THE
CARTER CENTER

# التقرير النهائي
# لبعثة مركز كارتر
# لمتابعة الانتخابات البرلمانية في مصر
# 2011-2012

# التقرير النهائي
# لبعثة مركز كارتر
# لمتابعة الانتخابات البرلمانية في مصر
# 2011-2012

THE
CARTER CENTER

**One Copenhill**
**453 Freedom Parkway**
**Atlanta, GA 30307**
**(404) 420-5188**
**Fax (404) 420-5196**
**www.cartercenter.org**

# المحتويات


**الملخص التنفيذي**.....2
**الانتخابات البرلمانية في مصر 2011-2012**.....3
**حقائق سريعة عن الانتخابات البرلمانية في مصر 2011-2012**.....5
**الخلفية التاريخية والسياسية**.....6
الثورة.....6
ما بعد الثورة: مرحلة انتقالية غير مستقر.....8
الاستفتاء على التعديل الدستوري في مارس 2011.....9
سوء الإدارة والقوى السياسية الجديدة.....10
**مركز كارتر في القاهرة**.....12
منهج المتابعة.....12
توقيت الأحداث: 2011-2012 الانتخابات البرلمانية.....15
**المؤسسات الانتخابية والإطار القانوني للانتخابات البرلمانية في مصر**.....16
الإطار القانوني الانتخابي.....16
النظام الانتخابي.....23
إدارة الانتخابات.....26
ترسيم الحدود.....29
**تسجيل الناخبين**.....31
ضمان أن تكون قائمة الناخبين دقيقة وحديثة.....33
المرأة وتسجيل الناخبين.....34
المعلومات وتوعية الناخبين.....34
**المرشحون والأحزاب والحملات الانتخابية**.....36
الشعارات الدينية.....37
انتهاك فترة الصمت الانتخابي.....37
تمويل الحملات الانتخابية.....38
**أيام الانتخاب والاقتراع وفرز وعد الأصوات**.....39
فتح باب الاقتراع.....39
الحملات غير الشرعية في يوم الانتخاب.....39
الاقتراع.....40
إغلاق باب الاقتراع.....44
الأمن.....45
فرز واحتساب الأصوات.....45
إدارة نتائج الانتخابات.....50
**البيئة الإعلامية**.....51
**المجتمع المدني**.....53
دور منظمات المجتمع المدني في متابعة الانتخابات.....53
دور منظمات المجتمع المدني في تقديم المعلومات وتوعية الناخبين.....56
دور منظمات المجتمع المدني كمناصرين.....56
**حل النزاعات الانتخابية**.....57
تقوية وتوضيح عملية الطعون الانتخابية.....57
اضطراب في غير أوانه للعملية الانتخابية من قبل المحاكم.....58
سوء الاستخدام المحتمل من قبل محكمة النقض في استخدام سلطتها في شطب أعضاء البرلمان.....58
الطعون الخاصة بتسجيل الناخبين.....59
قاعدة معلومات الطعون ونظام إدارة البيانات.....59
دور قاضي اللجنة الانتخابية واللجنة القضائية العليا للانتخابات في الحفاظ على السجل.....59
تضمين بيانات الشكاوي المجمعة في التقرير النهائي للجنة القضائية العليا للانتخابات.....60
قرارات بشأن بطلان الاقتراع.....60
معايير وإجراءات بشأن المحاسبة وإعادة الفرز.....61
الالتزام الأخلاقي بالإبلاغ عن سوء السلوك الانتخابي.....61
**نتائج وتوصيات**.....62
إلى الحكومة المصرية.....62
إلي هيئة إدارة الانتخابات.....64
**شكر وتقدير**.....70
**قائمة الاختصارات**.....72
**ملحق 1 قائمة الوفد وخطة الإرسال**.....73
**ملحق 2 قوائم المراجعة**.....75
**ملحق 3 التقارير العامة لبعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات البرلمانية**.....86
**لمحة عامة على مركز كارتر**.....197

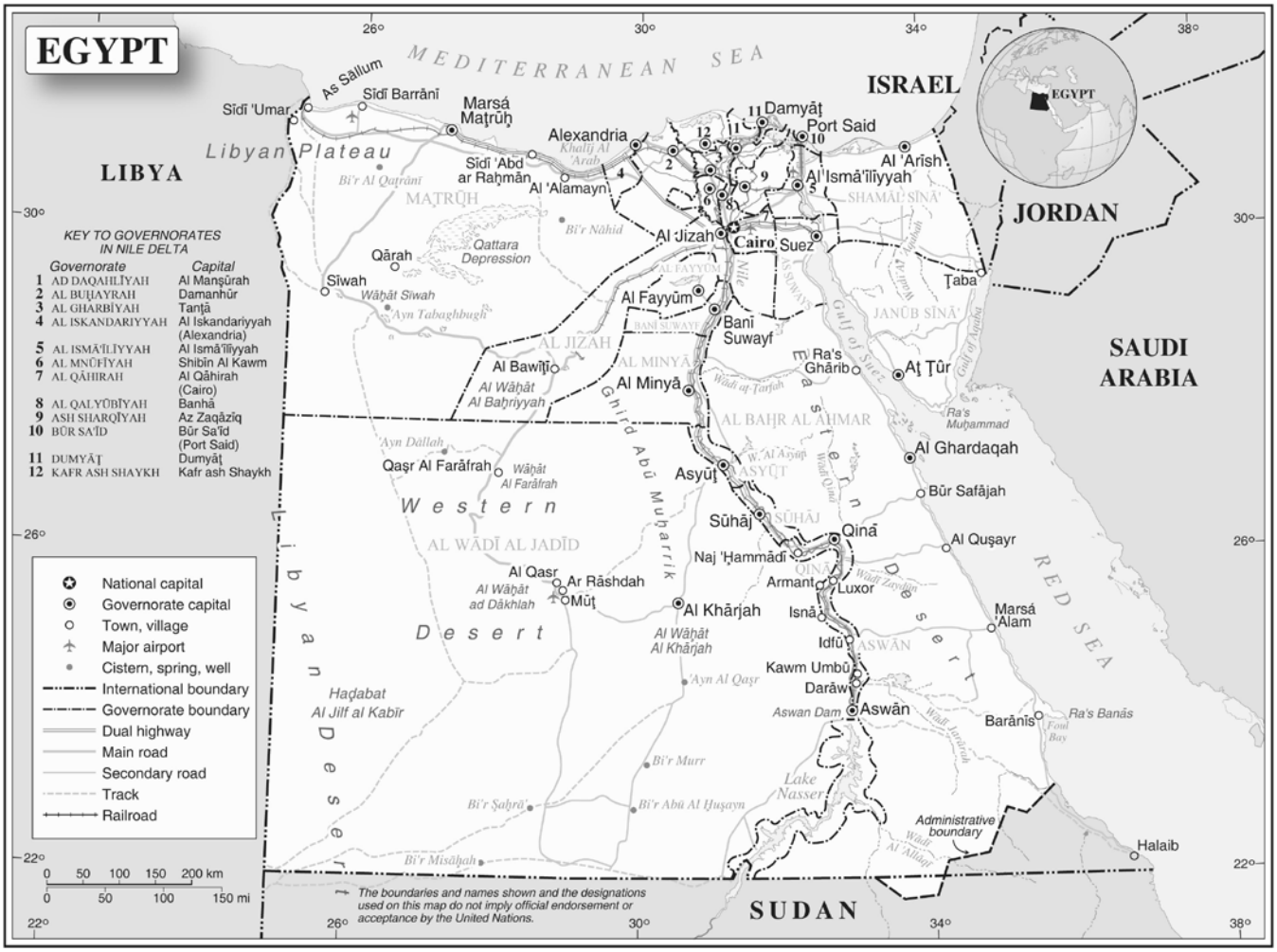
EGYPT
MEDITERRANEAN SEA
RED SEA
LIBYA
ISRAEL
JORDAN
SAUDI ARABIA
SUDAN
Libyan Plateau
Western Desert
Libyan Desert
Eastern Desert
Qattara Depression
Lake Nasser
Gulf of Suez
Gulf of Aqaba
Sīdī 'Umar
As Sāllum
Sīdī Barrānī
Marsá Maṭrūḥ
Alexandria
Damyāṭ
Port Said
Al 'Arīsh
Al Ismā'īlīyyah
Sīdī 'Abd ar Raḥmān
Al 'Alamayn
Al Jizah
Cairo
Suez
Ṭaba
Qārah
Sīwah
Al Fayyūm
Banī Suwayf
Al Bawīṭī
Al Minyā
Ra's Ghārib
Aṭ Ṭūr
Qaṣr Al Farāfrah
Asyūṭ
Al Ghardaqah
Sūhāj
Būr Safājah
Qinā
Al Quṣayr
Naj 'Ḥammādī
Armant
Luxor
Al Qaṣr
Ar Rāshdah
Mūṭ
Al Khārjah
Isnā
Marsá 'Alam
Idfū
Kawm Umbū
Darāw
Aswān
Aswan Dam
Barānīs
Ra's Banās
Halaib
Administrative boundary
Haḍabat Al Jilf al Kabīr
AL JIZAH
AL MINYĀ
AL BAḤR AL AḤMAR
AL WĀDĪ AL JADĪD
SŪHĀJ
QINĀ
ASWĀN
MAṬRŪḤ
SHAMĀL SĪNĀ'
JANŪB SĪNĀ'
AL FAYYŪM
Wāḥāt Sīwah
Ayn Tabaghbugh
Bi'r Nāhid
Bi'r Murr
Bi'r Abū Al Ḥuṣayn
Bi'r Ṣaḥrā'
Bi'r Misāḥah
Wāḥāt Al Farāfrah
Wāḥāt Al Baḥriyyah
Wāḥāt ad Dākhlah
Wāḥāt Al Khārjah
'Ayn Dāllah
'Ayn Al Qaṣr
Wādī Ghārib
Wādī Qinā
Wādī Zaydūn
Wādī Jarārah
Wādī Al 'Allāqī
Ra's Muḥammad
Foul Bay
KEY TO GOVERNORATES IN NILE DELTA
Governorate / Capital
1 AD DAQAHLĪYAH — Al Manṣūrah
2 AL BUḤAYRAH — Damanhūr
3 AL GHARBĪYAH — Tanṭā
4 AL ISKANDARIYYAH — Al Iskandariyyah (Alexandria)
5 AL ISMĀ'ĪLĪYYAH — Al Ismā'īlīyyah
6 AL MNŪFĪYAH — Shibīn Al Kawm
7 AL QĀHIRAH — Al Qāhirah (Cairo)
8 AL QALYŪBĪYAH — Banhā
9 ASH SHARQĪYAH — Az Zaqāzīq
10 BŪR SA'ĪD — Būr Sa'īd (Port Said)
11 DUMYĀṬ — Dumyāṭ
12 KAFR ASH SHAYKH — Kafr ash Shaykh
National capital
Governorate capital
Town, village
Major airport
Cistern, spring, well
International boundary
Governorate boundary
Dual highway
Main road
Secondary road
Track
Railroad
0 50 100 150 200 km
0 50 100 150 mi
The boundaries and names shown and the designations used on this map do not imply official endorsement or acceptance by the United Nations.
22°
26°
30°
34°
38°

# الملخص التنفيذي

لقد كانت الانتخابات البرلمانية المصرية الأولى في عهد ما بعد مبارك، خطوة هامة في صراع مصر من أجل الديمقراطية. ومع ذلك، فإن السياق الأوسع الذي جرت فيه هذه الانتخابات كان مصدرا للقلق. فالمجلس الأعلى للقوات المسلحة، وهو السلطة المؤقتة التي تشرف على المرحلة الانتقالية، لم يقم بتنفيذ أي إصلاحات مؤسساتية أو قطاعية، مما نتج عنه تدهور في العلاقة بين المجلس العسكري وبين الكثير من شرائح المجتمع المصري. وعلى وجه الخصوص، فإن القيود التنظيمية على منظمات المجتمع المدني، والتطبيق المستمر لقانون الطوارئ، وإحالة المدنيين إلى المحاكم العسكرية، وقمع النشطاء السياسيين، وخنق المعارضة السياسية في وسائل الإعلام المملوكة للدولة، كل هذا قد أدى إلى مواجهات بين العسكريين والمدنيين، كانت في بعض الأحيان عنيفة. وبالرغم من هذا القلق، وأوجه القصور التي شابت العملية الانتخابية، فإن تقييم بعثة مركز كارتر للعملية الانتخابية يتلخص في أن نتائج الانتخابات البرلمانية تبدو كتمثيل، على نطاق واسع، لإرادة الناخبين المصريين الذين قاموا بالتصويت في هذه الانتخابات.

استغرقت الانتخابات البرلمانية المصرية، تحت إشراف الهيئة القضائية لإدارة الانتخابات، حوالي 3 أشهر في الفترة من 28 نوفمبر 2011 إلى 22 فبراير 2012. وقد جرت انتخابات مجلس الشعب على 3 مراحل بمعدل 9 محافظات في كل مرحلة. أما انتخابات مجلس الشورى فقد جرت على مرحلتين، حيث غطت المرحلة الأولى عدد 13 محافظة، وغطت المرحلة الثانية عدد 14 محافظة. وقد بلغ عدد لجان الاقتراع أكثر من 50.000 لجنة على مستوى الجمهورية مما سمح لمن لهم حق التصويت، والبالغ عددهم حوالي 50 مليون مواطن، بالاقتراع. وفي المجمل، فقد انتخب المصريون 498 عضوا لمجلس الشعب، 180 عضوا لمجلس الشورى. ومن بين عدد الأعضاء المنتخبين في البرلمان، والذي يبلغ 678 عضوا، هناك 14 امرأة فقط.

لقد جذبت انتخابات مجلس الشعب اهتماما محليا ودوليا كبيرا، كما حظيت بمشاركة واسعة من الناخبين، والمتنافسين السياسيين، ووسائل الإعلام والمجتمع المدني على السواء. ومع ذلك، فقد ظهرت مشاكل عديدة خلال فترة الانتخابات، تعتبر أعراضا لمشاكل أكبر كامنة تخص الإطار القانوني وإدارة الانتخابات.وتتضمن هذه المشاكل، على سبيل المثال لا الحصر، التطبيق غير الصحيح للإجراءات التي تم وضعها من أجل ضمان الثقة والشفافية في العملية الانتخابية، والأخطاء الإدارية التي أدت إلى وجود تحديات قانونية في اللحظات الأخيرة الأمر الذي أدى إلى ارتفاع تكاليف انتخابات الإعادة في العديد من الدوائر الانتخابية، وتفاوت عام في تطبيق القانون واللوائح.

ومن ناحية أخرى، فقد حظيت انتخابات مجلس الشورى باهتمام ومشاركة قليلة. فالغموض الذي يحيط بأهمية ودور هذه الانتخابات بالإضافة إلى سرعة واتجاه المرحلة الانتقالية ككل، قد ساهما في هذا المستوى المنخفض من المشاركة. وفي 14 يونيو 2012، قضت المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية بعض مواد قانون انتخابات مجلس الشعب وقضت بحله.* وفي حين أن العديد من أوجه القصور التقنية والعملياتية التي شاهدتها بعثة مركز كارتر خلال انتخابات مجلس الشعب كانت هي نفس أوجه القصور التي رصدها المركز خلال انتخابات مجلس الشورى، إلا أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات قامت بإدخال بعض التحسينات التقنية على العملية الانتخابية. ومع ذلك، كان من الصعب تقييم أهمية هذا التحسينات نظرا للجو الذي أحاط بتطبيقها والمشاركة القليلة للناخبين. وبينما بدت نتائج الانتخابات كتعبير عن إرادة الناخبين الذين شاركوا فيها، فإن المستوى المنخفض من المشاركة إنما يؤكد على حالة الغموض التي تحيط بالمرحلة الانتقالية المستمرة في مصر.

هذا على جانب أن قرار المجلس العسكري اللاحق بتعديل الإعلان الدستوري بينما كانت عملية فرز الأصوات في الانتخابات الرئاسية قد بدأت قد أثار الكثير من القلق بخصوص التصويت ومعنى الانتخابات خلال المرحلة الانتقالية. ومازالت أمام مصر العديد من التحديات الهامة حتى تكتمل عملية التحول الديمقراطي. وللتعامل مع هذه

* في أكتوبر 2011، قرر المجلس الأعلى للقوات المسلحة السماح لأعضاء الأحزاب بالترشح على ثلثي مقاعد مجلس الشعب الخاصة بالقائمة والثلث المخصص للمقاعد الفردية. وقد زعم أن القرار قد تم اتخاذه تحت ضغط الأحزاب، بما في ذلك حزب الحرية والعدالة. وفي 14 يونيو 2012، قضت المحكمة الدستورية العليا بأن قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة يعد انتهاكا دستوريا لحق المصريين في المساواة أمام القانون.

التحديات، يجب على القادة المصريين ضمان استكمال التحول إلى الحكم المدني كما وعدوا من قبل. وعلى مجه التحديد، ينبغي على مصر أن تبذل كل الجهود الممكنة من أجل صياغة دستور جديد يأخذ في الاعتبار وجهات نظر مختلف ألوان الطيف السياسي للمجتمع المصري ويحمي المبادئ الديمقراطية، والحقوق الأساسية، والحريات.

بعد حصوله على الاعتماد اللازم من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات، قام مركز كارتر بإرسال أكثر 40 متابعا معتمدا للانتخابات لتقييم الانتخابات البرلمانية. وفي البداية، وصل ما قوامه 14 متابعا في بداية نوفمبر، وفي نهاية نوفمبر انضم إليهم 20 متابعا آخرون. وبرغم حصوله على الاعتماد متأخرا، إلا أن مركز كارتر قد تمتع بعلاقة بناءة مع اللجنة القضائية العليا للانتخابات، التي ساعدت في تسهيل وجود متابعي المركز في كل محافظة خلال المراحل الثلاث للتصويت في انتخابات مجلس الشعب، ووجودهم في 21 محافظة من محافظات مصر الـ27 خلال انتخابات مجلس الشورى.[1]

وخلال الانتخابات، قام مركز كارتر بإصدار ما 8 بيانات عامة لتقييم جودة العملية الانتخابية طبقا للالتزامات الدولية بإجراء انتخابات ديمقراطية وطبقا للإطار القانوني المصري. وقد تم عمل البعثة طبقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات الذي تبنته الأمم المتحدة في 2005. وسوف يبقى مركز كارتر في مصر لمتابعة الانتخابات الرئاسية في 2012 وسوف يستمر في متابعة الاستفتاء على الدستور المقرر إجراؤه بعد صياغة الدستور الجديد والانتخابات البرلمانية المقبلة كجزء من تحول مصر إلى الحكم الديمقراطي.

وفي تقريره النهائي، يحدد مركز كارتر النتائج الكاملة للانتخابات البرلمانية، ويوصي بالعديد من الخطوات الأساسية لتحسين إجراء الانتخابات المستقبلية في مصر. وينطبق الكثير من هذه التوصيات، أيضا، على الانتخابات الرئاسية في مايو 2012، والاستفتاء على الدستور الذي لم يتحدد موعده بعد. ومع الفرص التي تتيحها المرحلة الانتقالية، وبروح من التعاون والاحترام لشعب مصر، يتقدم مركز كارتر بالتوصيات الآتية من أجل الانتخابات المستقبلية.

- **إنشاء هيئة إدارية انتخابية دائمة ومهنية ومستقلة ومحايدة.** على ضوء التزامات مصر الدولية، يوصي مركز كارتر بأن ينص الدستور المقبل، بطريقة مباشرة، على استقلالية السلطة الانتخابية في مصر. ولذلك، يحث مركز كارتر على إنشاء هيئة إدارية انتخابية دائمة ومهنية ومستقلة مكلفة بحق إصدار وتطبيق وتنفيذ القواعد الخاصة بالانتخابات والاستفتاءات، وان يكون لها وجود تنفيذي في كل محافظات مصر الـ27. يدعو المركز المشرعين إلى إعادة النظر في دور القضاة الجالسين بحيث يكونون أعضاء في الهيئة الإدارية الانتخابية بحكم منصبهم.

- **أخذ نظام الأغلبية الضئيلة في عين الاعتبار وتعديل نظام الكوتا** يوصي مركز كارتر السلطات المصرية بإعادة النظر في النظام الانتخابي وإجراء مشاورات واسعة وشاملة مع الأطراف المعنية عند تصميم هذا النظام. وبشكل خاص، يوصي المركز بشدة بالتخلص من كوتا العمال والفلاحين. وإذا تم الحفاظ عليها، فمن الضروري خفض عدد المقاعد المخصصة لهذه الكوتا بشكل ملحوظ. كما يوصي مركز كارتر السلطات المصرية، بشدة، بإعادة النظر في آلية كوتا المرأة، واتخاذ خطوات لضمان تمثيل المرأة في الهيئات المنتخبة. وفي هذا السياق وعلى ضوء التزامات مصر الدولية بالمساواة في مشاركة الرجل والمرأة، يوصي المركز بأن تكون كوتا المرأة بنسبة 30% على الأقل لضمان تمثيل فعال للمرأة في الهيئات البرلمانية التي سيتم انتخابها في المستقبل في مصر.

- **ضمان التمتع بحق الانتخاب والترشيح الأساسيين.** حسب الإطار القانوني الحالي، هناك بين مواطني مصر بعض الفئات المحرومة من التصويت، بما في ذلك أي مواطن يبلغ عمره 18 عاما في الفترة بين إغلاق قائمة الناخبين ويوم الانتخاب، ومن أشهر إفلاسه في السنوات الخمس الماضية، وأعضاء القوات المسلحة وآخرين. ويقترح مركز كارتر على المشرعين أن يعيدوا النظر في هذه الشروط القانونية لضمان تمتع أكبر عدد ممكن من الناخبين بحق الانتخاب.

- **ضمان أن يكون الإطار القانوني والروزنامة الانتخابية قد تم وضعهما بطريقة واقعية ومتوافقة مع ومساعدة على إدارة انتخابات مستدامة وذات مصداقية.** يوصي

1 المحافظات التي لم يقم المركز بتقييمها خلال انتخابات مجلس الشورى هي: البحرية، وبني سويف، والأقصر، ومطروح، وشمال سيناء، والبحر الأحمر.

مركز كارتر بأن تخضع أية بيانات مستقبلية خاصة بالإطار القانوني للانتخابات لمشاورات شاملة وان يضمن المشرعون أن أي تشريع انتخابي سوف يحافظ على التزامات مصر الإقليمية والدولية فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان الأساسية. ويتضمن هذا الدستور المصري الجديد ، والذي سيشكل قاعدة الإطار القانوني لأي انتخابات تتم في المستقبل. ويجب إعطاء الأولوية لضمان أن يتم وضع الإطار القانوني والروزنامة الانتخابية بطريقة واقعية، ومتوافقة مع الموارد المتاحة، وتساعد على إدارة العملية الانتخابية بمصداقية.

- **إنشاء علاقات بين مؤسساتية محددة بدقة بين هيئة إدارة الانتخابات وبين المؤسسات الأخرى.** تتطلب إدارة الانتخابات في مصر التنسيق والتعاون بين هيئة إدارة الانتخابات والمؤسسات الأخرى المسؤولة عن الكثير من الأمور العملية الخاصة بالعملية الانتخابية، مثل: تأمين يوم الانتخاب، شروط المواد الانتخابية، إلخ. ويوصي مركز كارتر أن تقوم هيئة إدارة الانتخابات بإنشاء علاقات محددة بدقة مع هذه المؤسسات الأخرى من أجل تحسين التنسيق ومشاركة المعلومات في الانتخابات المستقبلية وتعزيز الدور الإشرافي لهيئة إدارة الانتخابات على العملية الانتخابية.

- **ضمان أن يكون مسؤولو الانتخابات والأطراف المعنية على مستوى تدريب كاف وعلى علم بكافة عناصر القوانين والإجراءات الانتخابية.** كما كان واضحا، خلال الانتخابات التي قام مركز كارتر بمتابعتها، فإن القضاة، وموظفو الاقتراع، ووكلاء وممثلو المرشحين والأحزاب، والمرشحون أنفسهم، يجب أن يتم تدريبهم بشكل أفضل على كافة أبعاد الإطار القانوني للانتخابات والإجراءات الانتخابية. ويوصي مركز كارتر أن يتم تدريب القضاة وموظفي الاقتراع على كل عناصر القوانين والإجراءات الانتخابية، وأن يكون لديهم، في وقت ملائم، دليل وواضح وشامل، وأوراق البيانات، وأي وسائل أخرى لضمان اطراد ودقة تطبيق القانون والإجراءات.

- **تعزيز شفافية عملية العد وإعلان النتائج.** يحث مركز كارتر السلطات المصرية على الاستمرار في عملية العد على مستوى لجان الاقتراع، ولكن، في نفس الوقت، تقوية إجراءاتها لتعزيز المحاسبة، والشفافية، والنزاهة الخاصة بهذا النظام؛ وعلى سبيل المثال، من خلال تحسين توقيت إعلان نتائج الانتخابات.

- **وضع شروط واضحة خاصة بدور منظمات المجتمع المدني خلال الانتخابات وتسهيل عمل هذه المنظمات في متابعة الانتخابات. لقد رحب مركز كارتر بمشاركة الكثير من المنظمات المصرية في متابعة الانتخابات البرلمانية.** ولكن يجب على هيئة إدارة الانتخابات اتخاذ خطوات في أي انتخابات مستقبلية لتعزيز قدرة هذه المنظمات على تطوير تقييمات ذات مصداقية للعملية الانتخابية. وعلى وجه التحديد، ينبغي على السلطات الانتخابية أن تقوم بإنشاء معايير واضحة ويمكن التنبؤ بها لمنظمات المتابعة لاتباعها في تقديم طلباتها للحصول على الاعتماد وفي آدائها بعد الحصول على الاعتماد؛ النظر إلى واعتماد طلبات المتابعة من منظمات متابعة الانتخابات في أقرب فرصة ممكنة وقبل بدء الانتخابات؛ والأهم من ذلك، تقديم إمكانية الوصول إلى جميع جوانب عملية المتابعة للمتابعين المحليين والدوليين.

- **توحيد وتوضيح نظام محايد وكفء وشفاف لتسوية النزاعات الانتخابية.** يجب على القادة المصريين اتخاذ خطوات من أجل دمج وتوضيح نظام تسوية النزاعات الانتخابية وضمان فرص متساوية للوصول إلى هذا النظام.

**بقية توصيات مركز كارتر في صفحة 106**

# حقائق سريعة عن الانتخابات البرلمانية في مصر 2011-2012

| تواريخ الانتخابات | | |
|---|---|---|
| **مجلس الشعب** | **يوم الانتخاب** | **جولات الإعادة** |
| المرحلة الأولى | 28-29 نوفمبر 2011 | 5-6 ديسمبر 2011 |
| المرحلة الثانية | 14-15 ديسمبر 2011 | 21-22 ديسمبر 2011 |
| المرحلة الثالثة | 3-4 يناير 2011 | 10-11 يناير 2012 |
| | | |
| **مجلس الشورى** | **يوم الانتخاب** | **جولات الإعادة** |
| المرحلة الأولى | 25-30 يناير 2012 | 7 فبراير 2012 |
| المرحلة الثانية | 14-15 فبراير 2012 | 22 فبراير 2012 |

| إحصائيات سريعة | |
|---|---|
| عدد سكان مصر | [2]82.813.957 |
| عدد محافظات مصر | 27 |
| عدد الناخبين المسجلين | حوالي 50 مليون |
| عدد الناخبين المسجلين خارج مصر | [3]355.569 |
| عدد القضاة | مابين [4]12.000-15.000 |
| عدد لجان الاقتراع | حوالي 55.000 |
| عدد دوائر المقاعد الفردية (مجلس الشعب) | 83 |
| عدد دوائر مقاعد القائمة (مجلس الشعب) | 46 |
| عدد دوائر المقاعد الفردية (مجلي الشورى) | 30 |
| عدد دوائر مقاعد القائمة (مجلي الشورى) | 30 |

2 مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، فقرة 5.

3 اللجنة القضائية العليا للانتخابات، http://www.elections2011.eg

4 العدد الرسمي للقضاة في مصر غير متاح، ولكن هذا الرقم هو رقم تقريبي على أساس متطلبات مراكز الاقتراع

# الخلفية السياسية والتاريخية

**إحراق مقر الحزب الوطني الديمقراطي في القاهرة خلال ثورة 25 يناير.**

في 11 فبراير 2011، وبعد 30 عاما قضاها في السلطة، أجبرت المظاهرات الحاشدة التي استغرقت 18 يوما الرئيس المصري حسني مبارك على الاستقالة. فلسنوات عدة كانت مصر تمر بتوعك سياسي واقتصادي متزايد، مع أفق سياسي غير واضح. كانت الفترة الخامسة لرئاسة مبارك على وشك الانتهاء في سبتمبر 2012، وقد تكهن العديد من الأشخاص أن مبارك قد لا يرشح نفسه لفترة رئاسة أخرى وهو في سن 84. وكان نجله جمال هو القوة الصاعدة في الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم خلال العقد السابق، كما كان من المتوقع على نطاق واسع بأنه سيخلف والده. وفي العقد الأخير كان الرفض الشعبي للأب والابن (وخاصة لسيناريو التوريث) هو الموضوع المركزي في السياسة المصرية مع وجود القليل من الوضوح فيما يخص التساؤل حول خلافة الرئيس خاصة مع تدهور صحته وتزايد الشكوك حول قدرته على الاستمرار في القيام بمهام منصبه.

## الثورة

بدأت الثورة في 25 يناير 2011، وهو يوم إجازة رسمية باعتباره عيدا للشرطة. وقد بدأت بسلسلة من الاحتجاجات كان الهدف منها، غالبا، جذب الانتباه إلى وحشية البوليس، ولكن الثورة كانت لها أسباب أعمق ومحفزات مباشرة. ومن ضمن الأسباب العميقة، الصعود السياسي لمبارك الابن الذي تحقق عن طريق الدور المتزايد، في الحكومة، لرجال الأعمال وثيقي الصلة بالنظام، بالإضافة إلى التشظي المتزايد للنخبة الحاكمة في البلد. وقد ظهرت انشقاقات بين حرس جديد متحالف مع جمال مبارك، وبين حرس قديم متمركز حول الحزب الحاكم، وبين القوة المتزايدة لوزارة الداخلية، التي كانت فوق المحاسبة وبين الجيش الذي اختفى من الحياة السياسية بصورة كبيرة. وقد نمت أجنحة النظام هذه بمعزل عن بعضها البعض، وكنتيجة لهذا توقع المحللون أن تكون مرحلة ما بعد مبارك مرحلة صعبة، خاصة في ظل إصرار مبارك على عدم تعيين نائب له.

وقد كانت التغيرات في السياسة الاقتصادية ومحاولات لبرلة الاقتصاد بشكل جزئي، والتي تزامنت مع التوترات التي تشهدها بنية النظام، غير مقبولة شعبيا، بالرغم من أنها قد أدت إلى بعض النمو في الطبقة الوسطى وتحسين نصيب الفرد من الدخل القومي. فارتفاع معدل التضخم في السنوات القليلة الماضية، حيث نادرا ما انخفض عن رقمين، والذي أصبح أسوء بفعل الظروف الدولية مثل ارتفاع أسعار البترول والسلع فقي 2008، قد ساهم بشكل أكبر في زيادة الغضب الشعبي من الحكومة ومن طبقة رجال الأعمال الذين ازدهرت أرباحهم بفضل هذه السياسات.

إن الأحداث الرئيسية التي سبقت الثورة قد ساهمت، هي الأخرى، في تقويض شرعية نظام مبارك. فالانتخابات البرلمانية التي تم إجراؤها في 2010 قد شهدت تشددا أكثر في السياسات الانتخابية، على جانب التزوير، وتدخل الشرطة لعكس المكاسب التي تحققت في انتخابات 2005 والتي حصل فيها الإخوان المسلمون على 20% من مقاعد مجلس الشعب. وقبيل الانتخابات، كانت هناك أحداث

شغب طائفية على أطراف القاهرة، حيث شهدت للمرة الأولى اشتباكات عنيفة بين قوات الأمن المركزي والمحتجين المسيحيين. وفي ليلة رأس السنة، أدى الهجوم الإرهابي على كنيسة القديسين في الإسكندرية إلى زيادة التوترات وإلى نمو الإحساس بأن قوات الأمن قد سمحت بتنفيذ التهديدات الإرهابية كمبرر آخر للتشريعات الاستثنائية، مثل قانون الطوارئ، والذي يعطي الشرطة سلطات واسعة لتعطيل أحكام القانون. ولكن المواطنين كانوا ينظرون إلى هذه الأفعال كأفعال تدل على مؤسسات وحشية ومتعسفة وفاسدة.

إن الثورة التي قامت في 25 يناير 2011، وما تبعها من احتلال ميدان التحرير وأماكن أخرى، قد هزت أركان النظام. فقد قامت بتحييد الشرطة، التي سحبت قواتها من الشوارع في مساء 28 يناير، حيث قام الجيش بإرسال قواته. كما أجبرت مبارك على تقديم تنازلات لم تكن تخطر ببال أحد سابقا، أبرزها تعيين اللواء عمر سليمان نائبا لرئيس الجمهورية وحل البرلمان الذي تم انتخابه قبل ذلك بأشهر معدودات. إن صعود سليمان لهذا المنصب قد جعل منه وليا لعهد مبارك، وبشكل واضح، الحاكم الجديد لمصر. وفي الحال، أنهت هذه الخطوة الحياة السياسية لجمال مبارك، بالإضافة إلى عدد من رموز الحزب الوطني الديمقراطي، الذي ظل مبناه يحترق، أثناء الثورة، لمدة 3 ليال في رمز واضح وصريح على انهيار الحزب الحاكم. وفي النهاية، فقد أجبرت سليمان، الذي كان مقتنعا بمسؤولية الإخوان المسلمين عن الثورة، على التعامل مع الإسلاميين والقوى السياسية الأخرى، وأن يعطيهم شرعية غير مسبوقة.

إن المواجهة التي تلت ذلك، وحتى تنحي مبارك كان تتعلق بما إذا كان على مبارك أن يتنحى بعد 6 أشهر عندما تنتهي فترة رئاسته أو أن يتنحى على الفور. ويتعلق هذا الأمر بالمبادئ الدستورية: لقد حذر سليمان من أن البديل لخطة النظام إنما يتمثل في انقلاب عسكري يقوم بتعليق الدستور حتى يتمكن من تنحية مبارك.

إن الثورة التي قامت في 25 يناير 2011، وما تبعها من احتلال ميدان التحرير وأماكن أخرى، قد هزت أركان النظام.

وبينما واصَل المحتجون إصرارهم على إسقاط مبارك وحاربوا كل محاولات إزاحتهم من ميدان التحرير من قبل البلطجية الذين استأجرهم النظام الساقط وعناصر من قوى الأمن، كان الجيش في حالة أشبه بالجمود. فمن ناحية، لم يرد استخدام القوة ضد المتظاهرين (ولكنه سيفعل بعد ذلك في أواخر 2011)، ومن ناحية أخرى

**القاهرة في الليل.**

لم يتدخل لحمايتهم. إن خطابات مبارك إلى الأمة، والتي ألقاها بكل ثقة ولكن من دون القبول لمطالب استقالته على الفور، قد أغضبت جموع المتظاهرين بدلا من إرضائهم. واستمر الشلل في المستويات العليا من النظام إلى جانب محادثات مع بعض الشخصيات المعارضة حتى 10 فبراير، عندما قام المجلس الأعلى للقوات المسلحة بإصدار بيانه الأول في إشارة واضحة على أن الجيش قد تولى مقاليد الأمور في البلاد. وفي اليوم التالي، أعلن سليمان تنحي مبارك وتفويضه المجلس الأعلى للقوات المسلحة في إدارة شؤون البلاد، وبعد ذلك اختفى.

## ما بعد الثورة: مرحلة انتقالية غير مستقرة

كتبت ثورة 25 يناير كلمة النهاية لآمال الأب والابن ولكنها تركت المصريين بنظام انتخابي ومشاكل سياسية مازالت، إلى حد كبير، موروثة من النظام السابق. كما أنها أعاقت، بشكل شديد، قدرة الدولة على الحفاظ على القانون والنظام، مع وجود دزينات، إن لم يكن مئات، من أقسام البوليس التي تمت مهاجمتها، وغالبا ما تم الاستيلاء على أسلحتها. ولأول مرة منذ عقود، ينزل الجيش إلى الشوارع لتأمينها. وفي البداية، نُسبت الزيادة في انعدام الأمن، الذي صاحب انهيار الدولة البوليسية، إلى نية «فلول» النظام السابق في تخريب التحول الديمقراطي، ولكن، ومع زيادة حوادث السرقة، وسرقة السيارات، وأشكال أخرى من الجرائم الصغيرة أصبح واضحا أن الجانب السلبي لكسر حاجز الخوف الذي تم فرضه من قبل مبارك، هو أن المجرمين كانوا، أيضا، أكثر جرأة. وقد كانت المشكلة أكثر خطورة في شمال سيناء – حيث لم يعد فيها أي قسم للشرطة بعد الثورة – وحيث أصبحت هذه المنطقة، على نطاق واسع، بدون قانون حتى تم نشر قوة عسكرية هناك في أغسطس 2011. وقد ظل واقع انعدام الأمن، وتضخيمه من قبل وسائل الإعلام، عاملا سياسيا ثابتا خلال المرحلة الانتقالية، مما جعل العديد من المصريين يتشككون في الثوار واحتجاجاتهم المستمرة، وخلق قاعدة لدعم المجلس العسكري.

وأجريت المفاوضات السياسية لتحديد شكل المرحلة الانتقالية في هذا الجو المثقل بالحماس الثوري والقلق المتزايد بخصوص الكلفة الأمنية والسياسية للثورة. فقد استمرت الإضرابات والاحتجاجات التي بدأت في فبراير في العديد من المصالح والمصانع الحكومية، بالإضافة إلى القطاع الخاص، جنبا إلى جنب مع المظاهرات التي تستلهم مثال ميدان التحرير. وفي البداية، كان الفاعلين السياسيين الرئيسيين في الثورة مجموعات من الشباب والنشطاء الذين كانت الثورة، بالنسبة لهم، هي تغيير جذري في نظام الحكم. وفي وقت لاحق فقط، وعندما بدأت الثورة، شاركت الأحزاب السياسية في المظاهرات والاحتجاجات (وبعضها لم يطالب بتنحية مبارك حتى اللحظة الأخيرة). وفي الواقع، فإن معظم الأحزاب العلمانية الموجودة على الساحة والأخوان المسلمين لم يؤيدوا أبدا مطلب تنحية مبارك رسميا، وذهبوا إلى المفاوضات مع النظام السابق، في الوقت الذي كان فيه أعضاؤهم، مع المتظاهرين في ميدان التحرير. ومن المعترف به في أوساط النشطاء أن الإسلاميين لعبوا دورا هاما في مواجهة الهجوم على ميدان التحرير في 2 فبراير 2011، والمعروف باسم «موقعة الجمل».

وفي حين أُخذت الأحزاب السياسية على حين غرة بحجم المتظاهرين، فقد كان لديها ميزة في مرحلة ما بعد الثورة – خصوصا وأن الكثير منها قد دخل في محادثات مع النظام السابق والذي حل محله الجيش الآن. وبين المتظاهرين، كان الكثير منهم يخشون من الثقة في ضباط الجيش الذين عينهم مبارك ولكنهم كانوا على قناعة بوقف الاحتجاجات بسبب عدم وجود الحماس الشعبي للاضطرابات المستمرة والاعتراف بأن القوات المسلحة، في نهاية المطاف، قد انحازت للشعب من خلال رفضها لقمع الاحتجاجات وإزاحة مبارك. ومن جانبه، كان المجلس الأعلى للقوات المسلحة حريصا على العثور على شركاء لتهدئة الأوضاع، ولذا فقد اتجه طبيعيا صوب أكبر القوى السياسية المعارضة، وهي جماعة الإخوان المسلمين، لمساعدته.

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

## الاستفتاء على تعديل الدستور في مارس 2011

آثار الاحتجاجات التي وقعت في ميدان التحرير طوال عام 2011 لا تزال قائمة.

شكل المجلس الأعلى للقوات المسلحة لجنة دستورية لتعديل بعض مواد دستور 1971، والذي تم تعليقه، بعد تنحي مبارك. وقد جرى الاستفتاء على هذه التعديلات في مارس 2011. وبينما تعاملت اللجنة مع بعض أسئلة المرحلة الانتقالية فإنها قد تجاهلت أسئلة أخرى. وعلى سبيل المثال، ركزت اللجنة على معايير رمزية لتقليص صلاحيات الرئيس ولكنها لم تتضمن تفاصيل عن نوع النظام الانتخابي كما كانت غامضة بشأن تسلسل المرحلة الانتقالية.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن تكوين اللجنة كان مثيرا للجدل. فاللجنة التي ترأسها المستشار طارق البشري المعروف بتعاطفه مع الإخوان المسلمين، والتي ضمت في عضويتها المحامي البارز، عضو جماعة الإخوان المسلمين والعضو السابق في مجلس الشعب، صبحي صالح، أثارت هذه اللجنة المخاوف في الأوساط العلمانية والثورية من أن المجلس الأعلى للقوات المسلحة وحركة الإخوان المسلمين يتآمران سويا لوضع جدول للمرحلة الانتقالية يكون في صالحهما. مما أفسد الجو السياسي وفكك مشهد الوحدة الذي كان حاضرا في ميدان التحرير خلال الـ18 يوما التي أدت إلى سقوط مبارك.

وقد قدم الإسلاميون –الإخوان والسلفيون على حد سواء– دعما قويا للتصويت بـ»نعم»، مع الدعاة الذين قدموا تعليمات مضللة للناخبين مفادها أن التصويت بـ»لا» سوف يؤدي إلى إزالة أية إشارة إلى الشريعة من الدستور. أما بالنسبة لمعرضي التصويت بـ»نعم»، الذين فضل معظمهم كتابة دستور جديد في الحال (على الرغم من عدم تقدين آليات واضحة لكيفية القيام بذلك)، فإن دعم الإسلاميين لموقف المجلس العسكري علامة أولى على تحالف ضمني مشبوه.

وبالرغم من النتيجة الساحقة لصالح التصويت بـ»نعم» (78%)، فإن القادة السياسيين والنشطاء سيخوضون جدلا حول تسلسل المرحلة الانتقالية. وقد تمثل معظم هذا الجدل في الانشقاق الإسلامي/العلماني والذي تجسد في الشعارات المتنافسة حول :الانتخابات أولا» و»الدستور أولا» والتي ستهيمن على الاحتجاجات خلال صيف 2011.

وقد شهد الاستفتاء في 19 مارس (على الرغم من التقارير التي وردت حول بعض المشاكل التقنية والإهمال في عملية التصويت) أكبر نسبة مشاركة في التاريخ المصري المعاصر 46%–. ويعود الكثير من شرعيته إلى نشوة الحماس الثوري الذي مازال موجودا في الهواء. فالمصريون كانوا متحمسين، بشكل واضح، للشروع في عملية الانتقال. ومع ذلك، فقد زرع الاستفتاء بذور الاختلاف اللاحق حول شرعية ونزاهة العملية الانتخابية التي جرت في 2011. وكل هذا لأن المجلس الأعلى للقوات المسلحة قام بصياغة إعلان دستوري تم إصداره في أواخر مارس حيث احتوى على المواد المعدلة التي وافق عليها الشعب في الاستفتاء وتم إضافة مواد إليها وحذف أخرى لم تكن موضوعا للموافقة الشعبية. وبالإضافة إلى هذا، فإن صياغة بعض المواد التي تضمنها الاستفتاء قد تغيرت في الإعلان الدستوري. وقد سبب كل هذا قلقا وارتباكا بين شرائح من الشعب المصري كما أضعف أسس المرحلة

الانتقالية، مما مهد الطريق، لاحقا، لظهور الطعون في دستورية الانتخابات (كما كان واضحا بعد إجراء انتخابات مجلس الشعب).

## سوء الإدارة والقوى السياسية الجديدة

عكست الأشهر التي تلت الانقسام المتزايد بين مختلق ألوان الطيف السياسي وكذلك السخط المتصاعد من طريقة إدارة المجلس الأعلى للقوات المسلحة للمرحلة الانتقالية. ولأشهر عدة بعد الاستفتاء تم تنظيم احتجاجات واسعة (غالبا ما كان يتم مقاطعتها من قبل الإسلاميين) لدفع الجيش للقبض على كبار المسؤولين في نظام مبارك والقبض على الرئيس السابق وعائلته. وقد قادت أعمال القمع التي قامت بها الشرطة العسكرية، والتي حلت محل قوات الأمن النظامية، النشطاء إلى علاقة عدائية متزايدة مع المجلس العسكري. وفي يوليو 2011، قرر النشطاء إعادة احتلال ميدان التحرير، حيث ظلوا هناك لعدة أسابيع حتى فقدوا الحماس وفضوا الاعتصام بشكل كامل، تقريبا، في أوائل أغسطس مع قدوم شهر رمضان.

وفي نفس الوقت، ازدهر النشاط السياسي. فمع وجود لوائح جديدة لتأسيس الأحزاب السياسية، بدأت كيانات جديدة في الظهور. فقد قامت جماعة الإخوان المسلمين بتأسيس حزب الحرية والعدالة، مستفيدة في ذلك من مجموعتها الحالية من الكوادر السياسية. أما السلفيين، وهم الإسلاميون المتشددون الذين تبنوا موقفا هادئا في السابق، فقد انقسموا حول كيفية التعامل مع هذه اللحظة. وفي نهاية المطاف، ظهرت عدة أحزاب سلفية من أبرزها حزب النور وقاعدته الأساسية حركة الدعوة السلفية في الإسكندرية، وفي مناطق أخرى من الدلتا. كما عادت الجماعة الإسلامية، وهي حركة إسلامية مقرها في صعيد مصر وقد قامت بمحاربة الدولة في الثمانينيات والتسعينيات، إلى الظهور (بعد نبذها العنف لأكثر من عقد من الزمن). وأيضا، قام الإسلاميون المعتدلون، الذين انشقوا عن جماعة الإخوان المسلمين في التسعينيات، بتأسيس حزب الوسط. وبالنسبة للأحزاب العلمانية، والتي تراوحت ما بين الليبرالية والديمقراطية الاجتماعية والاشتراكية، فقد أدت إيديولوجياتها المتنوعة إلى تفتيت الجبهة العلمانية. أما الزعيم المحتمل الوحيد للمعسكر العلماني، محمد البرادعي، فقد فضل البقاء فوق الاختلافات بين الأحزاب السياسية وتركيز جهوده على محاولته الرئاسية ونقده لخطة المرحلة الانتقالية.

وبحلول نهاية الشهر الكريم في أواخر أغسطس، لم يكن موعد الانتخابات قد تحدد بعد، كما كان النقاش حول تسلسل المرحلة الانتقالية لم يحل في أذهان الكثير من المصريين. وفي نفس الوقت، تضاءل الدعم الشعبي لقيادة المجلس العسكري للمرحلة الانتقالية. وقد استطاعت الأحزاب الإسلامية أن تستغل فرصة شهر رمضان لمضاعفة أنشطتها الخيرية وكسب دعم الشارع. ومع اقتراب الانتخابات، دخل الكثير من الأحزاب الجديدة، خاصة الأحزاب العلمانية، في نقاش حول المشاركة في الانتخابات أم مقاطعتها. وقد تم إعطاء عدة أسباب للمقاطعة: أن الحالة الأمنية غير مواتية، وأن المجلس العسكري متحالف مع الأحزاب الإسلامية، وأن البلد غير مستعدة، لوجستيا، لإجراء الانتخابات. والأهم من ذلك، كانت المخاوف بشأن النظام الانتخابي. فالأحزاب الجديدة والمجموعات الثورية كانت تفضل نظام القائمة بدلا من النظام المختلط الذي تمت الموافقة علية أخيرا بعد نقاش عام وحزبي بدون جدوى.

ومع اقتراب موعد الانتخابات، أصبح السياق السياسي سيئا. فقد أدى الإحباط من المرحلة الانتقالية وسياسات المجلس العسكري، بالإضافة إلى عدم الثقة المتزايد من قبل الحركات الاحتجاجية تجاه الأحزاب السياسية (وخصوصا الإخوان المسلمين)، على احتجاجات جديدة واشتباكات في الشوارع. ومن أبرزها مظاهرات «ماسبيرو» في أكتوبر 2011، والتي كانت تركز على مظالم الأقباط المسيحيين بعد أكثر من عام من المصادمات الطائفية والهجوم على الكنائس. إن الطريقة التي تعامل بها الجيش مع هذه الاحتجاجات، والتي أسفرت عن مقتل 25 شخصا والتحريض على العنف ضد المسيحيين على شاشات التليفزيون، قد صدمت العديد من الأشخاص كما قوضت مكانة الجيش في أعين الحركات الاحتجاجية.

وقد تراجع رصيد المجلس العسكري بصورة مطردة منذ سقوط مبارك، حيث حاول الجيش تقييد حرية التجمع، وحظر الإضرابات، كما اعتقل الآلاف، بما في ذلك الكثير من المتظاهرين، وإحالتهم إلى المحاكم العسكرية. وقد أدى بطء الجنرالات في اعتقال كبار المسؤولين في النظام السابق وإصرارهم على بقاء قانون الطوارئ المعمول به منذ 1981 إلى احتجاجات ومظاهرات متعددة فيما بين مارس وأكتوبر 2011، وذلك بسبب المعاملة السيئة تجاه النشطاء، في كثير من الأحيان، من قبل الشرطة العسكرية. وكان النتيجة

طويلة المدى لذلك أنه لم ينعقد إجماع حول كتابة الدستور الجديد، وهي مشكلة ستعاود الظهور في مارس 2012 وألقت بظلها على العلاقة ليس فقط بين البرلمان والمجلس العسكري بل أيضا بين الإسلاميين والعلمانيين.

إن طريقة التعامل مع المرحلة الانتقالية فيما بين 11 فبراير –2011 عندما تنحى حسنى مبارك وسلم السلطة إلى المجلس العسكري– وبداية موسم الانتخابات في أكتوبر 2011 لم تكن على المستوى المطلوب. فقد تم تسيير المرحلة الانتقالية بطريقة غير شفافة مع اتخاذ القرارات ببطء وبطريقة تعسفية في أغلب الأحيان، مما أفسد النوايا الحسنة بين حركة الاحتجاج، والحركات السياسية، والجيش كسلطة راعية. وكانت النتيجة المباشرة لذلك، أن المرحلة الانتقالية نفسها، مع الانتخابات باعتبارها نقطة تحول الأحداث الكبرى، قد جرت في ظل ظروف أقل من مثالية. والنتيجة الأكثر ضررا على المدى الطويل كانت أن الإجماع بين القوى السياسية حول مستقبل مصر لم يتشكل أبدا. في هذا السياق، جرت الانتخابات البرلمانية في 2011.

# مركز كارتر في القاهرة

تتبع علاقة الرئيس كارتر بمصر من التزامه طويل المدى بعملية السلام في الشرق الأوسط. ولقد مثلت اتفاقية كامب ديفيد في 1978 انجازا بالغ الأهمية في هذه العملية. وقد استمر اهتمام الرئيس كارتر بالمنطقة منذ فترته الرئاسية في البيت الأبيض.

وقد قام الرئيس كارتر بمهمات متعددة في منطقة الشرق الأوسط حيث قابل عددا من رؤساء الدول والشخصيات السياسية في عدد من دول الشرق الأوسط كجزء من التزامه المستدام بالسلام، والديمقراطية، وحقوق الإنسان في المنطقة. وقد تضمنت هذه المهام عدة زيارات إلى مصر، بالإضافة إلى مشاورات مع القادة والمسؤولين المصريين. واحتفالا بالذكرى الخامسة والعشرين لتوقيع اتفاقية كامب ديفيد في 2003، استضاف الرئيس كارتر اجتماعا في العاصمة واشنطن مع المفاوضين المصريين والإسرائيليين الذين حضروا اجتماعات كامب ديفيد، لمناقشة الحالة الراهنة لعملية السلام في الشرق الأوسط، والدروس المستفادة من كامب ديفيد وكيف يمكن أن تفيد المفاوضات في الوقت الحالي. وقد مثل إنشاء مكتب مركز كارتر في القاهرة، في أواخر 2011، أول وجود رسمي لمركز كارتر في انتخابات مصر.

## منهج المتابعة

**الرئيس كارتر، ومديرة مكتب القاهرة سانا فان دن بيرغ، ورئيس مركز كارتر والمدير التنفيذي جون هاردمان يردون على أسئلة الصحفيين خلال المؤتمر الصحفي الذي عقده مركز كارتر في 13 يناير 2012.**

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

يعتبر مركز كارتر من بين 40 من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية التي صادقت على إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات. وتتعهد هذه المنظمات بضمان الالتزام بالنزاهة والشفافية في بعثاتها لمراقبة الانتخابات، وتعود إلى هذه الوثائق لتوجيه قراراتها فيما يخص تحديد هدف، ونطاق، وممارسة بعثاتها. وقد قام مركز كارتر بمتابعة انتخابات مجلسي الشعب والشورى طبقا لإعلان المبادئ، كما قام بتقييم العملية الانتخابية طبقا للقوانين المصرية والتزامات مصر الدولية.

ويؤمن مركز كارتر بأن تقييم بيئة ما قبل الانتخابات والتحضير للانتخابات هي مفاتيح أساسية لتحديد المدى الذي من خلاله تستطيع كل عناصر العملية الانتخابية بما

**شكل 1. مراحل الانتخابات البرلمانية**

| المحافظة | مجلس الشعب | | | مجلس الشورى | |
|---|---|---|---|---|---|
| | واحد | اثنان | ثلاثة | واحد | اثنان |
| الإسكندرية | ✓ | | | ● | |
| أسوان | | ✓ | | | ● |
| أسيوط | ✓ | | | ● | |
| البحرية | | ✓ | | | |
| بني سويف | | ✓ | | | |
| القاهرة | ✓ | | | ● | |
| الدقهلية | | | ✓ | ● | |
| دمياط | ✓ | | | ● | |
| الفيوم | ✓ | | | ● | |
| الغربية | | | ✓ | ● | |
| الجيزة | | ✓ | | | ● |
| الإسماعيلية | | ✓ | | | ● |
| كفر الشيخ | ✓ | | | | ● |
| الأقصر | ✓ | | | | |
| مطروح | | | ✓ | | |
| المنيا | | | ✓ | | ● |
| المنوفية | | ✓ | | ● | |
| الوادي الجديد | | | ✓ | ● | |
| شمال سيناء | | | ✓ | ● | |
| بورسعيد | ✓ | | | | ● |
| القليوبية | | | ✓ | | ● |
| قنا | | | ✓ | ● | |
| البحر الأحمر | ✓ | | | | |
| الشرقية | | ✓ | | | ● |
| سوهاج | | ✓ | | | ● |
| جنوب سيناء | | | ✓ | ● | |
| السويس | | ✓ | | | ● |

في ذلك عملية تسجيل الناخبين، والحملات الانتخابية، وجهود توعية الناخبين، الوفاء بالتزامات مصر الخاصة بالمعاهدات الدولية والإقليمية التي أبرمتها أو صدقت عليها. إن الممارسات الخاطئة التي قد لا تكون واضحة في يوم الانتخاب مثل: ترهيب الناخبين، أو شراء الأصوات، أو المستوى المتدني لتوعية الناخبين، من المرجح أن يتم كشفها من قبل متبع على المدى الطويل. وبالإضافة إلى ذلك فإن حضور المتابعين الدوليين على المدى الطويل يسمح لهم بتطوير علاقة مع مسؤولي الانتخابات، ومرشحي الأحزاب، وأعضاء المجتمع المدني، والأطراف الأخرى المعنية بالعملية الانتخابية مما يوفر للبعثة معلومات قيمة عن البيئة السياسية، ويؤدي إلى زيادة التفاهم، من جانب البلد المضيف، لدور متابعي الانتخابات الدوليين.

في مصر، نتج عن حساسية ترجمة الكلمة الإنجليزية «observer» والتي تترجم بمعنى مراقب، مما يوحي بالتدخل في العلمية الانتخابية أن أرسلت المنظمات الدولية والمحلية «witnesses» أي مشاهدين، أو «followers» أي متابعين. وبينما تم استخدام هذه المصطلحات المختلفة، إلا انه في الممارسة فإن حقوق ومسؤوليات «متابعي» الانتخابات في مصر، إلى حد كبير، تتماشي مع التعريف المعترف به دوليا لمراقبي الانتخابات «election observers».

بعد حصوله على الاعتماد اللازم من اللجنة القضائية العليا للانتخابات في 2 نوفمبر 2011، قام مركز كارتر بإرسال 14 متابعا على المدى الطويل إلى مصر في بداية شهر نوفمبر. وبعد حصولهم على تعليمات انتخابية وسياسية وامنية شاملة، تم إرسالهم إلى 7 أماكن مختلفة في كل أنحاء مصر. وخلال ذلك، في مرحلة ما قبل الانتخابات، قام هؤلاء المتابعون بتقييم بيئة الحملات الانتخابية، والتقدم في التحضيرات التقنية بالنسبة للانتخابات. ومع إرسال 20 متابعا إضافيا على المدى المتوسط في أواخر نوفمبر، أصبح لدى مركز كارتر متبعين في كافة المحافظات خلال المراحل الثلاث للاقتراع. وقد كان متابعو المركز حاضرين في 21 محافظة من محافظات مصر الـ27 خلال انتخابات مجلس الشورى. وبشكل عام، ومع وجود فريق العمل الرئيسي الدولي المعتمد الخاص بالمركز، كان لدى مركز كارتر عدد من المتابعين الدوليين يصل إلى حوالي 40 متابعا في مصر خلال الانتخابات البرلمانية. وقد قام مركز كارتر بإصدار 8 تقارير علنية بخصوص متابعته خلال الانتخابات البرلمانية. ويشير شكل 1 إلى الأماكن التي تواجد فيها متابعو المركز.

## توقيت الانتخابات البرلمانية في مصر، أكتوبر 2011 –فبراير 2012

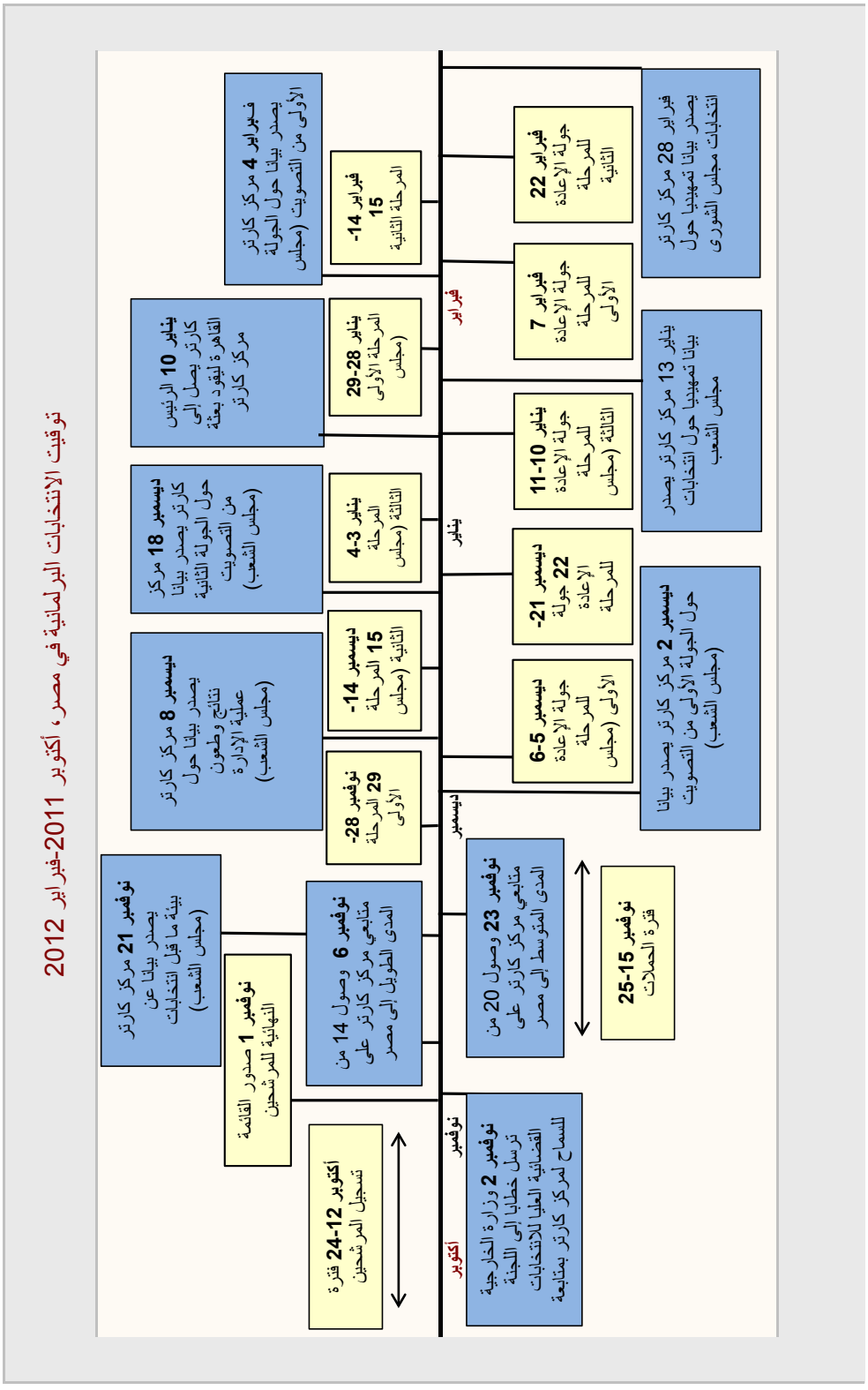

# المؤسسات الانتخابية والإطار القانوني للانتخابات البرلمانية المصرية

تحت تأثير الضغوط المحلية والدولية من قبل من قبل مجموعات المعارضة، تم تعديل الإطار الانتخابي الخاص بانتخابات الرئاسة في مصر ليسمح بانتخابات رئاسية بين أكثر من مرشح، والذي ظهر لأول مرة في سبتمبر 2005. فقد سبب التدقيق في الانتخابات البرلمانية التي أجريت في 2003 تعديلا في نظام إدارة الانتخابات في مصر نتج عنه إدخال القضاء بوصفه كيانا مشرفا على العملية الانتخابية. ومع ذلك، كان الإشراف القضائي مقصورا على الاقتراع، في حين أن العمليات الأساسية للعد والفرز كانت غامضة ومشكوك فيها. وبالرغم من هذه القيود، أحرزت المعارضة السياسية بعض النجاح في الانتخابات البرلمانية التي أجريت في 2005، حيث اكتسبت بعض المقاعد. لكن، تحسبا للانتخابات البرلمانية في 2010، تم إلغاء الإشراف القضائي، والعودة إلى النموذج الحكومي الكامل، حيث تقوم السلطة التنفيذية بإدارة، وتنفيذ، والإشراف على العملية الانتخابية.

بعد سقوط النظام، تم تنفيذ العديد من الإصلاحات قبل الانتخابات البرلمانية في 2011–2012. فتم إحياء الإشراف القضائي على الانتخابات كما تم توسيع ولاية سلطات الانتخاب لتشمل عمليات الفرز والعد. أما سجل الناخبين والذي زعم أنه كان مصدرا للتلاعب في الماضي، فقد تم استبداله بقاعدة بيانات الناخبين المستخرجة من قاعدة بيانات الرقم القومي، والتي خضعت هي الأخرى للإشراف القضائي. وقد تم تعديل قانون مجلس الشعب (القانون رقم 38 لسنة 1972، وتعديلاته) وقانون مجلس الشورى (القانون رقم 120 لسنة 1980، وتعديلاته)، بما في ذلك العديد من التغييرات في النظام الانتخابي. ومع تولي المجلس الأعلى للقوات المسلحة القيادة المؤقتة لمصر خلال المرحلة الانتقالية، أصبح الجيش هو الضامن الرئيسي لأمن الانتخابات، ليحل بذلك محل الدور التقليدي الذي كانت تقوم به الشرطة.

لقد عرضت مؤسسات وإطار الانتخابات البرلمانية المصرية مجموعة من الأعراض التي غالبا ما ترتبط بعمليات الانتخاب السائلة التي تحدث في سياق أوسع من الانتقال السياسي. وفي حين كان من الضروري اتخاذ خطوات واضحة ومحددة وإجراء إصلاحات لتميز الانتخابات البرلمانية عن تلك التي كان يتم إجراؤها في ظل النظام السابق، إلا أن الماكينة والمؤسسات الموروثة من النظام السابق مازالت في مكانها. وقد أثر هذا الواقع على الانتخابات، وفي المقابل فقد تأثر هو الآخر بها. وبالتالي، فإنه يجب النظر إلتجربة الانتخابات البرلمانية على أنها جزء من التطور الديمقراطي في مصر لا على أنها تمثيل واضح لهذا التطور.

> إن الثورة التي قامت في 25 يناير 2011، وما تبعها من احتلال ميدان التحرير وأماكن أخرى، قد هزت أركان النظام.

**الاطار القانوني للانتخابات**

إن وجود إطار انتخابي قوي لهو أمر بالغ الأهمية للتمتع بالحقوق الانتخابية الأساسية. وبخاصة، «إن توزيع السلطات والوسائل التي من خلالها يمارس المواطن الفرد حقه في المشاركة في الشؤون العامة التي تحميها المادة 25 يجب أن يكون منصوصا عليها في الدستور وفي القوانين الأخرى».[5]

لقد تغير الإطار القانوني المصري، بشكل ملحوظ، منذ الإطاحة بالرئيس السابق مبارك في فبراير 2011. فالمجلس الأعلى للقوات المسلحة بعد أن تولي الوظائف التشريعية والتنفيذية ، قام بتعديل القوانين الموجودة، إلى حد كبير، لتأسيس إطار لانتخابات مجلسي الشعب والشورى في 2011–2012. وقد تضمن الإعلان الدستوري الذي أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة في 30 مارس 2011، الأحكام التي تنظم أهلية المرشحين للرئاسية، تحديد فترات

5 مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، فقرة 5.

6 يبدو أن القرار الذي أصدرته المحكمة الدستورية العليا، وهي أعلى سلطة قضائية في مصر، يعتبر أن دستور 1971 ملغيا وأن الإعلان الدستوري هو القانون الأعلى في البلاد

الرئاسة والحد من سلطات الرئيس الذي سيتم انتخابه في المستقبل، كما تطلب الإعلان الإشراف القضائي على العملية الانتخابية. وبالرغم من وجود جدال حول ما إذا كان الإعلان الدستوري يعد استكمالا رسميا لدستور 1971، أو أنه قد حل محله تماما[6]، فإنه بناء على تقارير متابعين عن محادثات مع إداريي الانتخابات، وقضاه، وممثلي أحزاب ومرشحين، فإن معظم الأطراف المعنية بالانتخابات قد تعاملت مع الإعلان الدستوري باعتباره الدستور المؤقت للبلاد[7] . وبالإضافة إلى الإعلان الدستوري، فإن القوانين الأخرى التي تحكم إطار الانتخابات البرلمانية هي قانون مباشرة الحقوق السياسية (رقم 38 لسنة 1972)، والقانون الخاص بمجلس الشورى (رقم 120 لسنة 1980).

**خلال العملية الانتخابية الطويلة، استمرت الحياة كالمعتاد في أحاء كثيرة من مصر.**

ويحكم قانون مباشرة الحقوق السياسية الحق في التصويت ومن له حق التصويت. وهو ينشئ اللجنة القضائية العليا للانتخابات ويحدد سلطاتها بالنسبة لإدارة عملية الانتخابات البرلمانية. كما أنه يحكم عملية تسجيل الناخبين، وعمليات التصويت والفرز، والجرائم المتعلقة بالانتخابات. أما القانون الخاص بمجلس الشعب والقانون الخاص بمجلس الشورى فإنهما يؤسسان النظام الانتخابي لكل من مجلسي الشعب والشورى على التوالي.[8]

وبالإضافة إلى ذلك، قامت مصر بالتصديق على عدد من المعاهدات الدولية التي تشكل أساس التزاماتها الدولية بإجراء انتخابات ديمقراطية حقيقية. ويلخص شكل 2 حالة هذه التصديقات.

**التحديات داخل الإطار القانوني للانتخابات**

قام متابعو مركز كارتر، من خلال مقابلاتهم ومحادثاتهم مع الأطراف المعنية بالانتخابات في كل أنحاء مصر، بتحديد العناصر الآتية الخاصة بمجمل الإطار القانوني الذي يحكم الانتخابات والتي مازالت محلا للقلق.

**الحقوق السياسية الأساسية في مصر**

في مجال الحقوق السياسية الأساسية مثل: حرية التجمع، وحرية التعبير، وحرية المشاركة في الشؤون العامة، لا تزال مصر في حالة تغير مستمر. فالإطاحة بنظام الرئيس السابق مبارك أوقدت الأمل ليس فقط في أن الديمقراطية الحقيقية قد تنشأ في مصر، بل إن الحقوق الفردية، أيضا، التي تقلصت

7 ومع ذلك فإن بعض الأطراف المعنية، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني وفقهاء القانون، يستمرون في تحدي شرعية الإعلان الدستوري الذي أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة، على أساس كل من السلطات الواسعة الممنوحة للمجلس الأعلى للقوات المسلحة في الإعلان وإضافة مواد كثيرة للإعلان لم يتم التصويت عليها من قبل الشعب المصري في الاستفتاء.

8 انظر مركز كارتر، قاعدة معلومات الالتزامات بديمقراطية الانتخابات. لمزيد من المعلومات حول حالات التصديق على معظم المعاهدات الدولية من قبل مصر، يرجى الرجوع على: http:// ./www.cartercenter.org/des-search/des

| شكل 2. مصر – حالة التصديقات | | |
|---|---|---|
| **الاتفاقية/الإعلان** | **الحالة** | **التاريخ** |
| الإعلان العالمي لحقوق الإنسان | | 10 ديسمبر 1948 |
| الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري | تصديق | 1 مايو 1967 |
| اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة | انضمام | 8 سبتمبر 1981 |
| اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة | تصديق | 18 سبتمبر 1981 |
| العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية | تصديق | 14 يناير 1982 |
| العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية | تصديق | 14 يناير 1982 |
| اتفاقية حقوق الطفل | تصديق | 6 يوليو 1990 |
| الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم | انضمام | 19 فبراير 1993 |
| اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد | تصديق | 25 فبراير 2005 |
| اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة | تصديق | 14 أبريل 2008 |

في ظل حكم النظام السابق، سوف تتأسس أو سوف يعاد تأسيسها.

ومع ذلك فإن السجل، حتى الآن ليس إيجابيا. فعلى الرغم من أن المرشحين والناخبين كانت لديهم الحرية في المشاركة في انتخابات مجلسي الشعب والشورى، وكان لدى الناخبين الحرية في المشاركة، في معظم الأحوال، بدون عائق من الدولة، وأعطيت مساحة أكبر للمتابعين المحليين لمتابعة العملية الانتخابية، على الرغم من ذلك، كان هناك قمع مستمر للحقوق السياسية الأساسية تحت المجلس الأعلى للقوات المسلحة. وهذا يشمل حملة القمع العنيفة على المظاهرات السلمية في ميدان التحرير وأماكن أخرى في القاهرة؛ المحاكمات المستمرة لشخصيات مصرية عامة بدعوى إهانة الدولة، أو إهانة قيادتها، أو ازدراء الأديان؛ والتحقيقات والمحاكمات الجارية لمنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية الراسخة التي تحظى بالاحترام والتي تعمل في مجالات حقوق الإنسان وتعزيز الديمقراطية. ونظرا لاستمرار قانون الطوارئ خلال الانتخابات البرلمانية، والذي ستتم مناقشته أدناه، فإن المجلس الأعلى للقوات المسلحة والجيش مسؤولان، بشكل عام، عن استمرار خطورة هذه السياسات القاسية لنظام مبارك بشأن الحد من الحقوق الأساسية.

**قانون الطوارئ واستخدام المحاكمات العسكرية**

لقد عبر مركز كارتر باستمرار عن قلقه العميق من استمرار قانون الطوارئ، والذي استمر ساريا خلال مجمل العملية الانتخابية. إن قانون الطوارئ، والذي استمر ساريا بشكل أو بآخر منذ 1981، يتعارض مع المبادئ الأساسية لحكم القانون.[9] فالأسباب[10] التي قدمها المجلس العسكري لتجديد القانون في سبتمبر 2011، هذا التجديد الذي شعر الكثيرون أنه في حد ذاته كان عملا غير قانوني،[11] يمكن التعامل معها بفاعلية من خلال نظام القانون المدني في

9 انظر، على سبيل المثال، الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الأمم المتحدة. اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، ومبادئ سيراكيوزا للحد والخروج على الأحكام الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فقرة 58 .D–60: «لا يجوز لأي دولة طرف، حتى في أوقات الطوارئ التي تهدد حياة الأمة، أن تنتقص من ضمانات العهد للحق في الحياة، والتحرر من التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو العقاب ... حرية الفكر والوجدان والدين. هذه الحقوق غير قابلة للانتقاص بأي حال من الأحوال ... وتحتفظ المحاكم العادية بولايتها، حتى في أوقات الطوارئ العامة، للفصل في أي شكوى بأن الحق غير قابل للانتقاص قد انتهك».

10 ويتضمن هذا ذكر المخاوف التي أعرب عنها المجلس الأعلى للقوات المسلحة بشأن هجوم المحتجين ضد السفارة الإسرائيلية في القاهرة، ووجود «البلطجية» عموما، وادعاءات أخرى بوجود أنشطة إجرامية. انظر، على سبيل المثال، تميم إليان، «الجيش المصري: قانون الطوارئ باق حتى يونيو» وكالة رويترز، 21 سبتمبر 2011: http://www.reuters.com/Art./2011/09/21/us-egypt-emergency-idUSTRE78K3WK20110921

11 مقتضى الإعلان الدستوري الذي أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة في 30 مارس 2011، المادة 59، يجب أن تكون حالة الطوارئ لمدة لا تزيد على 6 أشهر. ولا يجوز تمديدها أكثر من ذلك إلا بعد إجراء استفتاء عام.

مصر. ولم يكن لقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتعديل قانون الطوارئ في 24 يناير 2012، مع الاحتفاظ بالحظر المفروض على جريمة مبهمة تسمى «البلطجة» تأثير عملي ملموس على نطاق القانون وتأثيره المحتمل. وعلى الرغم من أن الجيش والشرطة قد امتنعا عن تنفيذ قانون الطوارئ لفرض قيود مباشرة الأنشطة وحرية التعبير خلال العملية الانتخابية، إلا أن وجود القانون كان له تأثير مروع أدى إلى خنق حرية التعبير والتجمع والتي هي أمور أساسية من لإجراء عملية انتخابية سليمة داخل ديمقراطية فاعلة.

**عمال الاقتراع والقضاة يعدون لفتح أبواب إحدى اللجان الانتخابية في الفيوم خلال انتخابات مجلس الشعب.**

وبالمثل، فقد عبر مركز كارتر باستمرار عن قلقه العميق من الاستخدام المستمر للمحاكمات العسكرية للمدنيين. وقد أوردت التقارير أن 12.000 مدني قد تمت محاكمتهم أمام المحاكم العسكرية منذ يناير 2011. [12]ومثل هذه التدابير يمكن أن تخنق المعارضة السياسية وتزرع الخوف في نفوس المواطنين، مما يحد، في نهاية المطاف، من الحقوق السياسية والمدنية للمواطن الناخب على النحو المحدد في القوانين المحلية والالتزامات الدولية الخاصة المتعلقة بديمقراطية الانتخابات.

لكل هذه الأسباب مجتمعة، أوصى مركز كارتر بإلغاء قانون الطوارئ، وأن يتم أي تطبيق لهذا القانون، في المستقبل، على نطاق ضيق، وعلى أساس من الضرورة المطلقة القابلة للتحقق، وأن يكون ذلك مشروطا بمدة محددة. [13] وقد أوصى مركز كارتر بأن أي قانون للطوارئ ينبغي أن يضمن حقوق المحاكمة العادلة أمام المحاكم المدنية لأي من المدنيين المتهمين بموجب أحكامه، كما يوصي بأنه، تحت أي ظرف من الظروف، لا يجوز محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية.

### الحرمان والحق في التصويت

يعد التمتع بالحق في التصويت مؤشرا هاما على سلامة ديمقراطية الانتخابات. [14]فالتزام مصر بمبادئ الاقتراع العام يتطلب أن يتم تمديد الحق في التصويت إلى أكبر عدد من الناخبين المؤهلين. لقد جعلت مصر من حقوق الناخبين محورا للإطار القانوني للانتخابات، من خلال قانون مباشرة الحقوق السياسية.

بموجب قانون مباشرة الحقوق السياسية المصري وتعديلاته، يتم تعريف الناخبين المؤهلين بأنهم كل المصريين من الذكور والإناث الذين لا تقل أعمارهم عن 18 عاما، ويتطلب منهم ممارسة حقهم السياسي في التصويت.[15]ومن المهم أن نلاحظ هنا أن المواطنين المصريين الذين يبلغون سن الـ18 في الفترة ما بين تاريخ انتهاء التعديلات على

12 هيومن رايتس ووتش، «مصر: إعادة المحاولة أو إطلاق سراح 12000 بعد محاكمات عسكرية غير عادلة»، 10 سبتمبر 2011: egypt-/10/09/http://www.hrw.org/news/2011 retry-or-free-12000-after-unfair-militry-trials

13 كما ورد سابقا في البيان التمهيدي لمركز كارتر عن المراحل الثلاث لانتخابات مجلس الشعب، 24 يناير 2012.

14 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)؛ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 21 (3) «إن إرادة الشعب هي سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.»

15 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 1

قوائم الناخبين وبين يوم الاقتراع هم غير مؤهلين للتصويت. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن حرمان الشخص من الحق في التصويت في ظل الظروف التالية:

- إذا أدين بارتكاب جناية، ما لم يرد إليه اعتباره
- إذا أدين وحكم عليه بمصادرة أمواله خلال السنوات الخمس الماضية
- إذا أدين بارتكاب جرائم مختلفة ولم يرد إليه اعتباره
- إذا أدين بارتكاب جرائم انتخابية، ما لم يرد إليه اعتباره
- إذا كان موظفا وتم صرفه من الخدمة بسبب ارتكب جريمة مخلة بالأمانة، خلال السنوات الخمس الماضية.[16]

ويتم تعليق حق الشخص في التصويت إذا (1) كان تحت أمر المحكمة خلال فترة الحظر؛ (2) كان محتجزا بسبب أمراض عقلية؛ (3) تم إشهار إفلاسه خلال السنوات الخمس الماضية؛[17] و(4) كان قد حصل على الجنسية المصرية خلال السنوات الخمس الماضية.[18] وعلاوة على ذلك، ليس من المسموح لمن يخدم في الأفرع الرئيسية أو الفرعية أو الإضافية للقوات المسلحة والشرطة الإدلاء بأصواتهم.[19]

و تسمح الاتفاقيات الدولية في مصر بوضع قيود معقولة على الحق في التصويت، ولكن هذه القيود يجب أن تكون مكتوبة بوضوح، ومصممة بشكل ضيق، وفوق كل شيء يجب أن يكون لها أساس قانوني في النظام القانوني للبلد بشكل عام. [20]وربما يرغب المشرعون المصريون في إعادة النظر في الأحكام القانونية الحالية التي تمنع كل مجموعة من هذه المجموعات من التصويت، وذلك من أجل ضمان أن يمارس أكبر عدد من المواطنين المصريين هذا الحق الأساسي.[21]

فليس هناك سبب لحرمان الآلاف من المصريين الذي بلغوا سن الـ18 بعد إغلاق باب تسجيل الناخبين، وقبل يوم الاقتراع، من حق التصويت. ويمكن تعديل الإجراءات الحالية لعملية تسجيل الناخبين وذلك لتمكين هذه المجموعة من ممارسة حقها في التصويت. وللقيام بذلك، يحتاج مديرو الانتخابات، ببساطة، أن يضعوا في سجل الناخبين كل الذين سيبلغون سن الـ18 عند بدء عملية الاقتراع، ولديهم بطاقة الرقم القومي عند إغلاق باب تسجيل الناخبين.[22]

> تحت أي ظرف من الظروف، لا يجوز محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية.

وفي حالة الذين حصلوا على الجنسية المصرية أو المصريون الذين أشهروا إفلاسهم، ليس هناك أي شيء يتعلق بالأمن القومي أو أي مبرر آخر لاستبعادهم من قوائم الناخبين. فالسماح لهذه المجموعات بالتصويت سوف يكون متسقا مع المعايير الدولية التي تتعلق بمنع التمييز غير العادل في تحديد الحقوق الخاصة بأهلية التصويت.[23]

إن المنع طويل الأمد لأفراد الجيش المصري والشرطة المصرية من التصويت ويستحق اهتماما خاصا. فمن جهة، يمكننا القول إن مثل هذا الحكم يساعد على إبقاء قوات الأمن بعيدا عن الحزبية التي هي شائعة في السياسة الديمقراطية. إلا انه يمكن القول أيضا، من جهة أخرى، بأن مثل هذا المنع سوف يؤدي إلى عزل مئات الآلاف من الجنود، ورجال البحرية، ورجال الشرطة، وغيرهم من رجال الأمن عن العملية السياسية الجديدة، ويحرم كل المصريين من الصوت

16 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 2

17 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 3

18 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 4

19 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 1

20 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التعليق العام رقم 25، فقرة 4: «ويجب الاستناد لدى فرض أي شروط على ممارسة الحقوق المحمية بموجب المادة 25 إلى معايير موضوعية ومعقولة». على سبيل المثال، قد يكون من المعقول أن نتطلب سنا أعلى للانتخاب أو التعيين لشغل وظائف معينة أكثر من المطلوب لممارسة حق التصويت، والذي يجب توافره لكل مواطن بالغ. وممارسة هذه الحقوق من قبل المواطنين يجب ألا تعلق أو تستبعد إلا لأسباب موضوعية ومعقولة ينص عليها القانون. على سبيل المثال، عدم القدرة العقلية قد يكون سببا لمنع الشخص من حقه في التصويت، أو للاستمرار في منصبه.

21 لكي يكون الشخص مرشحا لمنصب انتخابي في مصر، يجب أن يكون أولا مؤهلا للانتخاب. والمصريون الذين يقعون في واحدة من هذه الفئات هم أيضا محرومون من الحق في الترشح لأحد المناصب الانتخابية.

22 عادة ما يحصل المصريون على بطاقة الرقم القومي في سن الـ16.ولكي يستطيع مديرو الانتخابات أن يقيسوا بدقة أين يسكن كل الناخبين المسجلين، سيكون من المعقول أن نمنع كل مصري من كل الأعمار الذين ليس لديهم بطاقة الرقم القومي، عند إغلاق قائمة الناخبين، من التصويت.

23 الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التعليق العام رقم 25 على «حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة، وحق الاقتراع، الحق في الحصول المتساوي على الخدمات العامة»، فقرة 3: «ولا يجوز التمييز بين المواطنين في هذه الحقوق على أساس العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غيره، أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملك أو النسب أو غير ذلك من مركز».

24 من الجدير بالذكر أن الخدمة العسكرية في مصر إجبارية لكل الذكور القادرين على العمل والذين تتراوح أعمارهم بين 18–30. ولذلك، لا يمكن تجنب الحرمان من التصويت لمعظم الذكور المصريين في هذه الفئة العمرية وفقا لهذا الحكم.

المفيد الذي يمكن أن يقدمه العسكريون وأفراد الشرطة للديمقراطية.[24]ومع وجود دستور قوي يضمن خضوع الجيش والشرطة للقادة المنتخبين ديمقراطيا، ربما يرغب صانعو القرار في مصر في إعادة تقييم ما إذا كانت فوائد المشاركة السياسية لأفراد الجيش والشرطة تفوق أي عيوب محتملة.

**الغرامة غير المطبقة لعدم التصويت**

إن أحكام القانون غير المطبقة أو المطبقة بشكل انتقائي يمكن أن تقوض السلطة العامة للقانون في حين لا تفعل شيئا إيجابيا لردع النشاط «غير القانوني» الذي من المفترض أن تمنعه. وعلاوة على ذلك، فإن الأحكام القانونية غير المطبقة، التي لا تزال مع ذلك جزء من القانون يمكن أن تطبق بشكل تعسفي في حالات مختارة من قبل السلطات ضد مواطنين معينيين أو مجموعات معينة كشكل من أشكال الاضطهاد.

خلال انتخابات مجلسي الشعب والشورى، نص القانون على أن عدم التصويت سوف تقابله غرامة مالية تصل إلى 500 جنيه مصري (حوالي 83 دولارا أمريكيا). ومع الأخذ في الاعتبار جولات الإعادة في انتخابات المجلسين، التي كانت شائعة، فإن الناخب الذي له حق التصويت ولم يشارك في الانتخابات البرلمانية بدون عذر يمكن أن يدفع ما يصل إلى 2.000 جنيه مصري، وهو المبلغ الذي يمثل 13.8 من معدل متوسط الدخل في مصر. ومركز كارتر ليس لديه علم بأي غرامة فرضت على أي من ملايين المصريين الذين اختاروا ألا يصوتوا. [25]ولذلك، يحث مركز كارتر المشرعين على إلغاء التصويت الإلزامي من القانون المصري.[26]

**قانون إفساد الحياة السياسية**

في نوفمبر 2011، قام المجلس الأعلى للقوات المسلحة بإصدار قانون يحرم الفساد السياسي، الذي تم تعريفه جزئيا كجرائم ارتكبها من يريد إفساد «الحياة السياسية». [27]وهذا القانون، الذي يشترط محاكمة وعقاب الجاني المتهم في محكمة جنائية، بالجزاءات الآتية: الحرمان من الخدمة كمسؤول منتخب، والحرمان من الانتماء إلى أي حزب سياسي لمدة خمس سنوات من. وكان هناك الكثير من التقارير [28]التي تفيد أن القانون قد تم إصداره ليمنع مشاركة بعض أعضاء الحزب الوطني الديمقراطي السابقين في السياسة المصرية.

ويعترف مركز كارتر أن بعض المسؤولين المنتخبين ومسؤولين آخرين من أنظمة سابقة قد يكونوا مسؤولين عن أعمال فاسدة ويجب محاكمتهم طبقا للقوانين الموجودة الخاصة باستغلال النفوذ، أو الفساد المالي، أو بعض القانون المعنية الأخرى المختلفة. غير أن مجلس كارتر يشعر بالقلق لأنه يمكن لأي حكومة مصرية استخدام أحكام قانون إفساد الحياة السياسية، والتي تتضمن إشارات غامضة إلى «جرائم سياسية»، بطريقة غير عادلة ضد المعارضين السياسيين. ويأمل مركز كارتر أن يضع مشرعو القوانين أو المحاكم معايير واضحة وعادلة لكل عناصر «الفساد السياسي» التي تقع تحت طائلة هذا القانون، وإذا لم يكن بوسعهم القيام بهذا، فعليهم إلغاء هذه الشروط المنصوص عليها في القانون.[29]

**الأحكام القانونية الانتخابية وحاجة الأطراف المعنية إلى التدريب والمعلومات الداعمة**

على الرغم من أن الإطار القانوني للانتخابات في مصر مبني على قوانين وممارسات أقدم، وقد تم تعديل الكثير منها حديثا ولكن لم يتم اختبارها خلال الانتخابات البرلمانية في 2011–2012. وفي بعض المجالات، تبدو القوانين أو الإجراءات معرفة بشكل غير واضح، مما يسبب الارتباك بين الأطراف المعنية بالانتخابات. وهناك أحكام قانونية أخرى كانت مكتوبة بشكل واضح ولكنها كانت موضوعا للتفسير من قبل المشاركين في العملية الانتخابية. وفي كل هذه الحالات، فإن أوراق الوقائع، أوالكتيبات، أو أي توضيحات أخرى سوف تفيد الكثير من الفاعلين الانتخابيين. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تسبب صمت القانون عن بعض الموضوعات مثل، المساعدة المناسبة التي يجب على القضاة والعاملين في مراكز الاقتراع تقديمها للناخبين الأميين، في وجود ممارسات غير متسقة في كل أنحاء البلاد من جانب قضاة اللجان الانتخابية والعاملين في مراكز الاقتراع. وربما

25 أفاد متابعو مركز كارتر في بورسعيد بوجود تصاعد في الفوضى في إقبال الناخبين جولة الإعادة لانتخابات مجلس الشعب في 5–6 ديسمبر 2011، فقد وردت شائعات بفرض غرامة، مما أدى إلى تدافع الناخبين.

26 إذا تم الحفاظ على شرط التصويت الإجباري، فإن مركز كارتر يحث صناع القرار على تعزيز جهود توعية الناخبين، ووضع إعفاءات واضحة (على سبيل المثال:في حالة المرض أو السفر)، وتخفيض الغرامة إلى مبلغ معقول يتناسب مع الدخل المصري العادي.

27 البيان الصحفي الذي أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة بعنوان «المجلس الأعلى للقوات المسلحة يتبنى تشريعا بخصوص إفساد الحياة السياسية» 19 نوفمبر 2011، للحصول على تفاصيل إضافية باللغة الإنجليزية عن أحكام القانون المعدل الجديد: http://www.sis.gov.eg/vr/policy/policy.pdf

28 هيومن رايتس ووتش، «مصر: قانون إفساد الحياة السياسية يفتح الباب للانتهاكات» 26 أكتوبر 2011: http://www.hrw.org/news/2011/10/26/egypt-draft-political-corruption-law-invites-abuse

29 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن المراحل الثلاث لانتخابات مجلس الشعب، 24 يناير 2012 (15)

يرغب المشرعون في إصدار القوانين لمعالجة هذه المسائل.

ويجب أن يكون القضاة، والعاملين في مراكز الاقتراع ووكلاء وممثلي الأحزاب، والمرشحين أنفسهم مدربين بشكل كامل على كل أجزاء الإطار القانوني. وعلاوة على ذلك، وبالرغم من إصداء بعض كتيبات الإرشاد وتوزيعها على القضاة متأخرا قبل بدء العملية الانتخابية، إلا أن هذه الكتيبات لم تكن، دائما، شاملة[30] ولم تكن مصحوبة بالتدريب عليها. ويجب على القائمين على إدارة الانتخابات عمل المزيد من أجل ضمان أن يكون القضاة وكل أعضاء الفريق الإداري للانتخابات قد تم تدريبهم على كل عناصر القانون والإجراءات الخاصة بالانتخابات، وأن يتم تقديم كتيبات إرشاد واضحة وشاملة، أو أوراق الحقائق، أو وسائل مساعدة أخرى إليهم في وقت مناسب لضمان أن يتم تطبيق القانون والإجراءات بدقة واتساق.[31]

**بطاقات الاقتراع لانتخابات مجلس الشعب كانت كبيرة ومعقدة.**

**توزيع المقاعد والمعامل الانتخابي**

كان النظام الانتخابي في مصر في 2011–2012 معقدا للغاية. فعلى الرغم من أن أحكام القانون التي تحكم توزيع المقاعد الشاغرة في قوائم التمثيل النسبي، [32] وتحديد أي من القوائم الفائزة يكون عليها تقديم مرشح من «العمال» أو «الفلاحين» لضمان نسبة الـ50%، [33] مكتوبة بوضوح وقد تكون مفهومة لبعض الفاعلين السياسيين المتمرسين في مصر، إلا أنها كانت صعبة الفهم لمعظم المصريين. (ولمزيد من المعلومات عن نسبة العمال والفلاحين يرجى الرجوع إلى القسم الخاص بالنظام الانتخابي). إن وجود ورقة حقائق أو أي معلومات تكميلية أخرى تعطي أمثلة على كيفية عمل هذه الأنظمة يمكن أن يكون فيه فائدة كبيرة للناخبين بشكل عام وللآخرين الذين يحاولون فهم هذا النظام المعقد.

**الاتساق التشريعي، التوحيد، والبساطة**

تعتمد مصر على مجموعة من القوانين القديمة نسبيا التي تحكم الانتخابات. فالقانون الأساسي الذي يحكم حقوق التصويت عمره أكثر من 55 عاما؛ وقانوني مجلسي الشعب والشورى عمرهما 40 عاما و30 عاما على التوالي. ومع ذلك، فقد خضعت هذه القوانين، لاسيما بعد الإطاحة بالرئيس السابق مبارك في فبراير 2011، إلى تعديلات واسعة النطاق، بما في ذلك عدد من التعديلات الخاصة بانتخابات 2011 و2012. ومن أجل إجراء انتخابات مجلسي الشعب والشورى في المستقبل، يجب أن يتم تعديل هذين القانونين مرة أخرى.

وقد ترغب مصر في النظر في وضع قانون موحد للانتخابات يحكم جميع المجالات التي تغطيها حاليا القوانين

30 كانت الكتيبات التي يقدمها متابعو مركز كارتر تتكون، بشكل رئيسي، من ملخصات للقوانين واللوائح بدون أي إرشاد إضافي للقضاة أو المسؤولين الآخرين.

31 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن المراحل الثلاث لانتخابات مجلس الشعب، 24 يناير 2012 (11)

32 قانون مجلس الشعب، المادة 15

33 قانون مجلس الشعب، المادة 15 مكرر

34 قد يرغب المشرعون في تقديم مسودة هذا القانون إلى المحكمة الدستورية العليا للنظر فيه. ومن شأن قرار المحكمة بخصوص دستورية القانون، أن تعزله عن التقاضي في وقت لاحق.

35 يفضل مركز كارتر مصطلح مراقب «observer» للانتخابات لوصف أفراده المراقبين. وبالرغم من أن متابع «witnesses» الانتخابات في مصر لديه نفس التسهيلات وفرص الوصول التي توجد لدى المراقب «observer» في دول أخرى، إلا أن كلمة «observer» (مراقب باللغة العربية) متسقة أكثر مع الاستعمال الدولي للكلمة وستمنع أي شخص من الوصول إلى الاستنتاج الخاطئ القائل بإن المتابع يتمتع بحقوق ولديه فرص وصول أقل من المراقب.

36 وكما لاحظت منظمة الأمن والتعاون في أوربا «ينبغي أن يكتب الإطار القانوني بطريقة تجعل من السهل الوصول إليه من قبل الجمهور، وأن يكون شفافا، ويتناول كل مكونات النظام الانتخابي لضمان إجراء انتخابات ديمقراطية، وأن يعتمد قبل وقت كاف من بدء الاقتراع حتى يتم تنفيذه». انظر منظمة الأمن والتعاون في أوربا، الدليل الإرشادي لمراقبي الانتخابات المحليين، ص 36.

الرئيسية للانتخابات، دون الإشارة إلى تواريخ محددة في القانون. [34]وينبغي وضع أحكام انتخابية ، بما في ذلك تواريخ مختلفة للدورة الانتخابية، من خلال اللوائح وفقا للمعايير المنصوص عليها في القانون بعد إعلان السلطات المختصة ليوم أو أيام الانتخابات. ويجب على المشرعين أيضا النظر في وضع سياسة ثابتة ونموذجية بخصوص تسهيل الوصول بالنسبة للمتابعين المحليين والدوليين، [35]لوضع معايير واضحة يمكن التنبؤ بها لمنظمات المتابعة من أجل التقدم للحصول على الاعتماد اللازم لعملية المتابعة وللعمل بعد حصولها على الاعتماد.

**تغييرات اللحظة الأخيرة في اللوائح والإجراءات**

من الممارسة الدولية الجيدة أن يقوم صناع القرار الانتخابي بوضع إجراءات مفهومة وواضحة في وقت مبكر من العملية الانتخابية. [36]وبالرغم من أنه من الصعب أحيانا تجنب هذا، إلا أنه من المهم أن يقوم صناع القرار الانتخابي ببذل كل الجهود للامتناع عن إدخال تغييرات في اللحظة الأخيرة على اللوائح والإجراءات.[37]خلال انتخابات مجلس الشعب، قام المجلس الأعلى للقوات المسلحة بإصدار قرار متأخر بإضافة يوم ثان للتصويت في الجولة الأولى وجولة الإعادة، [38]كما أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات قررت في اللحظة الأخيرة أن تظل أبواب مراكز الاقتراع مفتوحة حتى التاسعة مساء في اليوم الأول للاقتراع وحتى السابعة مساء في اليوم الثاني.[39]وتتطلب مثل هذه التغييرات المتأخرة (1) أن يكون كل الأطراف المعنية بالانتخابات، بما في ذلك القضاة، والعاملين في مراكز الاقتراع، وجمهور الناخبين على علم بهذه التغييرات في وقت مناسب؛ (2) أن يكون كل القائمين على إدارة الانتخابات مدربين على اللوائح أو الإجراءات التي تم تغييرها؛ (3) أن يتم تطوير توجيهات إضافية لتحكم العواقب غير المتوقعة لهذه التغييرات (مثلا: هناك حاجة إلى وضع إجراءات لحماية وتخزين صناديق الاقتراع خلال الليل بين اليوم الأول للانتخابات واليوم الثاني)؛ (4) أن يكون هناك تنسيق فوري مكاتب أخرى (وزارة الداخلية، القضاء، وزارة التربية والتعليم[40]) من أجل ضمان تنفيذ هذه الإجراءات، التي تم تغييرها، بدقة.

ويحث مركز كارتر القائمين على إدارة الانتخابات بمضاعفة جهودهم من أجل ضمان أن يتم إصدار القوانين الانتخابية، واللوائح، والإجراءات في وقت مبكر بما فيه الكفاية ليمكن تدريب كل الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية، وأن يمتنع المسؤولون عن إجراء تغييرات في اللحظة الأخيرة على القوانين، أو اللوائح، أو الإجراءات ما لم تكن هناك ضرورة ملحة لذلك.

## النظام الانتخابي

في حين أن التزامات مصر الدولية لا تفرض عليها الأخذ بنظام انتخابي محدد، إلا أن القانون الدولي واضح في أن أي نظام انتخابي يجب أن يحمي ويحقق الحقوق والحريات الأساسية. [41]تاريخيا، كان البرلمان المصري بغرفتيه يتم انتخابه كاملا بالنظام الفردي. ولكن انتخابات مجلسي الشعب في 2011 والشورى في 2012 قدمت نظاما انتخابيا يجمع بين انتخاب ثلث المقاعد بالنظام الفردي وثلثي المقاعد بنظام القائمة الحزبية.

في انتخابات مجلس الشعب، تم تخصيص 166 مقعدا للنظام الفردي في 83 دائرة انتخابية من مقعدين، [42]في حين تم تخصيص 332 مقعدا لنظام القائمة الحزبية [43]في 46 دائرة للتمثيل النسبي ذات أحجام مختلفة في كل أنحاء البلاد. [44]وفي انتخابات مجلس الشورى، تم تخصيص 60 مقعدا لـ30 دائرة بالنظام الفردي، [45]في حين تم تخصيص 120 بنظام القائمة الحزبية لنفس الدوائر الـ30 حيث تحتوي كل دائرة على 4 مقاعد. والفرق بين انتخابات مجلس الشعب ومجلس الشورى هو في عدد الممثلين المنتخبين (498

37 الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التعليق العام رقم 25 على « حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة، وحق الاقتراع، الحق في الحصول المتساوي على الخدمات العامة»، فقرة 1: «ويطلب العهد إلى الدول بغض النظر عن ماهية دستورها أو نوع الحكم القائم، أن تعتمد ما قد يلزم من التدابير التشريعية والتدابير الأخرى لضمان إمكانية فعلية تسمح للمواطنين بالتمتع بالحقوق التي يحميها».

38 مرسوم المجلس الأعلى للقوات المسلحة 262/2011

39 مرسوم المجلس الأعلى للقوات المسلحة 45/2011، الصادر في 28 نوفمبر 2011، اليوم الأول من المرحلة الأولى من انتخابات مجلس الشعب

40 إن إضافة أيام انتخابية تعني أن الطلاب سوف يتغيبون عن مدارسهم أيام إضافية أيضا وأن عمال الاقتراع ، الذين يأتي معظمهم من مدارس المنطقة، سوف يكونون مسؤولين لأيام انتخابية إضافية أخرى ويكونون مستحقين لأجر عن هذه الأيام الإضافية.

41 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التعليق العام رقم 25، فقرة 21: « ومع أن العهد لا يفرض اتباع أي نظام انتخابي خاص، يجب السهر على أن تراعي في أي نظام يؤخذ به في دولة من الدول الأطراف الحقوق بموجب المادة 25 من العهد وأن تضمن وتنفذ حرية الناخبين في التعبير عن مشيئتهم».

42 تم تحديد دوائر النظام الفردي في انتخابات مجلس الشعب على أساس المستوى الفرعي للمحافظة عبر محافظات مصر الـ27.

43 تم تحديد دوائر التمثيل النسبي داخل حدود كل محافظة.

44 حجم الدائرة يشير إلى عدد المقاعد المخصص لكل دائرة.

45 تم تحديد الدوائر الفردية في انتخابات مجلس الشورى على أساس أن كل محافظة هي دائرة، باستثناء القاهرة والجيزة والدقهلية، التي تم تقسيم كل منها إلى دائرتين انتخابيتين.

لمجلس الشعب و180 لمجلس الشورى)، وحجم الدوائر الانتخابية (أكبر بالنسبة لمجلس الشورى)، وعدد المقاعد المخصصة لكل منهما. ويلخص شكل 3 هذه المعلومات.

وفي انتخابات كلا المجلسين، كان النظام الانتخابي يتطلب تحقيق بعض الشروط على مستوى المحافظة: كل دائرة من دوائر النظام الفردي يجب أن تنتخب مرشحا واحدا، على الأقل، يكون مصنفا كعمال أو فلاحين؛ [46]وبالمثل، فإن المرشحين الذين يتم انتخابهم بنظام التمثيل النسبي، يجب أن يكون 50% منهم عمال أو فلاحين. وبعد إدخال تعديل [47]على هذا القانون، كان بوسع مرشحي الأحزاب والمرشحين المستقلين التنافس على مقاعد الدوائر الفردية. وفي انتخابات كلا المجلسين، تم وضع حد أدني على المستوى الجمهورية لقوائم التمثيل النسبي حيث توجب على الأحزاب أو التحالفات المتنافسة الحصول على ما لا يقل عن 0.5 من الأصوات الصحيحة على مستوى الجمهورية للحصول على أي مقعد في ظل التمثيل النسبي. وعلاوة على ذلك، كان يجب على كل قائمة من قوائم التمثيل النسبي أن تتضمن مرشحة من النساء، على الأقل ليكون بإمكانها الدخول في سباق الانتخابات.

موضوع نقاشات بين المجلس الأعلى للقوات المسلحة، والأحزاب السياسية، والمجتمع المدني؛ وقد أدت هذه المناقشات إلى تبني نظام يخصص ثلث المقاعد في كل مجلس للنظام الفردي وثلثي المقاعد لنظام التمثيل النسبي.

ومن جهة، فإن النظام الفردي الذي يتطلب من المرشح الحصول على أكثر من 50% من عدد الأصوات الصحيحة في دائرته، يعزز من وجود علاقة قوية بين الممثل المنتخب وبين دائرته/دائرتها الانتخابية. ومن جهة أخرى، فإن نظام التمثيل النسبي يشجع على تطوير الأحزاب السياسية وبناء التحالفات ولكنه يفعل ذلك على حساب العلاقة المباشرة بين الناخبين وبين ممثليه المنتخبين (لأن الناخب يصوت للحزب وقائمته بدلا من التصويت مباشرة لمرشحه المفضل).

كان لقرار السماح لممثلي الأحزاب بالتنافس على مقاعد النظام الفردي تأثير على النظام الانتخابي، كما كان موضوعا لطعن انتخابي بعدم دستوريته مما أدى في نهاية المطاف إلى قرار المحكمة الدستورية العليا في 14 يونيو 2012 بحل البرلمان. ويسمح هذا التعديل للناخبين باختيار أوسع بين الممثلين الأفراد– عن طريق السماح للمستقلين وأعضاء الأحزاب بالتنافس في هذا السباق.

**شكل 3. ملخص النظام الانتخابي**

| | النظام الفردي | نظام التمثيل النسبي |
|---|---|---|
| مجلس الشعب<br>(إجمالي عدد المقاعد: 498) | • 166 مقعدا<br>• 83 دائرة<br>• مقعدين لكل دائرة | • 332 مقعدا<br>• 46 دائرة<br>• 4–12 مقعدا لكل دائرة |
| مجلس الشورى<br>(إجمالي عدد المقاعد: 180) | • 60 مقعدا<br>• 30 دائرة<br>• مقعدين لكل دائرة | • 120 مقعدا<br>• 30 دائرة<br>• 4 مقاعد لكل دائرة |

إن الأنظمة الانتخابية ليست محايدة. فالأنظمة السياسية المختلفة تعزز أنواعا مختلفة من التمثيل والسلوكيات السياسية التي تؤثر على أداء وتركيز المجلس المنتخب. على هذا النحو، ينبغي أن تكون هناك مناقشات واعية واسعة مصاحبة للقرارات الخاصة بالنظام الانتخابي الذي سيتم استخدامه. فالمفاوضات حول نسبة المقاعد المخصصة للنظام الفردي وتلك المخصصة لنظام التمثيل النسبي كانت

46 تم تعريف مصطلحي «العامل» و«الفلاح» في المادة 2 من قانون مجلس الشعب. فمصطلح «الفلاح» يقصد به من تكون الزراعة عمله الوحيد ومصدر رزقه الرئيسي، ويكون مقيما في الريف ويشرط ألا يحوز هو وزوجته وأولاده القصر ملكا أو إيجارا، أكثر من عشرة أفدنة. ويقصد بمصطلح «العامل» من يعمل عملا يدويا أو ذهنيا في الزراعة أو الصناعة أو الخدمات. ويجب ألا يكون هو/هي منضما لنقابة مهنية أو مقيدا في السجل التجاري أو من حملة المؤهلات العليا. (ويستثنى من ذلك كل من بدأ حياته عاملا وحصل على مؤهل عال). وفي جميع الأحوال، يجب لاعتبار الشخص عاملا أن يبقى مقيدا في نقابة عمالية.

47 المادة 5 من قانون مجلس الشعب تم استبدالها في 8 أكتوبر 2011، لتسمح لكل من المستقلين والمنتمين للأحزاب بالتنافس على مقاعد الدوائر الفردية. بينما في الماضي، كان الناخبون المستقلون هم الوحيدون المؤهلون للتنافس في هذا السباق.

وأيضا، داخل المجلس المنتخب، فإن عضوية الحزب تسمح لهؤلاء الأعضاء المنتخبين أن يكونوا جزءا من تحالفات حزبية برلمانية أكبر. ومن جهة أخرى، مع ذلك، فإنه يسمح للأحزاب التي لديها موارد أكبر ومنظمات شعبية أن تهيمن على الحملات السياسية بدلا من المرشحين المستقلين المنافسين.

**النظام الفردي**

في دوائر النظام الفردي الـ83 في انتخابات مجلس الشعب ودوائر النظام الفردي الـ30 في انتخابات مجلس الشورى، يستلزم استخدام نظام الأغلبية المطلقة وشرط أن يكون الفائز من العمال أو الفلاحين أن يصوت الناخبين مرتين. وإذا لم يحصل أحد المرشحين على الأغلبية المطلقة، أو إذا لم يكن أحد الفائزين من العمال والفلاحين، تصبح هناك ضرورة لإجراء جول إعادة لتحديد الفائز النهائي. ومن شأن نظام الأغلبية البسيطة (حيث يفوز بالمقعد من يحصل على أعلى الأصوات) تخفيف الضغط وتخفيض تكلفة إجراء انتخابات الإعادة. [48]وعلاوة على ذلك، فإن أي استبدال للمسؤولين المنتخبين في المستقبل، بدلا من إجراء انتخابات تكميلية (كما هو الحال حاليا)، يمكن استبداله بالمرشح الذي حصل على ثاني أعلى الأصوات. ويوصي مركز كارتر السلطات المصرية أن النظر في نظام الأغلبية البسيطة ليحل محل نظام الأغلبية المطلقة.

**نظام التمثيل النسبي**

إن نظام القائمة الحزبية النسبية وضرورة حصول القائمة على نسبة 0.5% على مستوى الجمهورية يقدم حافزا لتشكيل للتحالفات، أفضل من تنافس الأحزاب في محافظة واحدة فقط. ويشجع هذا التصميم للنظام الانتخابي على وجود برلمان ذو تركيز وطني بدلا من برلمان يكون مقيدا باهتمامات محلية شبه وطنية. ويبدو، أيضا، أن تشكيل التحالفات الوطنية سيخفف بشكل كبير من التخوف الناجم عن أن الحجم الصغير نسبيا لدوائر التمثيل النسبي (في انتخابات مجلس الشعب) سينتج عنه مجلس متشظ. إن القانون لم يضع أسلوبا محددا لعد مقاعد القوائم النسبية، إلا أنه أكد على أن المقاعد سيتم تخصيصها على أساس نسبي، وأن المقاعد الشاغرة سيتم توزيعها بطريقة «أعلى الأصوات المتبقية». ومن أجل ملء نسبة العمال والفلاحين، كان من المطلوب أن تحتوي القوائم الحزبية على مرشح واحد، على الأقل من العمال والفلاحين بين كل مرشحين على القائمة. وإذا فشلت قائمة ما في أن تحتوي على نسبة 50% من العمال والفلاحين في دائرة ما، سيتم حساب المعامل الانتخابي عن طريق قسمة عدد الأصوات الصحيحة لكل قائمة في هذه الدائرة على عدد المقاعد التي حصلت عليها كل قائمة. [49]وبعد ذلك يطلب من القوائم ذات المعامل الانتخابي الأقل والتي ليس لديها فائزون من العمال والفلاحين أن يعاد تنظيمها ليكون بها العدد المطلوب من العمال والفلاحين الفائزين.

> ينبغي أن تكون هناك مناقشات واعية واسعة مصاحبة للقرارات الخاصة بالنظام الانتخابي الذي سيتم استخدامه.

**استبدال الأعضاء المنتخبين**

يتضمن قانوني مجلس الشعب [50]ومجلس الشورى [51]أحكاما لاستبدال الأعضاء المنتخبين في حال أصبحت مقاعدهم شاغرة. فإذا كان العضو منتخبا من خلال نظام التمثيل النسبي وهناك مرشح مازال عضوا في قائمة الحزب ولن يؤثر على حصة العمال والفلاحين، يذهب المقعد إلى هذا المرشح. أما إذا كانت قائمة الحزب لا تستوفي هذا الشرط أو كان المقعد الشاغر من مقاعد النظام الفردي، عندئذ تجرى انتخابات تكميلية لملء هذا المقعد.

**نظام الحصص (الكوتا): تمثيل المرأة والمهنيين**

تتطلب التزامات مصر الدولية اتخاذ خطوات من قبل السلطات المصرية لضمان مشاركة النساء والرجال في العملية الانتخابية كناخبين ومرشحين على قدم المساواة. وقد تتضمن هذه الخطوات استخدام نظام الحصص (الكوتا) من أجل ضمان التمثيل الكافي للمرأة في الهيئات المنتخبة. إن الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011، وتعديلاته في 25 سبتمبر 2011، لا يتطلب أن تكون المرأة موجودة في مجلسي الشعب أو الشورى. ويعد هذا بمثابة نكسة للتقدم الذي حدث في الماضي عندما تم تخصيص 64 مقعدا من

48 كما ورد في البيان التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشورى في 28 فبراير 2012 (8)

49 المادة رقم 15 مكرر الخاصة بقانون مجلس الشعب

50 القانون رقم 38 لسنة 1972، الخاص بمجلس الشعب وتعديلاته، المادة 18

51 القانون رقم 120 لسنة 1980، الخاص بتأسيس مجلس الشورى وتعديلاته، المادة 4

مقاعد مجلس الشعب الـ508 للمرأة. وبينما يتطلب القانون من الأحزاب أن تكون هناك امرأة واحدة على الأقل على قائمة الحزب ليتم تسجيله لانتخابات مجلسي الشعب أو الشورى، إلا أن هذا النظام لا يتطلب ترتيبا معينا لوضع المرأة في القائمة. وكنتيجة لهذا، تم وضع أكثر من 70% من المرشحات في سباق مجلس الشعب، وأكثر من 80% من المرشحات في سباق مجلس الشورى في النصف الأسفل من القائمة. لقد فشلت آليات هذه الكوتا فشلا ذريعا في الترويج لانتخاب المرأة البرلمان، مما أدى إلى انتخاب 14 امرأة فقط في كلا المجلسين.

طبقا للإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011، يجب أن تكون نسبة 50% من أعضاء مجلسي الشعب والشورى المنتخبين من العمال والفلاحين. وبالرغم من أن هذه الحصة [52]هي سمة تاريخية للنظام الانتخابي المصري، إلا أنها مثيرة للجدل طبقا للالتزامات الدولية التي تمنع وضع أي قيود على حق المواطن في الترشح. [53]علاوة على ذلك، كما ورد في هذا التقرير تحت قسم ترسيم الحدود، إن نظام كوتا العمال و الفلاحين يعد سببا رئيسيا لانعدام فرص المساواة.

ويحث مركز كارتر السلطات في مصر، بشدة، على مراجعة النظام الانتخابي وأن تضمن وجود مشاورات واسعة مع الأطراف المعنية في تصميمه. وعلى وجه الخصوص، يوصي مركز كارتر بشدة بإعادة تقييم حصة العمال والفلاحين، من حيث الالتزامات الدولية بحق الاقتراع العام على قدم المساواة، أو إذا تم الاحتفاظ بها، يجب تخفيض عدد المقاعد المخصصة لها بشكل كبير. وبشكل مماثل، يشجع مركز كارتر السلطات المصري، بشدة، على إعادة النظر في آليات حصة النساء، بهدف ضمان 30% كحد أدنى من تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة في المستقبل.[54]

وبشكل مماثل، يشجع مركز كارتر السلطات المصري، بشدة، على إعادة النظر في آليات حصة النساء، بهدف ضمان 30% كحد أدنى من تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة في المستقبل.

## إدارة الانتخابات

إن وجود سلطة مستقلة وغير متحيزة تعمل بشفافية و بمهنية لهو أمر معترف به دوليا كوسيلة فعالة تضمن أن يشارك المواطنون في العملية الديمقراطية، وأن الالتزامات الدولية ذات الصلة بالعملية الديمقراطية متحققة. [55]وقد أجريت الانتخابات البرلمانية المصرية تحت إشراف لجنة قضائية بالكامل، اللجنة القضائية العليا للانتخابات، [56]بموجب [57]الإعلان الدستوري الذي أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة في 30 مارس 2011. وقد تم وصف سلطات اللجنة القضائية العليا للانتخابات بموجب قانون مباشرة الحقوق السياسية. [58]ويخدم كبار القضاة، بحكم مناصبهم، كأعضاء في هذه اللجنة. فرئيس اللجنة، وهو الممثل الرئيسي لها، هو رئيس محكمة استئناف القاهرة. وللجنة ميزانية مستقلة [59]وقادرة على اعتماد لوائح لإدارتها المالية الخاصة. وعلاوة على ذلك، فإن أجهزة الدولة مطالبة بحكم القانون [60]بمساعدة اللجنة في تنفيذ ولايتها وتنفيذ قراراتها وتقديم أي معلومات تطلبها اللجنة. ويجوز للجنة طلب المساعدة من الخبراء لإجراء دراسات أو أبحاث.

وتشرف اللجنة القضائية العليا للانتخابات على أمانة عامة تتكون من ممثلين قضائيين وحكوميين، [61]مسؤولين عن تنفيذ العمليات الانتخابية. وفي كل محافظة، تم إنشاء لجنة قضائية انتخابية[62] يتم تعيين قضاتها بحكم مناصبه ويرأسها رئيس محكمة الاستئناف في هذه المحافظة. كما تم أيضا إنشاء لجان قضائية عامة في كل دائرة انتخابية

52 الإعلان الدستوري الذي أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة في 30 مارس 2011، المادة 32

53 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25

54 كم ذكر في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (7)

55 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التعليق العام رقم 25، فقرة 11

56 اللجنة القضائية العليا للانتخابات كان اسمها اللجنة العليا للانتخابات وفقا لقانون ممارسة الحقوق السياسية (القانون رقم 73 لسنة 1956، وتعديلاته)، ولكن تم تغيير اسمه من قبل اللجنة.

57 الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011، المادة 39

58 القانون رقم 73 لسنة 1956، وتعديلاته

59 قانون مباشرة الحقوق السياسية، القانون رقم 73 لسنة 1956، وتعديلاته، المادة 3 مكرر

60 قانون مباشرة الحقوق السياسية، القانون رقم 73 لسنة 1956، وتعديلاته، المادة 3 مكرر

61 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 3 مكرر (أ). وتتكون الأمانة العامة، المسؤولة عن تنفيذ الانتخابات، من القضاة وممثلين عن وزارات الداخلية، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والتنمية المحلية.

62 قانون مباشرة الحقوق السياسية، القانون رقم 73 لسنة 1956، وتعديلاته، المادة 3 مكرر

(46 لمجلس الشعب و30 لمجلس الشورى). وفي الاقتراع والفرز، يرأس القضاة مباشرة عمل موظفي الاقتراع، وهم موظفون مدنيون في المحافظة (غالبا موظفون من وزارة التربية والتعليم)، في حين تشرف اللجان العامة على مراكز الفرز (خلال انتخابات مجلس الشعب) وعلى مراكز العد (خلال انتخابات مجلس الشورى).

إن صلاحيات اللجنة القضائية العليا للانتخابات، كما هو مفصل في القانون، هي:[63] (1) إنشاء مراكز الاقتراع وتعيين أمين لكل مركز اقتراع؛ (2) الإشراف على تحضيرات قوائم الناخبين على أساس قاعدة بيانات الرقم القومي؛ (3) وضع وتنفيذ نظام للرموز الانتخابية للأحزاب والمرشحين؛ (4) استقبال، والتحقق من، والتعامل مع الطعون والشكاوي المرتبطة بالعملية الانتخابية؛ (5) تنظيم إشراك منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية في رصد العملية الانتخابية؛ (6) تنظيم الحملات الانتخابية؛ (7) تنظيم توزيع وقت البث للحملات الانتخابية؛ (8) إعلان النتائج النهائية للانتخابات والاستفتاءات؛ (9) وضع جدول انتخابات الإعادة؛ (10) تقديم آراء فيما يخص التشريعات الانتخابية.

تشبه الترتيبات المؤسسية المعتمدة للانتخابات البرلمانية، عن كثب، نموذج إدارة الانتخابات المختلط الذي تم استخدامه في انتخابات 2005 [64] ولكنه وسع من دور القضاء وصلاحياته لتشمل الإشراف على مجمل العملية الانتخابية. ومع ذلك، في حين تم تعزيز دور القضاء، في هذه الانتخابات، على عكس الانتخابات السابقة، فإن استقلالية اللجنة القضائية العليا للانتخابات ليس منصوصا عليها صراحة في الإعلان الدستوري الذي أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة. إن غياب هذا الاستقلال الرسمي، عندما يقترن بنظام إلزامية القانون المدني وترتيبات المرحلة الانتقالية، فإنه يقلل من الاستقلال المتصور للجنة القضائية العليا للانتخابات. وقد فاقم من هذا الوضع، دور المجلس الأعلى للقوات المسلحة كسلطة تنفيذية وتشريعية مؤقتة الذي سمح له، من جانب واحد، بتحديد والحد من الإجراءات التي تتخذها اللجنة القضائية العليا للانتخابات من خلال تعديلات تشريعية (يتم إصدارها بمراسيم) والتي تقوض استقلال اللجنة الفعلي والمتصور، في القانون والممارسة. وعلاوة على ذلك، يتطلب القانون أن تكون مداولات اللجنة سرية،[65] مما يجعل القرارات الهامة غامضة بالنسبة للأطراف المعنية بالانتخابات ويقوض مبدأ حرية الوصول إلى المعلومات.[66] وعلى سبيل المثال، قبل 3 أيام فقط من بداية الجولة الأولى لانتخابات مجلس الشعب، أعلن المجلس الأعلى للقوات المسلحة أنه سيتم إجراء انتخابات مجلس الشعب على مدى يومين من الاقتراع لكل من الجولة الأولى والإعادة. وبالتالي أيدت اللجنة هذا الإعلان قبل بدء الاقتراع بيوم واحد، ولكن مداولات اللجنة بالنسبة لهذا القرار وقدرتها على الرد عليه لم تكن واضحة للأطراف المعنية بالانتخابات.

> وعلى ضوء التزامات مصر الدولية، يوصي مركز كارتر بأن ينص الدستور الجديد صراحة على استقلالية السلطات الانتخابية في مصر.

**الكثير من موظفي الاقتراع خلال انتخابات مجلسي الشعب والشورى كانوا مدرسين.**

63 قانون مباشرة الحقوق السياسية، القانون رقم 73 لسنة 1956، وتعديلاته، المادة 3 مكرر

64 تولى القضاء الإشراف على الانتخابات في 2005، ولكن دوره كان محصورا في أنشطة الاقتراع. ولم تكن عملية العد موضوعا للإشراف القضائي. وقد تم التخلص من هذا النموذج في انتخابات 2010، عندما تم إعادة النموذج الحكومي كاملا.

65 قانون مباشرة الحقوق السياسية، القانون رقم 73 لسنة 1956، وتعديلاته، المادة 3 مكرر

66 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التعليق العام رقم 34، فقرة 18–19

67 كما ورد في البيان التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشورى، 28 فبراير 2012 (8)

لقد تم تعيين اللجنة القضائية العليا للانتخابات في 19 يوليو 2011، وتم الإعلان عن انتخابات مجلسي الشعب والشورى في 27 سبتمبر 2011. ولذلك فقد كان لدى اللجنة فترة قصيرة لتشكيلها، وتحديد العلاقات بين المؤسسات المختلفة، وتطوير الإجراءات الانتخابية، وتدريب الموظفين. وكنتيجة لهذا، اعتمدت اللجنة القضائية العليا للإشراف على الانتخابات بشكل كبير على وزارة الداخلية في تنفيذ العملية الانتخابية. وقد كانت وزارة الداخلية، عن طريق الأمانة العامة، مسؤولة عن الحصول على وتوزيع المواد، والدعم اللوجستي، والترتيبات العملية. وتم تعديل القوانين الانتخابية بداية من 10 مايو 2011 وما بعدها، وكانت تخضع لتعديلات مستمرة، مما يصعب من التحكم في عملية إدارة الانتخابات. وعلى وجه الخصوص، فإن سرعة تطوير الإطار الانتخابي قد خلقت العديد من أوجه القصور. الأكثر وضوحا منها هو عدم وجود ولاية مؤسسية واضحة للجهود المدنية وتوعية الناخبين وتحديد واضح بين القضاء العادي وبين اللجنة القضائية العليا للانتخابات بالنسبة لإدارة الشكاوي والطعون.

وقد أظهر الإطار التشريعي الانتخابي، أيضا، التباين في مستوى التفاصيل التي تحدد المراحل المختلفة للعملية الانتخابية. وعلى سبيل المثال، فإن إجراءات التصويت كانت مفصلة في القانون، في حين تفتقر إجراءات العد إلى وضع مماثل. وكان نطاق ولاية اللجنة القضائية العليا للانتخابات لإصدار لوائح ملزمة غير واضح، ولذلك كانت اللجنة موضوعا للنقد لأنها لم تبذل مجهودا كافيا من خلال تطوير الإطار التنظيمي للعملية الانتخابية، ولاسيما بالنسبة لعلمية العد، وتمويل الحملات الانتخابية، والطعون، وإدارة وسائل الإعلام. وقد أدى عدم تطوير هذه المجالات إلى غموض في التفسير لمسؤولي الانتخابات وأصحاب المصلحة.

وعلى ضوء التزامات مصر الدولية، يوصي مركز كارتر بأن ينص الدستور الجديد صراحة على استقلالية السلطات الانتخابية في مصر.[67] ويتأثر هذا الاستقلال، أيضا، بقدرة السلطة الانتخابية ليس فقط على الإشراف بل أيضا بتنفيذ الانتخابات. لقد اعتمدت اللجنة القضائية العليا للانتخابات على وزارة الداخلية لتنفيذ عمليات انتخابية أساسية ولكن لم يكن لديها، بالضرورة، القدرة على الإشراف الكامل على هذه الأنشطة. ويحث مركز كارتر على إنشاء هيئة انتخابية محترفة، ودائمة، ومستقلة ذات ولاية لإصدار وتنفيذ لوائح على الانتخابات والاستفتاءات مع وجود تنفيذي في كل محافظات مصر الـ27. إن شفافية السلطة الانتخابية هي أمر حيوي لمصداقيتها مع أصحاب المصلحة الانتخابية. ولذلك، يحث مركز كارتر، بشدة، أن تكون مداولات أي هيئة لإدارة الانتخابات، في المستقبل، خاضعة لرقابة عامة كافية وأن لا تكون سرية. وأخيرا، فإن مشاركة المرأة وتمثيلها في الانتخابات يمتد لدورها في إدارة الانتخابات. ويحث مركز كارتر السلطات المصرية على ضمان التمثيل العادل للمرأة على كل مستويات الإدارة الانتخابية.

## صراع المصالح المحتمل

لقد لاحظ مركز كارتر، أيضا، بشعور من القلق إمكانية وجود صراع للمصالح بالنسبة للقضاة الذين يبتون في قضايا متعلقة بالانتخابات، حيث أن الانتخابات تدار بشكل واسع على مستوى الجمهورية، والمحافظة، واللجنة الفرعية بواسطة زملائهم من القضاة. ووفقا للمعايير المعترف بها دوليا الخاصة باستقلال وأخلاقيات القضاة، يجب على القضاة المصريين أن يتخذوا خطوات شفافة لضمان أن القضاة الذين يبتون في قضايا متعلقة بالانتخابات ليس لديهم صراع مصالح، أو ما يشبه ذلك، مع القضاة المشرفين على العملية الانتخابية الذين قد يكونون على ارتباط بالقضية المعنية.[68] ويجب على المشرعين المصريين النظر في اتخاذ خطوات أخرى للحد من احتمال أن يواجه القضاة تضاربا في المصالح فيما يتعلق بحالات إدارة الانتخابات، مثل تعيين أعضاء غير قضاة (وعدد أقل من القضاة) في لجان الرقابة الانتخابية وفي مجلس إدارة هيئة الانتخابات نفسها.

وقد يرغب المشرعون المصريون، أيضا، النظر لإنهاء عضوية القضاة في المجالس الانتخابية بحكم مناصبهم. وحاليا، طبقا للقانون، فإن كل من اللجنة القضائية العليا للانتخابات ولجنة الانتخابات الرئاسية يجب أن يرأسهما قضاة كبار معينين، مثل رئيس محكمة استئناف القاهرة ورئيس المحكمة الدستورية العليا. وحتى لو انسحب هؤلاء القضاة شخصيا من سماع الأمور المتعلقة بالانتخابات بصفتهم القضائية وامتنعوا عن تعيين قضاة آخرين لسماع هذه الحالات، فقد يكون ما يزال هناك ظهور صراع خطير على المصالح، لأن هؤلاء القضاة الكبار لديهم ارتباط

68 إن حياد ونزاهة القضاء هي شروط معترف بها، على نطاق واسع، من أجل وجود عملية قضائية عادلة. انظر، على سبيل المثال، مبادئ بنجالور للسلوك القضائي (2002)، التطبيق 2.5، «على القاضي أن يتنحى عن المشاركة في أي إجراءات يشعر فيها بأنه غير قادر على أن يحكم في هذا الأمر بحياد، أو قد يبدو للمراقب المحايد أن القاضي غير قادر على الحكم بحياد ...»

بالمحاكم التي يشرفون عليها وقد يظهر أن يمارسون تأثيرا على القضاة التابعين لهم في محاكمهم. وبالنسبة للانتخابات المقبلة، قد يرغب صانعو القرار الانتخابي في أن يطلبوا من الوحدات القضائية أن ينتخبوا أعضاء للعمل في هيئة إدارة الانتخابات (وكمناوبين) وأن لا يكون تعيينهم، فقط، على أساس الأقدمية أو المنصب.

## أخطاء القانون الانتخابي

كما أشار مركز كارتر في بياناته العلنية، يجب على هيئة إدارة الانتخابات في المستقبل أن تتخذ خطوات لضمان أن تكون المعلومات المقدمة لجمهور الناخبين، بما في ذلك البيانات العامة وأجوبة المؤتمرات الصحفية، تعكس بدقة القانون الحالي. ففي حادثة واحدة قبل بداية المرحلة الأولى لانتخابات مجلس الشعب، صرح أحد مسؤولي اللجنة القضائية العليا للانتخابات بشكل غير صحيح أن الناخب يجب أن يصوت على الأقل لمرشح من «العمال» أو «الفلاحين» من بين صوتين يجب أن يدلي بهم لمرشحي النظام الفردي. (تم في وقت لاحق التراجع عن هذا الخطأ علنا). وللتقليل من حدوث مثل هذا في المستقبل، يجب على من يخلف هيئة إدارة الانتخابات أن يكفل أن يكون المتحدث الإعلامي أو رئيس هيئة إدارة الانتخابات هو من يتعامل مع وسائل الإعلام أو الجمهور 69وأن أي تصريحات خاطئة عن القانون، أو اللوائح، أو الإجراءات يجب أن تصحح في أسرع وقت ممكن وبشكل يصل، على الأقل، إلى أكبر عدد ممكن من الأشخاص وبنفس الشكل الذي صدرت فيه التصريحات الخاطئة.

## الحدود ترسيم

يعتبر الالتزام الدولي بحق الاقتراع على قدم المساواة، حيث يكون لكل ناخب قوة تصويتية متساوية، سمة هامة من سمات أي نظام انتخابي.[70] وأساسا، ينبغي أن يمثل الأعضاء المنتخبون لأي مجلس أو جمعية جزءا متناغما من السكان، أو المواطنين، أو الناخبين.[71] ويتم تحديد ذلك عن طريق حدود الدوائر الانتخابية وتوزيع المقاعد المخصصة لها.[72] لقد حدد مرسوما المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم 121 لسنة 2011 ورقم 122 لسنة 2011 واللذين صدرا في 26 سبتمبر 2011، على التوالي، توزيع مقاعد الدوائر لانتخابات مجلسي الشعب والشورى. وتظهر نسبة الناخبين المسجلين إلى عدد المقاعد على مستوى المحافظة تباينا واسعا، كما هو موضح في شكل 4، وعلى الأرجح فإنها لا تفي بالتزام مصر بان يكون حق الاقتراع على قدم المساواة.

لقد استند ترسيم الحدود بالنسبة للانتخابات البرلمانية في مصر، في المقام الأول، على محافظات مصر الـ27، وتعتبر هي أعلى مستوى من التسلسل الهرمي ذو المستويات الخمسة.[73]

فرض النظام الانتخابي لكل غرفة من غرفتي البرلمان العديد من المتطلبات التي لا يمكن تجنبها بالنسبة لتوزيع المقاعد. وطبقا لأحكام القانون الانتخابي ذو الصلة،[74] فإن حصة العمال والفلاحين وتوزيع المقاعد بالنسبة للنظام الفردي ونظام التمثيل النسبي كان ينبغي الوصول إليها على مستوى المحافظة. وبالنسبة للحالة الأولى، فإن شرط أن تفي كل غرفة من غرفتي البرلمان بحصة لا تقل عن 50% من العمال والفلاحين تطلب أن يكون أقل عدد من المقاعد المخصصة لدائرة انتخابية من دوائر النظام الفردي هي مقعدين. وللوفاء بمتطلبات توزيع المقاعد بين الأنظمة الانتخابية، يجب تخصيص مقعدين لسباق التمثيل النسبي مقابل كل مقعد في السباق الفردي. وبالتالي، كان العدد الأقل للمقاعد المخصصة لنظام التمثيل النسبي 4 مقاعد.

69 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (25)

70 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التعليق العام رقم 25، فقرة 21: «وينبغي أن يطبق المبدأ الآخذ بالصوت الواحد للشخص الواحد، وأن يساوي بين أصوات جميع الناخبين»، الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة ، المادة 25 (ب)

71 تم توضيح مبدأ الاقتراع العام من قبل منظمة الأمن والتعاون الأوربي، التزامات متواجدة للانتخابات الديمقراطية، ص 55: «تتطلب الانتخابات التي تجري على أساس مبدأ الاقتراع العام المتساوي مساواة في القوة التصويتية. ومن حيث المبدأ، لا ينبغي أن يحمل صوتا وزنا أكبر من صوت آخر، بحيث يكون هناك عدد متساو، تقريبا من الناخبين، لكل ممثل منتخب في كل دائرة».

72 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التعليق العام رقم 25، فقرة 21: « ويجب ألا يفضي تعيين الحدود الانتخابية وأسلوب الاقتراع إلى تكوين فكرة مشوهة عن توزيع الناخبين أو إلى التمييز ضد أي فئة من الفئات، كما يجب ألا يؤدي ذلك إلى إبطال حق المواطنين في اختيار ممثليهم بحرية أو تقييد هذا الحق بصورة غير معقولة».

73 بين عامي 2008 و2009، تم إيجاد 3 محافظات جديدة في ظل نظام الرئيس السابق مبارك، بما في ذلك، محافظتي 6 أكتوبر وحلوان في أبريل 2008 ومحافظة الأقصر في 2009. في ابريل 2011، تم إعادة محافظتي 6 أكتوبر وحلوان إلى المحافظتين الأم القاهرة، والجيزة، ووفقا لسلطة المجلس الأعلى للقوات المسلحة فـ70، وترك 27 محافظة كأساس للانتخابات البرلمانية 2012/2011. وتتضمن التقسيمات الفرعية تحت مستوى المحافظة 166 مركزا مع مزيد من التفصيل مدن، وأحياء، وقرى.

74 القانون رقم 38 لسنة 1972، وتعديلاته (الخاص بمجلس الشعب)، المادة 3؛ القانون رقم 120 لسنة 1980، وتعديلاته (الخاص بتأسيس مجلس الشورى)، فقرة 2

75 القانون رقم 38 لسنة 1972، وتعديلاته (الخاص بمجلس الشعب)، المادة 3

76 الأقصر، والبحر الأحمر، وبور سعيد، والإسماعيلية، وأسوان، والسويس، ومطروح، والوادي الجديد، وشمال سيناء، وجنوب سيناء

77 القانون رقم 120 لسنة 1980، وتعديلاته (الخاص بتأسيس مجلس الشورى)، فقرة 2

وعبر محافظات مصر الـ27، ومن أجل 498 مقعدا منتخبا في مجلس الشعب، تم تقسيم مصر إلى ما مجموعه 83 دائرة للنظام الفردي و46 دائرة للقوائم تختلف من حيث عدد حجم المقاعد.[75] وبالنسبة للمحافظات الأصغر في انتخابات مجلس الشعب التي كانت تمثل، كل منها، دائرة انتخابية واحدة، فإن الحد الأدنى لعدد المقاعد المخصصة لكل من السابق الفردي وسباق التمثيل النسبي كان 6 مقاعد.[76] أما بالنسبة لانتخابات مجلس الشورى، والتي استخدمت نفس نظامي الانتخاب الفردي والتمثيل النسبي، فقد تم تقسيم مصر إلى 30 دائرة انتخابية،[77] حيث أصبحت كل محافظة دائرة انتخابية باستثناء القاهرة، والجيزة، والدقهلية، والتي تم تقسيم كل منها إلى دائرتين انتخابيتين.

وكما هو مبين في شكل 4، فقد فرض النظام الانتخابي درجة من عدم الإنصاف بالنسبة لحق الاقتراع، خاصة بين دوائر مجلس الشورى. ويبدو أن السبب الجذري لهذا التفاوت هو نتيجة لحصة العمال والفلاحين، التي تتطلب أن يكون لكل محافظة ما لا يقل عن 6 مقاعد لكل محافظة. وتؤدي سمة النظام الانتخابي هذه إلى زيادة في التمثيل للمحافظات الريفية ذات الكثافة السكانية المنخفضة على حساب المحافظات المدنية ذات الكثافة السكانية المرتفعة. ويكرر مركز كارتر توصياته بأن تنظر السلطات المصرية في رفع حصة العمال والفلاحين وأن تعيد النظر في عملية توزيع المقاعد على الدوائر الانتخابية وذلك بهدف تحقيق المساواة في حق الاقتراع.

# تسجيل الناخبين

**القاهرة والجيزة، حيث تكون الأهرامات مرئية على بعد مسافة، ذات كثافة تصويتية عالية.**

من المسلم به، عند الحاجة، أن تسجيل الناخبين وسيلة مهمة لضمان حق التصويت من قبل الأشخاص المؤهلين لذلك. ويجب أن تشمل عمليات تسجيل الناخبين أكبر عدد ممكن من المواطنين، حتى يكون حق الاقتراع العام والمتساوي محمي، كما هو منصوص عليه في التزامات مصر الدولية.[78] وبالنسبة للانتخابات البرلمانية في 2011–2012، حدثت عملية تسجيل الناخبين بين شهري يوليو وسبتمبر 2011، قبل اعتماد منظمات متابعة الانتخابات في أكتوبر 2011. [79] وبالتالي فإن مركز كارتر والمنظمات الأخرى لم يكن باستطاعتهم متابعة العملية مباشرة. ومع ذلك، فإن التقييم التقني التالي للنظام التاريخي، والإطار القانوني، والمتابعات اللاحقة لعملية الانتخاب في هذا التقرير، سوف يلقي الضوء على العديد من المكونات الرئيسية للنظام الذي تم استخدامه في الانتخابات البرلمانية.

توظف مصر نظاما إلزاميا للتصويت بالنسبة للناخبين المؤهلين لذلك. وقد استخدمت الانتخابات السابقة نظاما مكرسا لتسجيل الناخبين. ووفقا لهذا النظام، كان عدد الناخبين المسجلين للانتخابات البرلمانية في 2010 يقدر بحوالي 31.890.106. [80]وفي الاستفتاء الدستوري في 2011، كان بمقدور ما يقدر بحوالي 41.000.000 مواطن التصويت في أي مكان في البلاد باستخدام بطاقة الرقم القومي كدليل على شخصيتهم وأهليتهم للتصويت. أما في الانتخابات البرلمانية 2011–2012، كان مطلوبا أن يعتمد سجل الناخبين على قاعدة بيانات الرقم القومي تحت إشراف اللجنة القضائية العليا للانتخابات. وقد أدى ذلك إلى ما مجموعه 49.777.473 من الناخبين المسجلين داخل البلاد وأكثر من 356.000 من الناخبين المسجلين في خارج البلاد للانتخابات البرلمانية. وتدار قاعدة بيانات الرقم القومي من قبل مصلحة الأحوال المدنية التابعة لوزارة الداخلية.

وبطاقة الرقم القومي هي بطاقة هوية حديثة (في حجم رخصة القيادة ومصنوعة من البلاستيك المقوى وبداخلها أجهزة لمنع التزوير) تتضمن معلومات عن كل شخص مسجل.[81] وقد ذكرت الأطراف المعنية بالانتخابات لمتابعي مركز كارتر بأن قرار استخراج قائمة الناخبين من قاعدة بيانات الرقم القومي كان خطوة إيجابية من أجل نزاهة الانتخابات، حيث أن سجل الناخبين القديم كان ينظر إليه، على نطاق واسع، كمصدر لتزوير الانتخابات تحت نظام مبارك.

وفي الواقع، فرضت الأحكام التنفيذية لقوانين الانتخاب

78 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25

79 لم يتم إصدار قواعد اعتماد المتابعين حتى 16 أكتوبر 2011.

80 دليل الانتخاب من المؤسسة الدولية لأنظمة الانتخاب (إيفيس)، http://electionguide.org/election.php?ID=1513

81 تتضمن بطاقة الرقم القومي المعلومات التالية: صورة شخصية، والاسم كاملا، والعنوان، وتاريخ الميلاد، والرقم القومي، والمهنة، والجنس، والحالة الاجتماعية، والدين. ويتم ترميز البيانات الأخرى، مثل معلومات القياس الحيوي، إلى رمز شريط ثنائي الأبعاد على الجزء الخلفي من البطاقة، من بين مميزات أمنية أخرى.

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

| شكل 4. الناخبون المسجلون في مصر | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | المقاعد | | | | عدد الناخبين لكل مقعد | | |
| المحافظة | عدد الناخبين | مجلس الشعب | مجلس الشورى | الإجمالي | مجلس الشعب | مجلس الشورى | البرلمان |
| الإسكندرية | 3303916 | 24 | 6 | 30 | 137663 | 550653 | 110131 |
| أسيوط | 2071879 | 24 | 6 | 30 | 86328 | 345313 | 69063 |
| أسوان | 852619 | 6 | 6 | 12 | 142103 | 142103 | 71052 |
| البحيرة | 3198026 | 30 | 6 | 36 | 106601 | 533004 | 88834 |
| بني سويف | 1415226 | 18 | 6 | 24 | 78624 | 235871 | 58968 |
| القاهرة | 6664205 | 54 | 12 | 66 | 123411 | 555350 | 100973 |
| الدقهلية | 3691143 | 36 | 6 | 42 | 102532 | 307595 | 76899 |
| دمياط | 849227 | 12 | 6 | 18 | 70769 | 141538 | 47179 |
| الفيوم | 1545556 | 18 | 6 | 24 | 85864 | 257593 | 64398 |
| الغربية | 2918551 | 30 | 12 | 42 | 97285 | 486425 | 81071 |
| الجيزة | 3679153 | 30 | 6 | 36 | 122638 | 306596 | 87599 |
| الإسماعيلية | 696363 | 6 | 6 | 12 | 116061 | 116061 | 58030 |
| كفر الشيخ | 1853834 | 18 | 6 | 24 | 102991 | 308972 | 77243 |
| الأقصر | 666254 | 6 | 6 | 12 | 111042 | 111042 | 55521 |
| مطروح | 199607 | 6 | 6 | 12 | 33268 | 33268 | 16634 |
| المنوفية | 2215544 | 24 | 6 | 30 | 92314 | 369257 | 73851 |
| المنيا | 2642476 | 24 | 6 | 30 | 110103 | 440413 | 88083 |
| الوادي الجديد | 104527 | 6 | 6 | 12 | 23421 | 23421 | 11711 |
| شمال سيناء | 203346 | 6 | 6 | 12 | 33891 | 33891 | 16946 |
| بورسعيد | 437134 | 6 | 6 | 12 | 72856 | 72856 | 36428 |
| القليوبية | 2583418 | 18 | 6 | 24 | 143523 | 430570 | 107642 |
| قنا | 1485191 | 18 | 6 | 24 | 82511 | 247532 | 61883 |
| البحر الأحمر | 221011 | 6 | 6 | 12 | 36853 | 36853 | 18418 |
| الشرقية | 3480751 | 30 | 6 | 36 | 116025 | 580125 | 96688 |
| سوهاج | 2323098 | 30 | 6 | 36 | 77437 | 387183 | 64531 |
| جنوب سيناء | 60496 | 6 | 6 | 12 | 10083 | 10083 | 5041 |
| السويس | 378922 | 6 | 6 | 12 | 63154 | 63154 | 31577 |

المصرية متطلبات عديدة إضافية على الناخب ليكون بمقدوره المشاركة في الانتخابات. وقد لقي قرار تحديد مراكز الاقتراع للناخبين على أساس محل إقامتهم (كما هو مسجل في بطاقة الرقم القومي) ترحيبا واسعا باعتباره تحسنا، مقارنة بالممارسات السابقة، لتعزيز نزاهة العملية الانتخابية وتحسين التخطيط اللوجستي.[82] وفي نفس الوقت، مع ذلك، زاد الحواجز من المشاركة من خلال إنشاء معيار أن الناخب يكون بمقدوره التصويت، فقط في حالة إذا ما ظهر في مركز الاقتراع المسجل فيه اسمه في قائمة الناخبين. حكم آخر يفرضه القانون وهو أن الشكل الوحيد الصالح لتحديد الهوية والذي يمكن استخدامه في التصويت هو بطاقة الرقم القومي (على الرغم من أن البطاقات منتهية الصلاحية كان مسموحا باستعمالها أيضا). وعلى هذا النحو، لكي يكون الناخب مؤهلا للمشاركة في العملية الانتخابية، يجب أن يحوز بطاقة الرقم القومي.

## ضمان أن تكون قائمة الناخبين دقيقة وحديثة

تشير الممارسة الدولية الجيدة إلى أن قائمة الناخبين يجب أن تكون دقيقة وحديثة لضمان أن يكون حق الاقتراع محميا وأن يكون لدى المواطنين الفرصة للتحقق من البيانات الموجودة في القائمة. ومما يزيد من هذا الشرط، في مصر، الأحكام التي تنص على أنه إذا كان الشخص مسجلا في قاعدة بيانات الناخبين ولم يذهب للتصويت بدون عذر، سيكون هو/هي عرضة لغرامة لا تتجاوز 500 جنيها مصريا.[83] ولذلك، تعتبر دقة قائمة الناخبين أمرا حيويا للعملية الانتخابية في مصر، ليس فقط من أجل ضمان حق التصويت، ولكن أيضا لدعم، بأمانة، نظام التصويت الإلزامي المستخدم. وينص القانون على إغلاق قاعدة البيانات اعتبارا من 20 يوليو 2011. [84]

كان استخراج قائمة الناخبين المؤهلين من قاعدة بيانات الرقم القومي، غالبا، عملية تقنية عبر مطابقة لمقارنة السجلات الموجودة في قاعدة بيانات الرقم القومي مع الأفراد المسجلين في أنظمة أخرى (مثلا: مع سجلات وزارة الداخلية لتحديد المجرمين المحكوم عليهم ومع سجلات وزارة الصحة لتحديد المتوفين). وتم عرض قائمة الناخبين المؤقتة علنا للفحص بين 20–31 أغسطس 2011، ويمكن الطعن على دقة السجلات حتى 15 سبتمبر 2011. [85]ومع ذلك، كانت توصيل المعلومات للناخبين عن عمليتي العرض والطعن، على ما يقال، فقيرا للغاية. وقد ذكرت مجموعات كثيرة من التي قابلها متابعو مركز كارتر أن معظم الناخبين والأطراف المعنية بالانتخابات لم يكن لديهم علم بفرصة التحقق من السجلات. وبينما كانت اللجنة القضائية العليا للانتخابات هي المنوطة بالإشراف على إعداد قائمة الناخبين، إلا أن اللجنة نفسها قد تم تعيينها في 19 يوليو 2011. وعلى هذا النحو، كانت قدرة اللجنة على الإشراف الشامل على إعداد قائمة الناخبين محدودة في ظل هذه الظروف. وفي هذا الصدد، فإن ضعف عمليتي العرض والطعن كانا مصدر قلق ويجب تركيز الجهود في المستقبل على تعزيز الدقة، والشفافية، والثقة في النظام.

إن إغلاق قائمة الناخبين قد حرم الناخبين الذين بلغت أعمارهم الـ18 عاما بين 20 يوليو 2011، وبين يوم الاقتراع من الانتخاب. وقد تسلم متابعو مركز كارتر تقارير في مناسبات قليلة بأن بعض الناخبين المتوفين كانوا ما يزالون مسجلين في سجل الناخبين داخل لجنة الاقتراع.[86]

من أغراض الحملات السياسية، ومن أجل السماح للناخبين بالتحقق من لجنة الاقتراع التي سيصوتون فيها، يم السماح للأحزاب السياسية بالاطلاع على قائمة الناخبين (من خلال شرائها من قسم الشرطة بمبلغ 200 جنيه مصري أو ما يعادل 33 دولارا أمريكيا تقريبا)، كما كان بمقدور الناخبين التحقق من لجانهم الانتخابية عن طريق خدمات الهاتف، والموقع الإلكتروني، والرسائل القصيرة. وقد أفادت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بأن هذه الخدمات قد تم استخدامها على نطاق واسع وكانت أحد الجوانب الإيجابية للعملية الانتخابية، إذ أنها أتاحت للناخبين التحقق من أماكن لجانهم الانتخابية ومن المعلومات الانتخابية.

يزيد التصويت الإلزامي من الحاجة إلى عملية دقيقة وشفافة تعزز ثقة الجمهور. ولذلك، يتقدم مركز كارتر

82 يعزز تخصيص اللجان الانتخابية للناخبين على أساس بطاقة الرقم القومي من الحواجز ضد محاولات تزوير الانتخابات، وهو الخوف الرئيسي على أساس من الانتخابات التي كانت تجرى في الماضي والتحديات التي تطرحها المراحل المتعددة للانتخابات.

83 قانون مباشرة الحقوق السياسية، القانون رقم 73 لسنة 1956، وتعديلاته، المادة 40

84 قانون مباشرة الحقوق السياسية، القانون رقم 73 لسنة 1956، وتعديلاته، المادة 5 مكرر

85 قانون مباشرة الحقوق السياسية، القانون رقم 73 لسنة 1956، وتعديلاته، المادة 5 مكرر

86 من المذكرة، كشفت التحقيقات الفنية تسجيل الوفيات لا يستخدم الرقم القومي للمتوفين ، ولذلك، يضعف من القدرة على عمل المطابقة بين قاعدة بيانات الرقم القومي وسجلات وزارة الصحة. وعندما تتم المطابقة على أساس سمات غير فريدة (مثل الأسماء)، فإن إمكانية وجود إيجابيات كاذبة تزيد، وتصبح المشاركة بدلا من الاستبعاد في بعض السجلات مرئية على أنها استبعاد ولكنها أيضا قد تفوض مصداقية النظام.

بالمقترحات التالية: (1) ينبغي التأكيد على عمليتي عرض السجلات على جمهور الناخبين والطعن عليها من أجل إعلام الناخبين وإعطائهم الفرصة للتحقق من صحة السجلات.[87] (2) ينبغي تحسين عملية توعية الناخبين على نحو أفضل من أجل إعلام الجمهور بفرصهم في المشاركة في العملية الانتخابية. (3) ينبغي اتخاذ خطوات لضمان عدم استبعاد الناخبين المؤهلين الذين بلغت أعمارهم الـ18 عاما بين إغلاق قائمة الناخبين ويوم الاقتراع. (4) ينبغي النظر في وجود علميات تسجيل تكميلية لمنح حق التصويت الكامل للمواطنين المصريين الذين قد لا يكونون مسجلين أو ليس لديهم بطاقة الرقم القومي.

## المرأة وتسجيل الناخبين

في حين ينظر إلى تبني نظام قاعدة بيانات الرقم القومي، على نطاق واسع، على أنه تحسنا مقارنة بالماضي، إلا أن هناك قطاعات أساسية في المجتمع، حسب ما ذكر، لم يتم تسجيلها بشكل كاف بطريقة منهجية: وبخاصة النساء. وللتسجيل في قاعدة بيانات الرقم القومي، والتي تعتبر النظام المدني الرئيسي في مصر، يتم تسجيل الأشخاص باستخدام شهادات ميلادهم. وفي بعض أجزاء من البلاد، فإن العوامل الثقافية والتاريخية، وتوافر شهادات الميلاد، والوعي بالأهلية لـ / أو الوصول إلى عمليات التسجيل المدني قد قللت من إدراج النساء في النظام. وتسعى الحكومة الحالية ومبادرات المجتمع المدني التي تمت رعايتها رسميا التعامل مع هذه المشكلة، ولكن تشير التقديرات إلى أن هناك 3 ملايين امرأة غير موثقة.[88] وبالتالي، في هذه المرحلة، فإن بطاقة الرقم القومي لا تخدم بالضرورة كسجل كامل للمواطنين المصريين المؤهلين للانتخاب نظرا لنقص تمثيل المرأة بشكل كبير. ويشجع مركز كارتر الجهود المستمرة للحكومة المصرية وآخرين لضمان منع عدم مشاركة النساء في الحياة العامة بسبب عقبات تقنية مفروضة بواسطة نظام الرقم القومي.

## المعلومات وتوعية الناخبين

تعتبر الجهود المبذولة في توعية الناخبين ضرورية لضمان أن يكون باستطاعة الناخب المطلع أن يمارس حقه في التصويت بفاعلية.[89] وتشير أفضل الممارسات المعترف بها دوليا إلى أن توعية الناخبين بطريقة حيادية ومطردة هو مسؤولية السلطات الانتخابية. ومع ذلك، فإن الإطار القانوني

**ناخبة تملأ بطاقتها الانتخابية الكبيرة في مقصورة صغيرة.**

المصري ليس به ولاية مؤسساتية واضحة للجنة القضائية العليا للانتخابات من أجل وعية الناخبين،[90] وقد لاحظ متابعو مركز كارتر وجود أدلة قليلة أو عدم وجودها على توعية الناخبين رسميا خلال الفترة ما قبل انتخابات مجلسي الشعب والشورى.

ويأسف مركز كارتر لأن اللجنة القضائية العليا للانتخابات بذلت جهودا محدودة من أجل توعية الناخبين، خاصة في ظل التعديل المستمر للقوانين واللوائح والإجراءات خلال الانتخابات البرلمانية. وقد شكل هذا التزاما إضافيا من قبل السلطات للتواصل مع الأطراف المعنية بالانتخابات من أجل تجنب الارتباك. ويوصي مركز كارتر بأن تكون لهيئة إدارة الانتخابات ولاية منصوص عليها في القانون للقيام بتوعية الناخبين.

وفي غياب المعلومات وتوعية الناخبين رسميا، كانت منظمات المجتمع المدني من بين الأطراف المعنية التي تحاول سد هذه الفجوة. وقد التقى متابعو مركز كارتر مع

87 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (10)

88 «في مصر، النساء والأطفال يستفيدون من برنامج تعزيز بطاقة الرقم القومي، وشهادات الميلاد»، جريدة لوس أنجلوس تايمز، 4 أكتوبر 2010، http://www.modernegypt.info/online-newsroom/e-alerts/in-egypt-women-and-children-benefit-from-program-to-promote-identity-cards-birth-certificates/

89 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، التعليق العام رقم، فقرة 20

90 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (12)

منظمات المجتمع المدني في العديد من المحافظات حيث كانت تقوم بحملات لتوعية الناخبين. وقد تضمنت مناهج هذه الحملات، استضافة ورش للعمل، ونشر الكتيبات، والقيام بإعطاء استشارات من بيت إلى بيت. وقد قامت بعض هذه المنظمات باستهداف الجماعات التي لا تقدم لها خدمات كافية، بما في ذلك النساء والناخبين الأميين. وفي حين كانت هذه الجهود مفيدة، إلا أن منظمات المجتمع المدني تفتقر عموما إلى الموارد التي تمكنها من الوصول إلى عدد أكبر من السكان. وعلاوة على ذلك، عانت جهود هذه المنظمات بسبب الافتقار إلى المعلومات الموثقة من اللجنة القضائية العليا للانتخابات أو لجان المحافظات.

لقد تركزت جهود توعية الناخبين، إلى حد كبير، في الفترة ما قبل انتخابات مجلس الشعب. وقد أفاد متابعو مركز كارتر بوجود أنشطة قليلة جدا لتوعية الناخبين قبل انتخابات مجلس الشورى. وقد برر بعض الأعضاء الفاعلين في منظمات المجتمع المدني ذلك بأن المعلومات التي تم تقديمها في الفترة ما قبل انتخابات مجلس الشعب تنطبق على انتخابات مجلس الشورى أيضا، بينما أرجع البعض الآخر افتقارهم إلى المشاركة خلال انتخابات مجلس الشورى إلى عامل الوقت والموارد المحدودة. ومع ذلك، ينظر العديد من الأعضاء الفاعلين في المجتمع المدني إلى انتخابات مجلس الشورى على أنها غير هامة إلى حد كبير، واختارت أن تحفظ مواردها للاستفتاء المقبل على الدستور والانتخابات الرئاسية.

# المرشحون والأحزاب والحملات الانتخابية

تعتبر المعاملة العادلة للمرشحين والأحزاب خلال الانتخابات بالإضافة إلى الحفاظ على وجود بيئة حملات انتخابية مفتوحة شفافة أمرا هاما لحماية نزاهة عملية الانتخاب.[91] وبينما اتسمت انتخابات مجلس الشعب بحملات حيوية، لوحظ أن هناك جوا سلبيا أكثر خلال انتخابات مجلس الشورى. وانعكاسا للنقص العام الذي أبدته الأطراف المعنية بالانتخابات، شهدت الانتخابات الأخيرة مستويات منخفضة من المشاركة من جانب مختلف الأحزاب السياسية والمرشحين. وتجدر الإشارة هنا إلى أنه خلال انتخابات مجلسي الشعب والشورى، قامت بعض الأحزاب بتعليق حملاتها الانتخابية استجابة لأحداث ليس لها علاقة بالانتخابات التي اتسمت بها البيئة التي حدثت فيها انتخابات المجلسين.[92]

بدأت الحملات السياسية لانتخابات مجلس الشعب قبل الفترة المصرح بها التي حددتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات.[93] وباستخدام عدد من الأساليب المختلفة، لاحظ متابعو مركز كارتر بيئة حملات نشطة وحيوية في جميع أنحاء مصر. فقد شوهد مرشحون من جميع الأحزاب يذهبون من منزل إلى منزل، ويعقدون مؤتمرات جماهيرية، ويعلنون عن أنفسهم من خلال اللافتات والملصقات، ويوزعون المنشورات، ويستخدمون مكبرات الصوت،[94] ويعلنون عن أنفسهم في الصحف المحلية، وحى عرض الفيديوهات في الأماكن العامة. وقد تضمنت الحملات أيضا إعطاء الهدايا، وتوفير السلع الرخيصة (مثل المواد المدرسية)، وتقديم الخدمات المجانية مثل تطعيمات الأطفال أو الخدمات البيطرية في المناطق الريفية، مما يشكل منطقة قانونية رمادية في مصر.[95] كما كانت المسيرات من الوسائل الرئيسية للحملات، وخاصة من جانب حزبي الحرية والعدالة، والنور اللذان كان لديهما، وفقا لمتابعي مركز كارتر، الحملات الأكثر تنظيما وفعالية.

كانت فترة الحملات الانتخابية لمجلس الشورى أقل حيوية بكثير. وكجزء من المشاركة المنخفضة، عموما، من قبل مختلف الأطراف المعنية، كانت الحملات الانتخابية عادية وتتألف أساسا من زيارات من منزل إلى منزل. وقد أفاد متابعو مركز كارتر بأن الافتقار إلى الاهتمام بانتخابات مجلس الشورى قد حال بين الأحزاب والمرشحين وبين إنفاق موارد هائلة على الحملات الانتخابية.

شكل العدد الكبير من الدوائر الانتخابية تحديا للمرشحات، وللمرشحين المستقلين، وللأحزاب الصغيرة ذات الموارد المحدودة.[96] وقد اشتكى الناخبون في محافظات عديدة من أن الحملات في المناطق الكبيرة جغرافيا كانت تؤثر على إستراتيجية حملاتهم من ناحية الوقت الذي استغرقته، ونفقات الحملة، وتحديد أولويات الناخبين.[97] وقد كانت هذه التحديات واضحة خاصة في فترة ما قبل جولة الإعادة عندما أدى التأخر في إعلان نتائج الانتخابات إلى وجود فترة زمنية قصيرة لحملات المرشحين المتنافسين.وبالإضافة إلى ذلك' فإن ترسيم الدوائر ميزة غير عادلة لمرشحي الأحزاب الذين كانوا ينافسون على المقاعد الفردية.[98]

وفقا لقواعد المنافسة بالقائمة، كان من المطلوب أن تشتمل كل قائمة على مرشحة واحدة على الأقل ولكنها لا تحدد الحد الأدنى لمكان هذه المرشحة في القائمة. وفي كل من سباقي البرلمان المصري، كان مكان المرشحات في القائمة، أساسا، في النصف الأسفل من القائمة، مما أدى إلى وجود تمثيل فقير للمرأة في غرفتي البرلمان.

وبصفة عامة، وبصرف النظر عن حوادث منعزلة كشفت عنها وسائل الإعلام المصرية، كانت فترة الحملات

91 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)

92 قبل بدء الانتخابات البرلمانية، قام مرشحون وأحزاب من مختلف الاتجاهات، مثل عمرو حمزاوي، وحزب التيار المصري، ، وحزب المصريين الأحرار، وحزب العدالة، بتعليق حملاتهم الانتخابية استجابة للاحتجاجات في ميدان التحرير. وخلال انتخابات مجلس الشورى، قام حزب الحرية والعدالة بتعلق حملته الانتخابية في أسوان استجابة لأحداث العنف التي وقعت في إستاد بورسعيد في 1 فبراير 2012، حيث قتل ما لا يقل عن 74 شخصا.

93 كانت البداية الرسمية لفترة الحملات الانتخابية هي يوم 15 نوفمبر 2011. وقد تم إرسال متابعي مركز كارتر يوم 11 نوفمبر حيث شاهدوا حملات نشطة في جميع المحافظات.

94 المادة 2(11) من قرار اللجنة القضائية العليا للانتخابات رقم 21 تحظر استخدام مكبرات الصوت في الحملات الانتخابية ماعدا المؤتمرات الانتخابية. وقد أفاد متابعو مركز كارتر بأنهم شاهدوا استخداما غير شرعي لمكبرات الصوت من قبل المرشحين.

95 المادة 2(8) من قرار اللجنة القضائية العليا للانتخابات رقم 22 تحظر الحملات الانتخابية للمرشحين والأحزاب من إعطاء، أو عرض، أو الوعد بإعطاء المال أو أي منفعة أو مصلحة أو مكاسب مادية أو معنوية تهدف إلى منع المستفيد من التعبير عن رأيه/ها والتأثير عليه.

96 83 دائرة للنظام الفردي، و46 سباقا فرديا في انتخابات مجلس الشعب؛ و30 دائرة في انتخابات مجلس الشورى

97 الغردقة، الأقصر، القاهرة، الجيزة، الدقهلية

98 8 أكتوبر تعديل مرسوم المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم 124

الانتخابية لمجلسي الشعب والشورى سلمية. وقد لاحظ متابعو مركز كارتر حوادث عنف قليلة بين نشطاء الحملات من مختلف الأحزاب تضمنت تحطيم الكمبيوترات الشخصية وتمزيق الملصقات.[99]

## الشعارات الدينية

كان استخدام الشعارات الدينية واحدا من قبل المرشحين والأحزاب لدعم حملاتهم الانتحابية أو لمهاجمة حملات الآخرين، واحدا من أكثر الادعاءات جدية الموجهة ضد المرشحين والأحزاب، خلال الانتخابات البرلمانية. وطبقا للقانون المصري الحالي، فإن استخدام المرشح أو الحزب للشعارات الدينية في الحملات سوف ينتج عنه شطب المرشح أو قائمة الحزب من مجلس الشعب أو مجلس الشورى.[100] ومع ذلك، يبدو هذا الشرط غامض للغاية. فمن السهل أن نتخيل شعارات أو بعض التعبيرات الخاصة بالحملات الانتخابية تقع في منطقة رمادية وفقا لهذا المنع. فعلى سبيل المثال، هناك مناقشة كبيرة في دوائر السياسة المصرية حول قانونية شعار «الإسلام هو الحل» وهو الشعار التقليدي لجماعة الإخوان المسلمين. يزعم المعارضون أن هذه العبارة هي عبارة دينية بطبيعتها وأن المرشحين الذين يستعملونها في حملاتهم يجب شطبهم. أما المؤيدون فيزعمون أن هذه العبارة مشتقة من الدستور المصري ولذلك فهي مسموح بها. وحديثا أصدرت إحدى المحاكم حكما بالسماح باستخدام هذه العبارة.

وعلى الرغم من حظر استخدام الشعارات الدينية، فقد تسلم

**متابع مركز كارتر على المدى الطويل نيكولاس ألكسندر يتحدث إلى أحد عمال الاقتراع في يوم الانتخاب.**

متابعو مركز كارتر، بانتظام، تقارير تفيد باستخدام الشعارات الدينية خلال فترة الحملات الانتخابية بدون أي عقاب. وعندما تم إثارة الأمر مع اللجنة القضائية العليا للانتخابات، تم إبلاغ مركز كارتر بأنه بسبب النقص في تعريف مصطلح الشعارات الدينية، فإن تطبيق هذه القواعد صعب. وتنص التزامات مصر الدولية بوضوح على أنه يمكن فرض قيود على حرية التعبير في ظروف خاصة: على سبيل المثال، عندما يحض خطاب ما على العنف أو الكراهية أو عندما يهدد الأمن القومي.[101] ويبدو أن استخدام الشعارات الدينية في الحملات الخاصة بالانتخابات البرلمانية ليس متوافقا مع هذه المعايير. وإذا استمر حظر استخدام الشعارات الدينية أثناء الحملات الانتخابية، فمن الأهمية بمكان اتخاذ تدابير لتوضيح أحكام إضافية خاصة بتعريف واستخدام «الشعارات الدينية»، وضمان تطبيق هذه الأحكام بالتساوي من أجل منع احتمال اضطهاد المرشحين أو الناخبين.[102]

## انتهاك فترة الصمت الانتخابي

إن الانتهاك الوحيد الشائع والواضح الذي لاحظه متابعو مركز كارتر كان هو الحملات الانتخابية غير الشرعية خلال فترة الصمت الانتخابي، والتي قدرت بيومين قبل بدء يوم الاقتراع لكل مرحلة من مراحل الانتخابات، ويوم واحد قبل بدء الاقتراع في انتخابات الإعادة. وتوظف هذه الانتهاكات، والتي تم ملاحظتها في أيام الانتخاب وعلى نطاق واسع في انتخابات مجلس الشعب، عددا من تكتيك الحملات مثل استخدام مكبرات الصوت، وتوزيع المنشورات. وتجدر الإشارة، مع ذلك، أن هذه الحملات غير المشروعة تبدو كأنها انخفضت في المراحل اللاحقة لانتخابات كلا المجلسين، على الرغم من أن متابعو المركز استمروا في الإفادة بوجود انتهاكات في عدة محافظات خلال المرحلة الثالثة من انتخابات مجلس الشعب، وبدرجة أقل، خلال مرحلتي انتخابات مجلس الشورى. لقد تم انتهاك فترة الصمت الانتخابي من قبل الأحزاب ومرشحي المقاعد الفردية.

ومع الأخذ في الاعتبار صعوبة تعريف ما شكل «الحملة

99 في شمال سيناء والقاهرة

100 قانون مجلس الشعب، المادة 11 (2)، لائحة اللجنة القضائية العليا للانتخابات رقم 67 لسنة 2011

101 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19

102 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (19)

الانتخابية»، وصعوبة فرض فترة الصمت في كل الدوائر الانتخابية، يوصي مركز كارتر بأن يتخلى المشرعون عن فترة الصمت الانتخابي وأن يتبنوا وضع حدود للحملات الانتخابية على أساس القرب من مراكز الاقتراع خلال أيام الانتخاب. إن هذه الطريقة يسهل فرضها حيث أن المسؤولين سيكونون في حاجة، فقط، للتأكد من عدم وجود أي أنشطة غير شرعية في حدود 50 أو 100 متر من مركز الاقتراع، بدلا من كونهم مطالبين بتحديد ما إذا كانت هناك أنشطة في أي مكان في محافظة ما تتعلق بالحملات غير المشروعة. ويمد مركز كارتر هذه التوصية لتشمل الحملات الانتخابية خلال أيام الانتخابات.

## تمويل الحملات الانتخابية

بينما تحدد القوانين واللوائح التي تحكم تمويل الحملات الانتخابية الحد الأقصى للإنفاق، إلا أنها لا تتضمن تقديم تقارير من قبل الأحزاب أو المرشحين، أو أي تطبيق مباشر للآليات على المخالفين.[103] وتفتقر اللجنة القضائية العليا للانتخابات حاليا لسلطة وإمكانية إجراء تحقيقات في الانتهاكات المزعومة.[104] إن الإخفاق في أن يتضمن الإطار القانوني التنظيمي شروطا لتقديم التقارير وتطبيق الأحكام بشأن تمويل الحملات الانتخابية، كل هذا يجعل القيود المباشرة على الإنفاق من قبل المرشحين والأحزاب بدون معنى.

ويوصي مركز كارتر بالنسبة للانتخابات المقبلة، بأن تكون مراجعة حسابات إنفاق الحملات إلزاميا بعد الانتخابات. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن يطلب من الأحزاب والمرشحين الكشف، بشكل كامل ودقيق ودوري، عن التبرعات التي تسلموها والمصروفات التي تم صرفها باسم حملاتهم الانتخابية.[105] ويجب أن يتم نشر هذه التقارير على الجمهور. ويجب على المشرعين في مصر أن يستثمروا مسؤولي الانتخابات، أو غيرهم من مسؤولي تطبيق القانون، واعطائهم سلطات واضحة للتحقيق في الادعاءات الخاصة بأنتهاك شروط تمويل الحملات الانتخابية والتعامل مع الثغرات المحتملة[106] في قواعد تمويل الحملات الانتخابية من أجل منع الأحزاب والمرشحين من الالتفاف على قيود تمويل الحملات، عن طريق الاعتماد، بطريقة غير ملائمة، على الصرف من قبل الأفراد، أو الجمعيات الخيرية، أو مصادر وطنية أو أجنبية أخرى. ويوصي مركز كارتر بأن تكون العقوبات على مثل هذه الانتهاكات متناسبة مع حجم المخالفة بحين تكون الغرامة للحملات ذات المخالفات المالية الأصغر، بينما يجب أن تكون العقوبة أشد على الانتهاكات التي تؤثر على نتيجة الانتخابات بطريقة غير عادلة.

103 قرار اللجنة القضائية العليا للانتخابات رقم 21 المادة 4، ينص على أن الحد الأقصى للأموال التي يسمح للمرشح بإنفاقها على حملته الانتخابية هو 500.000 جنيه مصري، 250.000 جنيه مصري في جولة الإعادة. وينطبق هذا الشرط على كل المرشحين المشاركين في الانتخابات.

104 اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادة 7 (3) تنص على أن «تنظر كل دولة طرف أيضا في اتخاذ التدابير التشريعية والإدارية المناسبة بما يتسق مع أهداف هذه الاتفاقية ووفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي لتعزيز الشفافية في تمويل الترشيحات لانتخاب شاغلي المناصب العمومية وفي تمويل الأحزاب السياسية، حيثما انطبق الحال».

105 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (19)

106 تمت الإفادة عن الإنفاق من قبل الأفراد الأغنياء نيابة عن الأحزاب والجمعيات الخيرية. وعلاوة على ذلك، هناك تقارير تفيد بأن بعض الأحزاب أو المرشحين قد تلقوا تمويلا من جمعيات خيرية، التي بدورها، قد تلقت تمويلا خارجيا.

# أيام الانتخاب، الاقتراع، وفرز وعد الأصوات

في ظل نظام ديمقراطي حقيقي، يعتبر الحق في التصويت أمر أساسي. ومن أجل ممارسة هذا الحق بطريقة ذات معني، يجب الحفاظ على وحماية حقوق أخرى هامة، بما في ذلك الحق في التحدث بحرية، والحق في التجمع، وممارسة الحقوق السياسية دون خوف من العنف، أو أي تداعيات سلبية.[107]

وعلاوة على ذلك، فإن تجربة التصويت تخلق انطباعا قويا عن صحة ومصداقية الديمقراطية في أذهان الكثير من المواطنين. وبالنسبة لمعظم المصريين، يعتبر يوم الانتخاب هو التفاعل الحقيقي الوحيد مع الإدارة الانتخابية. ومن المهم ليس فقط أن يتم التصويت بحرية ونزاهة ولكن أن تنقل تجربة التصويت أيضا التزام الإدارة الانتخابية بضمان أن نتائج الانتخابات سوف تكون معبرة عن إرادة الناخبين.

فإن تجربة التصويت تخلق انطباعا قويا عن صحة ومصداقية الديمقراطية في أذهان الكثير من المواطنين

فمن جهة، تم إجراء الاقتراع في المراحل الثلاث لانتخابات مجلس الشعب في جو إيجابي على حد كبير بين الناخبين، والقضاة، والعاملين في مراكز الاقتراع، ووكلاء الأحزاب والمرشحين داخل لجان الاقتراع. ومن جهة أخرى، لاقت أيام الاقتراع خلال مرحلتي انتخابات مجلس الشورى مستوى ضعيفا من الإقبال من قبل الناخبين، والمرشحين، والأحزاب السياسية، ووسائل الإعلام، ومنظمات المجتمع المدني.

وقد أورد متابعو مركز كارتر التالي فيما يتعلق بعملية الاقتراع:

## فتح باب الاقتراع

في أيام الاقتراع، لاحظ متابعو مركز كارتر بصفة عامة أن مراكز الاقتراع قد فتحت أبوابه في وقت متأخر عن التوقيت المحدد لها وهو الثامنة صباحا.[108] وفي المرحلة الأولى لانتخابات مجلس الشعب خاصة، تم إرجاع هذا التأخير إلى الوصول المتأخر للقضاة و/أو ممثلي الأحزاب والمرشحين أو المواد الحساسة، مثل بطاقات الاقتراع التي لم تسلم في الوقت المحدد.[109] وخلال المرحلة الثانية، وإلى درجة أقل، المرحلة الثالثة من انتخابات مجلس الشعب، لم تفتح الكثير من مراكز الاقتراع أبوابها في الساعة الثامنة صباحا بسبب التأخر في تنفيذ البروتوكولات التي يتطلبها القانون لفتح مراكز الاقتراع. وفي بعض الحالات خلال انتخابات مجلس الشعب، تم إبقاء ممثلي الأحزاب أو المرشحين (الحد الأدنى منهم المطلوب لمتابعة فتح مراكز الاقتراع) في الخارج من قبل الأمن حتى الساعة الثامنة ولذلك لم يكن باستطاعتهم أداء وظائفهم كمتابعين لفتح مراكز الاقتراع حتى الثامنة صباحا.[110]

## الحملات غير المشروعة في يوم الانتخاب

وكما ذكر سابقا في هذا التقرير، فقد لاحظ متابعو مركز كارتر العديد من الأمثلة على ظهور الحملات غير القانونية في يوم الاقتراع، وخاصة خلال انتخابات مجلس

107 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25(أ): «يكون لكل مواطن، ... الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة: (أ) أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية»؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19 (2): « لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها»؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 21: «يكون الحق في التجمع السلمي معترفا به»؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9 (1): «لكل فرد حق في الحرية وفى الأمان على شخصه. ...».

108 مثل هذا التأخير قد يقوض الحق في التصويت. انظر، على سبيل المثال، الدليل الإرشادي لمراقبة الانتخابات في الاتحاد الأوربي، الطبعة الثانية، ص 75.

109 قانون مباشرة الحقوق السياسية المادة 24، التي تنص في جزء منها على أن قاضي لجنة الاقتراع يجب عليه البدء في العمليات في لجنة الاقتراع بعد ساعة واحدة من الوقت المحدد إذا لم يكن هناك عدد كاف من الممثلين والوكلاء موجودون ليكونوا متابعين لفتح لجنة الاقتراع، وليس بإمكان القاضي أن يعين ناخبين مسجلين حاضرين ليكونوا متابعين.

110 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (26)

الشعب.[111] وقد اتخذت الحملات في يوم الاقتراع أشكالا عديدة، من بينها توزيع المنشورات ومواد دعائية أخرى خارج مراكز الاقتراع، بالإضافة إلى استخدام مكبرات الصوت للترويج للمرشحين والأحزاب. وقد قام القليل من الأحزاب السياسية، وخاصة حزبي الحرية والعدالة والنور، بوضع طاولات للمعلومات أو خيام خارج مراكز للاقتراع، مستخدمين كمبيوتران بها قواعد معلومات لتوجيه الناخبين إلى اللجان الانتخابية الخاصة بهم. وقد أفاد متابعو مركز كارتر بأن بعض ممثلي الأحزاب السياسية أمام هذه الطاولات قد حاولوا الامتناع عن المجاهرة بحملاتهم، وتقديم المعلومات بحياد إلى الناخبين. ومع ذلك، ففي بعض الحالات الأخرى، بدا أن ممثلي الأحزاب قد عبروا الخم إلى القيام بحملات نشيطة.

وغالبا ما قدمت الأحزاب معلومات إلى الناخبين على بطاقة تحمل شعار ومعلومات أخرى عن الحزب السياسي أو المرشح التي يجب أن يصوت الناخب أو الناخبة لهما. وقد شاهد المتابعون في العديد من المناسبات ناخبين يحملون هذه المعلومات معهم داخل لجان الاقتراع وداخل مقصورة التصويت.

وللقضاء على الحاجة لمراقبة جميع الدوائر الانتخابية للحملات غير المشروعة، يكرر مركز كارتر توصيته بأن يضع المشرعون مسافة أو قيودا مادية أخرى على الحملات خارج مراكز الاقتراع في يوم الانتخاب، بدلا من فرض حظر شامل على الحملات في أيام الاقتراع وخلال فترة الصمت الانتخابي.[112]

**الاقتراع**

بصفة عامة، أفاد متابعو مركز كارتر بأنه خلال أيام الاقتراع لغرفتي البرلمان، كانت عملية التصويت داخل اللجان الانتخابية هادئة ومنظمة. فقد كان القضاة والعاملين في مراكز الاقتراع متعاونين، وقد اظهر الناخبون الاحترام للمسؤولين الذين يديرون التصويت داخل اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك فقد تم تطبيق إجراءات استخدام بطاقات الرقم القومي الخاصة بالناخبين ورقمهم القومي لتحديد الناخبين داخل لجنة الاقتراع، وكذلك لفحص الناخبين بعد الإدلاء بأصواتهم، واعتبرت تحسنا كبيرا عن الإجراءات التي استخدمت في الانتخابات قبل 2011.

**استخدام الحبر الفسفوري**

أفاد متابعو مركز كارتر بوجود تناقضات كبيرة في تطبيق الحبر الفسفوري لوضع علامة على أصابع الناخبين

**الحبر الفسفوري كان يتم تطبيق بطريقة غير مطردة في جميع مراحل انتخابات مجلسي الشعب والشورى.**

بعد انتهائهم من عملية التصويت.[113] ومع تقدم مراحل الانتخابات، زادت هذه التناقضات. فلم تكن هناك حالة واحدة تقريبا حيث قام العاملون في مركز الاقتراع بالتحقق من أيدي الناخبين لضمان عدم وجود علامة الحبر الفسفوري عليها بالفعل. وقد استخدم بعض العاملين في مراكز الاقتراع بالخطأ غطاء زجاجة الحبر الفسفوري كإناء ليغمس الناخبون أصابعهم فيه، وخلال انتخابات مجلس الشورى، أفاد متابعو مركز كارتر بوجود حالات لم تفتح فيها زجاجة الحبر.[114]

إذا استمر استعمال الحبر الفسفوري، يجب على القائمين على إدارة الانتخابات أن يفعلوا المزيد لتدريب القضاة والعاملين في مراكز الاقتراع على استخدامه استخداما مناسبا. يجب عليهم التأكد من فحص أصابع الناخبين

111 بالرغم من أن الحملات غير الشرعية في يوم الانتخاب خلال انتخابات مجلس الشورى قد تضاءلت بشكل كبير خلال انتخابات مجلس الشورى كجزء من انخفاض أنشطة الحملات الانتخابية، إلا أن متابعو مركز كارتر لاحظوا ظهور الحملات غير الشرعية في أيام الانتخابات خلال مرحلتي انتخابات مجلس الشورى وجولات الإعادة.

112 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (27)

113 تتطابق مثل هذه الإجراءات مع الممارسة الدولية السليمة التي تهدف إلى ضمان المساواة في التصويت. انظر مثلا المعهد الانتخابي لاستدامة الديمقراطية في أفريقيا ومنتدى اللجنة الانتخابية لدول منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، معايير إدارة ومراقبة وملاحظة الانتخابات في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ص 25: «يجب وضع الطرق المناسبة لمنع التصويت المتعدد»؛ الاتحاد البرلماني الدولي (IPU)، إعلان الاتحاد البرلماني الدولي الخاص بمعايير الانتخابات الحرة والنزيهة، مادة 4.2: «بالإضافة إلى ذلك ينبغي على الدول أن تتخذ السياسة والخطوات الضرورية الكفيلة بضمان تعزيز الأهداف الديمقراطية.. بما في ذلك تأسيس آلية محايدة وغير منحازة أو متوازنة لإدارة الانتخابات. وللقيام بذلك ينبغي، بين أمور أخرى، أن تقوم بـ... كفالة وحدة عملية التصويت عن طريق إجراءات مناسبة لمنع التصويت أكثر من مرة أو التصويت من جانب أناس ليس لهم حق التصويت».

114 أسيوط، الدقهلية، قنا، السويس، الجيزة، المنيا، سوهاج

عند دخولهم اللجنة الانتخابية وعند خروجهم منها لضمان أن يكون إصبع الناخب، بما في ذلك إصبع الناخب الذي يرتدي القفازات، قد تم وضع علامة عليها بطريقة صحيحة. ولتسهيل الإجراءات في هذا المجال، يجب أن يطلب مسؤولو الانتخاب أن يتم وضع علامة الحبر الفسفوري على إصبع معين، وليكن إصبع السبابة في اليد اليمنى مثلا.

**قاض يشرح عملية التصويت لأحد الناخبين.**

**الناخبون الأميون**

تعتبر قضية مساعدة الناخبين الأميين من قبل القضاة والعاملين في مراكز الاقتراع من أكثر القضايا إثارة للجدل التي تظهر في أيام الانتخاب.[115] وعلى الرغم من أن التزامات مصر الدولية تتطلب خطوات يجب اتخاذها لتقديم مساعدة محايدة لتسهيل عملية تصويت الناخبين الأميين، إلا أن القانون صامت حول ما إذا كان من الجائز للقضاة في اللجنة الانتخابية مساعدة الناخبين الأميين. وحقيقة أن القانون يحدد إجراءات واضحة لمساعدة الناخبين ضعاف البصر أو المعاقين يمكن أن يفسر كتأييد للادعاء بأن القضاة يمكن ألا يساعدوا الناخبين الأميين.[116]

وقد لاحظ متابعو مركز كارتر، في كل أنحاء البلاد، ممارسات غير متسقة من قبل القضاة والعاملين في مراكز الاقتراع بخصوص هذا الأمر خلال كل مراحل الاقتراع في انتخابات مجلسي الشعب والشورى. فقد رفض بعض القضاة رفضا قاطعا مساعدة الناخبين الذين يدعون الأمية ويبحثون عمن يساعدهم في عملية التصويت. وذهب آخرون إلى ابعد من ذلك بسؤال الناخب أو الناخبة عن الحزب الذي يريدون التصويت له وقاموا بوضع علامة التصويت على بطاقة الاقتراع في مقصورة الاقتراع. وفي مساعدة الناخبين الأميين، عرض بعض القضاة والعاملين في مراكز الاقتراع أنفسهم لتهم التلاعب والمحاباة لأحزاب ومرشحين محددين.

وبالنظر إلى المعدل العالي للأمية في مصر ونظامها الانتخابي البرلماني المعقد، فإن توفير بعض الإرشادات في القانون واللوائح لمساعدة الناخبين الأميين من قبل القضاة سيكون ممارسة أحسن. هذه الإرشادات يجب أن تكون واضحة، ومحددة، وماعدا في حالة التصويت في بطاقة الاقتراع، يجب أن تكون قابلة للملاحظة من جانب ممثلي الأحزاب والمرشحين، والآخرون الحاضرون في لجنة الاقتراع.

**سرية الاقتراع**

إن التزامات مصر الدولية تحمي حق الناخبين في الإدلاء بأصواتهم في سرية كوسيلة لضمان إمكانية التعبير عن آرائهم السياسية بحرية في مقصورة الاقتراع.[117] وقد لاحظ متابعو مركز كارتر، في العديد من لجان الاقتراع، أن الناخبين لم يكونوا يدلون بأصواتهم في سرية مطلقة. ويبدو أن هذا يحدث لأسباب عديدة. أولا: أن مقصورة الاقتراع كانت صغيرة وليست مبنية بطريقة تسمح للناخبين بإحضار بطاقة اقتراع مرشح الاقتراع الفردي خلف الستار.

115 في 2006، أفاد تقرير البنك الدولي أن 66% من المصريين في سن الـ15 أميون.

116 أبلغت اللجنة القضائية العليا للانتخابات مركز كارتر أنه قبل فترة قصيرة من بدء المرحلة الثانية من انتخابات مجلس الشعب، أصدرت توجيها لتذكير القضاة بأنه يحظر عليهم تقديم أي مساعدة للناخبين الأميين. ورغم ذلك استمرت الممارسات غير المطردة في هذا المجال.

117 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)

بعض مقصورات الاقتراع كانت في الاتجاه المعاكس، لذلك كان الناخبون مكشوفين أثناء الإدلاء بأصواتهم للمنطقة التي يقف فيها طابور الناخبين. وفي حالات كثيرة، وجد الناخبون أنه من الأسهل التصويت فوق إحدى الطاولات أو في أي مكان آخر خارج مقصورة الاقتراع. وفي حالات نادرة، لم يكن هناك مقصورة للاقتراع. ومع ذلك، ففي عدد هائل من الحالات، يبدو أن الناخبين أنفسهم قد تجاهلوا فرصة التصويت في سرية وبدلا من ذلك تطوعوا للتصويت في المنطقة المشتركة حيث كان بإمكان الآخرين رؤية لمن صوتوا. ويشجع مركز كارتر المسؤولين عن إدارة الانتخابات، في الانتخابات المقبلة، على الحصول على مقصورات أكبر للاقتراع لضمان سرية التصويت.[118] ويجب أن يضمن مسؤولوا الانتخابات، أيضا، أن تتضمن جهود توعية الناخبين أهمية الحق في التصويت بسرية.[119]

**وكلاء وممثلي الأحزاب والمرشحين**

يمكن لممثلي المرشحين والأحزاب أن يلعبوا دورا هاما لضمان الحفاظ على الحقوق الأساسية والحريات أثناء عمليتي التصويت والفرز. وقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن وكلاء وممثلي الأحزاب والمرشحين يلعبون دورا إيجابيا وآخر سلبيا خلال عملية الاقتراع. فمن جهة، ساعدوا في التحقق من صحة الإجراءات الانتخابية وضمان النزاهة في العملية الانتخابية. ومن جهة أخرى، فهم غالبا ما يصلون متأخرين إلى اللجان الانتخابية، مما يؤخر فتح باب اللجان؛ ويلعبون دورا غير ملائم عن طريق مساعدة القضاة في تشميع وحمل صناديق الاقتراع؛ والقيام بحملات غير مشروعة في أيام الانتخاب داخل مراكز الاقتراع. وتجدر الإشارة هنا إلى أن مشاركة الوكلاء والممثلين في العملية الانتخابية كانت أكثر نشاطا ووضوحا خلال انتخابات مجلس الشعب عنها خلال انتخابات مجلس الشورى.

هناك جوانب معينة من القوانين التي تحكم وكلاء المرشحين والأحزاب، وممثلي المرشحين والأحزاب تتطلب المزيد من الوضوح.[120] ويؤدي هؤلاء الفاعلون وظيفة هامة في العملية الانتخابية، عن طريق مراقبة نزاهة اللوائح والقوانين. ومع ذلك، وفي غياب الإطار القانوني الملائم، يمكن أن يكونوا عقبة في طريق نزاهة الانتخابات عن طريق التدخل أو محاولة التأثير في العملية الانتخابية. وبالرغم من أن القانون يتضمن أحكاما لتعيين الوكلاء والممثلين ويضع حدودا لعدد الممثلين الذين يمكنهم الوجود في وقت واحد في الغرفة التي تحتوي على اللجنة الانتخابية، سيكون من المفيد تعديل اللوائح لتشمل ما يلي:

- أن يكون واضحا، وجزء من تدريب ممثلي المرشحين والأحزاب أو أي مواد للتوعية، أنه من المحظور عليهم المشاركة بطريق مباشر في أي جانب من جوانب العملية الانتخابية خارج المتابعة، مثل تشميع صناديق الاقتراع، حمل صناديق الاقتراع، تقديم معلومات للناخبين في لجان الاقتراع، أو أي أنشطة أخري ينبغي أن يقوم بها مسؤولي الانتخابات وحدهم.
- ضمان أن يكون لدى ممثلي المرشحين والأحزاب فرص متساوية لتسهيل عملية متابعة التصويت، والفرز، والتجميع. وعندما لا يسمح المكان للوصول المستمر، يجب على هيئة إدارة الانتخابات النظر في تناوب الممثلين.[121]
- ضرورة أن يرتدي جميع الوكلاء والممثلين ما يدل على هويتهم، حتى يكون القضاة، والعاملون في مراكز الاقتراع، والوكلاء والممثلين الآخرين على وعي بوضعهم، ويتم منع الخلط بين الوكلاء والممثلين الحزبيين، وبين العاملين في مركز الاقتراع،والمسؤولين.

**مشاركة المرأة**

كما أشرنا سابقا، كانت المرأة غير ممثلة بشكل كاف في انتخابات البرلمان المصري سواء كمرشحة أو مسؤولة. وكناخبات، كانت النساء متأثرات سلبيا بسبب عدم وجود توعية كافية للناخبين وخاصة نظرا لمعدل الأمية المنخفض بين النساء. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أعدادا كبيرة من النساء لا يحملون وثائق مما يعني أن الكثير من النساء لم يكن بإمكانهن التسجيل للإدلاء بأصواتهن. وقد أفاد متابعو مركز كارتر بوجود ضغط، على نطاق واسع، على الناخبات، بما في ذلك، على سبيل المثال، إن تصويت الناخبة لمرشح مختلف عن المرشح الذي اختارته العائلة أو القبيلة يشكل أرضية قانونية للطلاق. وعلى رغم أن المتابعين قد أفادوا

118 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (27)

119 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب): «أن ينتخب وينتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين».

120 التعريف القانوني في قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 24

121 أفاد متابعو مركز كارتر بأن القضاة في هذه الأوقات سمحوا بطريقة غير رسمية بتناوب الوكلاء والممثلين داخليا وخارجيا. وهذا ليس جزءا من القانون أو الإجراءات المكتوبة.

أن الكثير من الناخبين لم يحموا سرية تصويتهم باختيارهم، فإن نقص الوعي والافتقار إلى تنفيذ أحكام السرية قد يكونا عززا من الممارسة المنتشرة والخاصة بالتصويت العائلي. ولم يكن لدى مركز كارتر أي وسيلة للوصول إلى قاعدة البيانات المصنفة حسب الجنس للناخبين الذين أدلوا بأصواتهم لكي يقوم بتقييم شامل لمشاركة المرأة ويوصي المركز أن تقوم اللجنة القضائية العليا للانتخابات بجعل هذه البيانات متاحة للجمهور.

وقد تم الإبلاغ عن عدم الاطراد في تحديد هوية الناخبات المنتقبات. وخلال المرحلتين الأوليتين من انتخابات مجلس الشعب، أفاد متابعو مركز كارتر بوجود حالات عديدة لناخبات منتقبات لم يتم التحقق من هويتهن.[122] وبالرغم من ذلك، تم إدخال تحسن كبير في انتخابات المرحلة الثانية عندما أصدرت اللجنة القضائية العليا للانتخابات تعليمات بضرورة وجود امرأة واحدة على الأقل من بين العاملين في مركز الاقتراع في كل لجنة انتخابية لتحديد هوية الناخبات المحجبات والتحقق من بطاقة الرقم القومي. وفي حين أن هذه التعليمات الجديدة قد ساعدت في منهجة عملية تحديد هوية الناخبات المحجبات، فإن متابعو مركز كارتر لاحظوا وجود حالات لناخبات منتقبات لم يتم التحقق من هويتهن أثناء انتخابات مجلس الشورى.

**تصويت المصريين في الخارج**

**نساء ينتظرن دورهن في طابور الناخبين أمام إحدى اللجان الانتخابية في الجيزة خلال انتخابات مجلس الشعب.**

تضمن انتخابات مجلسي الشعب والشورى تصويت المصريين في الخارج الذين يحملون الجنسية المصرية من خلال السفارات المصرية في الخارج. ويمكن للناخبين المقيمين في الخارج تسجيل أنفسهم على الأنترنت باستخدام الرقم القومي والمعلومات الشخصية، وأن يقوموا بتحميل وتسويد البطاقة الانتخابية، ثم إرسالها في مظروفين منفصلين إلى أقرب سفارة بواسطة البريد، أو تسليمها إلى السفارة شخصيا. الخارج وقد وصل عدد المقيمين بالخارج الذي قاموا بتسجيل أنفسهم إلى 356 ألف مواطن. وتتضمن هذه العملية أقل ما يمكن من الأمان ولا تسمح بالإشراف القضائي المباشر على الاقتراع. (لم يقم مركز كارتر بمتابعة تصويت المصريين في الخارج، بشكل رسمي، في انتخابات مجلسي الشعب والشورى). وبينما تم تصميم وتنفيذ هذا النظام بسرعة نتيجة حكم قضائي صدر في اللحظة الأخيرة، إلا أن الافتقار إلى الشفافية المرتبط بالعملية، ومدى الإشراف القضائي، والغموض الذي يكتنف عملية دمج أصوات المصريين في الخارج داخل نتيجة الانتخابات، كل هذا يجب أن يكون موضوعا للتحسين في الانتخابات المقبلة.

**إغلاق باب الاقتراع**

خلال اليوم الأول من المرحلة الأولى لانتخابات مجلس الشعب، قامت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإصدار قرار في اللحظة الأخيرة بمد ساعات الاقتراع من السابعة صباحا وحتى التاسعة مساء، بدلا من الوقت المقرر سابقا حتى السابعة مساء.[123] وقد تم إصدار هذا القرار بعد ظهر يوم الاقتراع وتم إيصاله للناخبين عن طريق تليفزيون الدولة.

**ناخبة تدلي بصوتها في أحد الصناديق الخشبية التي تم استخدامها في انتخابات مجلس الشعب.**

وقد أفاد متابعو مركز كارتر بوجود حالة من الارتباك وعدم اليقين بين صفوف القضاة والعاملين في مراكز الاقتراع الذين، حتى هذا الوقت، لم يكن لديهم أي تعليمات واضحة من اللجنة القضائية العليا للانتخابات بمد ساعات التصويت، ونتيجة لهذا لم يستطيعوا الإجابة بدقة على استفسارات الناخبين بشأن هذه المسألة.

وبسبب التغيير الذي حدث في اللحظة الأخيرة بالنسبة لإغلاق باب الاقتراع، ظلت الأطراف المعنية على غير يقين من موعد إغلاق باب الاقتراع خلال اليوم الأول من انتخابات المرحلة الثانية. وبالرغم من عدم وجود إعلان رسمي بشأن إغلاق مراكز الاقتراع في التاسعة مساء، فقد أفاد متابعو مركز كارتر بأن القضاة، والناخبين، والعاملين في مراكز الاقتراع ظلوا على غير يقين من الموعد الذي يجب أن يتم فيه إغلاق مراكز الاقتراع، وقد اختلف موعد الإغلاق بين السابعة صباحا والتاسعة مساء عبر مختلف المحافظات.

وفي حين سمحت ساعات التصويت الممتدة، خلال الانتخابات البرلمانية، لأكبر عدد من الناخبين بالتصويت، فقد لاحظ متابعو مركز كارتر، خلال انتخابات مجلس الشورى، العديد من الحالات التي أغلقت فيها لجان الاقتراع قبل موعدها الرسمي في السابعة مساء. وفي عدد من الحالات خلال المرحلة الثانية، لاحظ متابعو المركز أن عملية فرز الأصوات قد بدأت قبل إغلاق اللجنة. ورغم أن هذا من المرجح أن يكون بسبب استجابة القضاة للإقبال الضعيف للناخبين، إلا أنه من المحتمل أنه يحرم الناخبين من حقوقهم.

**تأمين صناديق الاقتراع في نهاية اليوم الأول من الاقتراع**

ذكر متابعو مركز كارتر أن القضاة قد استخدموا طرقا مختلفة في إجراءات إغلاق اللجان. فخلال انتخابات مجلس الشعب، عندما كانت الصناديق الخشبية مستخدمة، كانت

122 انتخابات مجلس الشعب المرحلة الأولى: بورسعيد، والإسكندرية، والبحر الأحمر، وكفر الشيخ، والقاهرة. المرحلة الثانية: بني سويف، والسويس، وسوهاج، والجيزة، والبحرية، والإسماعيلية، والشرقية

123 قرار اللجنة القضائية العليا للانتخابات 45/2011. مد ساعات الاقتراع حتى التاسعة مساء تم تطبيقه بالنسبة لأول أيام الاقتراع فقط (28 نوفمبر 2011). ولكن، في اليوم الثاني، أغلقت لجان الاقتراع في الساعة السابعة مساء، ماعدا في الأقصر، حيث أفاد متابعو مركز كارتر أن لجان الاقتراع هناك قد أغلقت أبوابها في الثامنة والنصف مساء.

124 تم إغلاق صناديق الاقتراع بالشمع الأحمر الذي تم صبه على فتحات الصناديق بالإضافة على الأقفال. وعلى سبيل المثال، أفاد متابعو مركز كارتر بأن إغلاق الصناديق قد تم بالشمع في سوهاج خلال المرحلة الثانية من انتخابات مجلس الشعب، وفي الإسكندرية، خلال المرحلة الأولى، أفاد متابعو مركز كارتر باستخدام الصمغ الساخن بدلا من الشمع.

**أحد متابعي مركز كارتر الرئيس جيمي كارتر يتحدث إلى أحد القضاة في لجنة انتخابية في القاهرة.**

عملية تشميع صناديق الاقتراع واغلاقها غير مطردة.[124]

وخلال انتخابات مجلس الشورى، تم استبدال الصناديق الخشبية بصناديق أخرى مصنوعة من البلاستيك ذات غطاء به فتحة مؤمنة في وسط الغطاء، لوضع بطاقات الاقتراع. وقد أشار متابعو مركز كارتر إلى أن بعض القضاة المشرفين على اللجان قد واجهوا صعوبات في إغلاق الصناديق. ولكن استخدام الصناديق الجديدة والإجراءات الأمنية تعتبر تطورا بالنسبة لنزاهة العملية الانتخابية. وتسمح كفاءة هذه المعدات والإجراءات الجديدة بإدارة أفضل للعملية الانتخابية، كما تسمح بوجود ثلاث لجان انتخابية، في المتوسط، في نفس غرفة الاقتراع.[125]

وقد لاحظ المتابعون وجود حالة من عدم الاطراد بالنبو لإجراءات تأمين الغرف التي تحتوي على صناديق الاقتراع، وأيضا في تأمين بطاقات الاقتراع التي لم تستعمل بعد ومواد حساسة أخرى – من خلال تسجيل أعدادها، على سبيل المثال. وفي بعض الحالات، ساعد بعض الأشخاص غير المخولين، مثل ممثلي الأحزاب، والمتابعين المحليين، وآخرين، ساعدوا القضاة والعاملين في مركز الاقتراع في تشميع صناديق الاقتراع. ومن أجل تعزيز الثقة العامة في هذه العمليات، يشجع مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات على التأكد من أن القضاة والعاملين في مركز الاقتراع يتبعون أسلوبا موحدا في تطبيق البروتوكولات الخاصة بتأمين وتخزين صناديق الاقتراع والمواد الحساسة الأخرى وألا يقوم بتطبيق هذه البروتوكولات غير الأشخاص المخول لهم القيام بذلك.[126]

**الأمن**

لقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن أداء قوات الشرطة وأفراد الجيش أثناء العملية الانتخابية كان، بصفة عامة، يتسم بالكفاءة. ومع ذلك فإن هذه الملاحظة تقف في تناقض حاد مع تصرف قوات الأمن تجاه المتظاهرين في ميدان التحرير، حيث أدي الاستخدام المفرط من قبل قوات الأمن إلى تقويض الثقة العامة في دوافعها.

وكنتيجة للاحتجاجات والعنف الذي تبعها في ميدان التحرير في نوفمبر 2011، جرت الانتخابات في جو من العنف المتوقع. فقد أدى الاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الأمن ضد المتظاهرين في الميدان إلى تفاقم التشاؤم حول المرحلة الانتقالية، كما أدى إلى زيادة الشكوك نوايا المجلس الأعلى للقوات المسلحة باعتباره السلطة الانتقالية الحاكمة. وبشكل عام ذكر الذين تمت مقابلتهم أن الارتباط السابق بين الشرطة وبين القمع السياسي تحت نظام مبارك قد أدى إلى وجود حد أدني من رجال الشرطة الذين يمكن

125 إن قرار إجراء انتخابات مجلس الشورى على مرحلتين بدلا من ثلاث يتطلب، بشكل عام، أن يشرف قضاة اللجان على ثلاث لجان اقتراع في غرفة واحدة (بدلا من غرفتين، كما كان الحال عليه في انتخابات مجلس الشعب).

126 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (27)

رؤيتهم في الأماكن العامة. وقد فرضت هذه الحالة نوعا من القلق من تصاعد النشاط الإجرامي بصفة عامة، ويمكن القول بأنها ودفعت بالجيش إلى لعب دور أكثر بروزا في أمور أمنية هي من اختصاص الشرطة تقليديا. ومع ذلك، في حين كانت الأجواء في مرحلة ما قبل الانتخابات قد شابها زيادة الشعور بالارتياب والتكهنات تجاه قوات الامن، إلا أن العملية الانتخابية نفسها بدت وكأنها منعزلة عن هذه الاضطرابات.

خلال فترة الاقتراع، أفاد متابعو مركز كارتر بأن أفراد الجيش الذين يرتدون الزي العسكري كانوا موجودين بأعداد أكبر من أعداد رجال الشرطة في محيط الاقتراع، والفرز، ومراكز العد، وأن رجال الشرطة، بشكل عام، كانوا يأخذون الأوامر من نظرائهم العسكريين. وبصفة رئيسية، كان توفير الأمن للعملية الانتخابية، ودور قوات الأمن المصرية (قوات الشرطة والجيش) من الأمور الحساسة خلال الانتخابات. وفي الأوقات العادية، فإن خطط تأمين الانتخابات غير متاحة للجمهور لأسباب عملية، ولكن في الظروف التي تمر بها مصر ، فإن هذه السرية قد ساهمت في تفاقم الشكوك. ومع وضع سرية العمليات جانبا، فإن المستوى والوسائل التي من خلالها يتم التنسيق بين الجهود الأمنية وبين السلطة الانتخابية لا يلزم أن تكون مبهمة. ومع ذلك، ولأن الأمن الانتخابي قد يحد من حرية الاجتماع،وحرية تكوين الجمعيات، وحرية التعبير، يجب بذل الجهود لشرح وبناء الثقة في دور القوات الأمن. ولذلك فإننا نوصي بشدة بضرورة تكثيف الجهود لشرح وإصلاح ثقة الجمهور في دور قوات الأمن.

لقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن أداء قوات الأمن أثناء العملية الانتخابية كان، بصفة عامة، يتسم بالكفاءة. لقد كان الأمن المرتبط بالبيئة الانتخابية خلال الانتخابات البرلمانية سلميا بشكل عام، ولكن متابعو المركز قد لاحظوا حالات عديدة للعنف الانتخابي. وتتضمن هذه الحالات التشابك بالكلام، وبعض حالات العنف البدني بين المرشحين والأحزاب. . كما كانت هناك، أيضا، حالات عديدة تجاوزت فيها قوات الأمن سلطاتها، حيث منعت المتابعون المحليون والدوليون من الدخول إلى مراكز الاقتراع ومراكز الفرز، ويبدو أنهم كانوا يدخلون إلى هذه المواقع بدون موافقة القضاة رؤساء اللجان.

وأيضا، لاحظ متابعو مركز كارتر، أن أفراد الجيش كانوا يقودون قوات الشرطة المدنية. كما أفاد متابعو المركز أنه، في بعض الحالات أطلق رجال الجيش النار في الهواء وهددوا باستخدام العصي الكهربائية لفرض النظام على الحشود أمام مراكز الاقتراع. إن استعمال هذه الإجراءات غير المناسبة للتحكم في الحشود ربما يكون نتيجة الافتقار إلى التدريب المناسب والسلوك الجيد خلال الانتخابات.[127]

> لقد كان الأمن المرتبط بالبيئة الانتخابية خلال الانتخابات البرلمانية سلميا بشكل عام، ولكن متابعو المركز قد لاحظوا حالات عديدة للعنف الانتخابي.

ولذلك، يوصي مركز كارتر أنه في المستقبل، يجب أن تقوم قوات الجيش بدعم قوات الشرطة في تحقيق الأمن، ويجب أيضا تدريب قوات الأمن بطريقة أفضل على الاستخدام المناسب والنسبي للقوة، مع التركيز على عدم تصعيد العنف والصراع المحتملين.

من المهم أيضا بالنسبة للقضاة (باعتبارهم المسؤولين عن إدارة الانتخابات) أن يمارسوا السيطرة على العملية الانتخابية بشكل واضح وصريح. وتعتبر أنشطة الاقتراع هي النقطة الرئيسية للتفاعل بين الجمهور العام وبين إدارة الانتخابات، ولذلك تعتبر عملية حرجة من حيث استقبال الجمهور لها. وعندما يكون القضاة داخل مراكز الاقتراع، فإن عدم رؤيتهم بوضوح أو وجودهم في وحول مراكز الاقتراع يمثل مصدرا من مصادر القلق. كما أن القضاة، في مراكز الفرز، لم يكونوا موجودين عند نقاط الدخول حيث بوسع الجمهور رؤية عملية الفرز بشكل أفضل. وعلى النقيض من ذلك، كانت قوات الأمن أكثر العناصر التي يمكن رؤيتها في هذه النقاط مما يقلل من رؤية السلطة القضائية. ويوصي مركز كارتر بتعيين قضاة إضافيين للتواصل المباشر مع قوات الأمن والناخبين في مراكز الاقتراع والفرز للتخفيف من هذا القلق.

**فرز واحتساب الأصوات**

خلال انتخابات مجلس الشعب جرت عمليات فرز

127 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (13)

واحتساب الأصوات في مراكز الفرز والعد التي جرى إنشاؤها في كل دائرة من الدوائر الـ46 الخاصة بالتمثيل النسبي. وغالبا ما كانت الأماكن المستخدمة كمراكز هي الإستادات الرياضية أو مرافق أخرى مماثلة، بالإضافة إلى مواقع خاصة (مثل: أنفاق الجسور) حيث أقيمت خيام كبيرة لتكون مناطق مغطاة تعمل كمراكز للعد. وعندئذ تنقل النتائج من مراكز العد هذه إلي اللجنة العامة بالمحافظة، وبعد ذلك إلى اللجنة القضائية العليا في القاهرة للاحتساب النهائي للأصوات. وإجرائيا،وردت عمليات الفرز والعد في تعليمات اللجنة القضائية العليا للانتخابات كالتالي:

في ختام عملية الاقتراع، تم نقل القضاة المشرفين على اللجان والعاملين في غرف الاقتراع مع صناديق الاقتراع ومواد حساسة أخرى على مراكز العد. وقد تم نقل المواد الحساسة في مظاريف سادة، بينما تم غلق صناديق الاقتراع بإحكام وتشميعها بالشمع والقماش، وختمها بختم القاضي. وتحت إشراف اللجان العامة في كل مركز للفرز، أجرى القضاة المشرفين والعاملين في مراكز الاقتراع عملية الفرز والعد في حضور وكلاء وممثلي الأحزاب والمرشحين بالإضافة إلى المتابعين المحليين والدوليين. وعندئذ يقوم القضاة المشرفون بتقديم نتائج عد اللجان التي أشرفوا عليها إلى اللجنة، وبعد ذلك تقوم اللجنة بعملية مطابقة لمطابقة النتائج مع السجلات الأخرى مثل سجل بطاقات الاقتراع (التي عدد البطاقات الصادرة، والتي تم إبطال الصوت فيها، وغير الصحيحة، والصحيحة) وسجلات قائمة الناخبين قبل قبول وتسجيل النتائج. وبعد ذلك يتم تجميع النتائج على مستوى المحافظة وإرسالها إلى مقر اللجنة القضائية العليا للانتخابات في القاهرة.

وعلى النقيض من عملية التصويت، التي نص عليها القانون بالتفصيل، عانت عمليات العد واحتساب الأصوات من الافتقار إلى تعليمات إجرائية مفصلة. ففي عدم وجود تدريب خاص بالقضاة المشرفين أو لوائح وإجراءات مفصلة تصدرها اللجنة القضائية العليا للانتخابات، فقد تم ملاحظة أن عملية العد، خصوصا، قد أجريت بطرق مختلفة، بحسب تقدير كل قاض من القضاة المشرفين. وبالمثل، فعلى الرغم من أن المعايير التي يتم الاعتماد عليها في تقييم ما إذا كان الصوت صحيحا أم باطلا كانت مذكورة في القانون بالتفصيل، فقد لاحظ متابعو مركز كارتر أنه قد تم تنفيذ هذه العملية بطرق مختلفة: ففي بعض الحالات كان القضاة يقومون بفحص الأصوات واتخاذ قراراتهم باستقلالية، بينما في بعض الحالات الأخرى سمح القضاة للعاملين في اللجنة بتقييم الصوت وبعد ذلك يتخذون قرارهم النهائي إذا كان هناك أي تردد.

لاحظ متابعو مركز كارتر في الجولة الأولى للعد التي تلت جولة الاقتراع الأولى في 28، 29 نوفمبر 2011، مستوى عال من الارتباك وعدم التنظيم في مراكز الفرز والعد. فتدفق العربات ومسؤولي الانتخابات داخل مراكز الفرز والعد كان منسقا بطريقة سيئة (غالبا ما كانت طرق وصول السيارات هي نفس طرق المشاة)، بينما غالبا ما قام رجال الأمن المكلفين بحراسة هذه المواقع بزيادة التوتر من خلال رفضهم العشوائي لدخول مسؤولي الانتخابات، ووكلاء وممثلي الأحزاب والمرشحين، والمتابعين المحليين والدوليين. وفي أول عملية للعد داخل مراكز الفرز العد، بدا، أيضا، أنه لم تكن هناك أي عملية للتحقق من وصول الموظفين والمواد (والمعروفة باسم عملية التناول). وبالمثل، داخل مراكز الفرز والعد، لم تكن الوسائل مثل: الكراسي، والطاولات، والإضاءة كافية للسماح لمسؤولي الانتخابات بالقيام بعملهم في وقت واحد، مما أدى لاستخدام الترتيبات الخاصة في معظم المراكز. ونتيجة لهذا، لوحظ أن الجو العام في معظم مراكز الفرز والعد كان فوضويا وقد شكل تحديا كبيرا للوكلاء والممثلين والمتابعين لمتابعة عملية الفرز والعد.

وقد أشار متابعو مركز كارتر إلى وجود تحسين ملحوظ في إدارة وتشغيل مراكز الفرز والعد خلال المراحل الثلاث لانتخابات مجلس الشعب. وعلى وجه الخصوص، فقد تحسن أداء القضاة المشرفين على اللجان الذين اشتركوا في مراحل متعددة من الانتخابات بسرعة. وكان من الملاحظ، أيضا، أنه في عمليات الفرز والعد التي تلت جولات الإعادة، سمحت نسبة الإقبال الضعيفة بتسريع عملية الفرز والعد. وبرغم التقدم الذي تم إحرازه، فإن طرق التشغيل مثل الوقت المطلوب للسفر بين أماكن الاقتراع وبين مراكز الفرز والعد وإرهاق عمال الاقتراع بعد نهاية يومين من الاقتراع قد جعلت عملية الفرز والعد بطيئة. وفي كثير من الأحيان لم تكتمل العملية حتى الصباح الباكر أو منتصف اليوم التالي. وفي المقابل فإن هذه التأخيرات قد أثرت على قدرة اللجنة القضائية العليا للانتخابات على توفير وقت مناسب لإعلان المرشحين بالتنافس على المقاعد الفردية في مناطق الإعادة، مما أثر مباشرة على الوقت المتاح لهم من أجل الحملات الانتخابية.

وبين نهاية انتخابات مجلس الشعب وقبل بداية انتخابات

مجلس الشورى، قدمت اللجنة القضائية العليا للانتخابات عدد من التغييرات على العملية. فقد تم خفض مراحل الانتخاب من ثلاثة إلى اثنين، كما تم إجراء جولة الإعادة في يوم واحد وليس على مدار يومين. ولاستيعاب هذا التغيير مع وجود عدد محدود من القضاة، فإن غرف الاقتراع التي كانت تحتوي على لجنتين أثناء انتخابات مجلس الشعب أصبحت تحتوي على 3 لجان انتخابية. وبالإضافة إلى ذلك، ولتجنب الارتباك الناجم عن ترقيم المرشحين في بطاقة الاقتراع بسبب انسحاب المرشحين، لم يكن هناك أي ترقيم للمرشحين في بطاقات اقترع مجلس الشورى.[128] ومن أجل تسريع عملية عد الأصوات، كان فرز وعد الأصوات يتم على مستوى اللجنة الانتخابية. ثم يسافر القاضي المشرف بصحبة عدد قليل من موظفي الاقتراع إلى مراكز العد في كل دائرة من دوائر مجلس الشورى (عادة ما تكون بحجم محافظة)، حيث يقومون بتوصيل محاضر العد ومواد حساسة أخرى.

وقد استوعبت المشاركة المنخفضة للناخبين في انتخابات مجلس الشورى هذه التغييرات لعملية الفرز والاحتساب المبدئي للأصوات ولكن بدون وضع هذه البروتوكولات الجديدة تحت ضغط شديد من الإجراءات. وقد قلل العدد المحدود من غرف الاقتراع التي تم استخدامها للعد من عدد وكلاء وممثلي الأحزاب والمرشحين بالإضافة إلى المتابعين المحليين والدوليين الذين كان بإمكانهم متابعة عملية العد. وبالتالي، في حين قام هذا التغيير في الإجراءات بتسريع عملية العد، فإنه، أيضا، جعل علمية العد أقل شفافية. ولم يكن هناك حاجة لإجراءات معادلة، مثل نشر النتائج على مستوى اللجان الانتخابية أو أن يطلب من القضاة المشرفين إعلان أو تعليق النتائج في اللجنة الانتخابية أمام الممثلين والمتابعين. ومع ذلك، فقد لاحظ متابعو مركز كارتر في كثير من المناسبات أن القضاة المشرفين قد استخدموا سلطتهم التقديرية في إعلان النتائج قبل مغادرتهم اللجنة الانتخابية. غير أن الإقبال المنخفض جدا على انتخابات مجلس الشورى من قبل الناخبين، والوكلاء والممثلين، والمتابعين قد أعطى اهتماما أقل للشفافية القليلة التي ظهرت.

ولوحظ أيضا أن عدم وجود رقم للمرشحين في بطاقة الاقتراع قد سبب صعوبة للعاملين في مراكز الاقتراع في إجراء العد. فعدم وجود الأرقام قد حذف وسيلة سهلة تمكن العاملين في مركز الاقتراع من تجميع النتائج، خاصة إذا تشابهت أسماء المرشحين. وبالتالي، ففي حين أن إزالة أرقام المرشحين من البطاقة الانتخابية قد يكون قلل من الارتباك بالنسبة للناخبين، إلا أن تأثيره على عملية العد كان إشكاليا. أيضا، ومثلما حدث في انتخابات مجلس الشعب، فلم يتم نقل المواد الحساسة من أماكن الاقتراع إلى مراكز التجميع في أكياس بلاستيكية لا يمكن العبث بها أو أي إجراءات أمنية مشابهة. وبدلا من ذلك، تم نقل المواد في مظاريف عادية في حراسة القضاة المشرفون، الذين كانوا مسؤولين عن إيصالها بأمان. وقد ترك هذا البروتوكول القضاة عرضة لطعن محتمل بتهمة العبث أثناء النقل وهو إجراء ربما ترغب اللجنة القضائية العليا للانتخابات في إعادة النظر فيه في الانتخابات المقبلة لحماية مسؤولي الانتخابات من أية

**متابعة مركز كارتر أروى مرزوق تقف في مركز العد في الإسماعيلية. خلال انتخابات مجلس الشورى تم القيام بعد البطاقات الانتخابية في اللجنة الانتخابية.**

ادعاءات محتملة قد تظهر.

**استخدام التكنولوجيا الجديدة**

وفي المرحلة الثانية لانتخابات مجلس الشورى، قامت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإجراء اختبار محدد لنظام تكنولوجي جديد لاحتساب الأصوات في دائرتي محافظة الجيزة الأولى والثانية. وقد استخدم هذا النظام تطبيقا على الإنترنت قام باستخدامه الموظفون المدربون في مراكز العد للإدخال الفوري لمعلومات الاقتراع والفرز في مزود مركزي وقاعدة بيانات. وقد لاحظ متابعو مركز كارتر في دائرة الجيزة الأولى أن النظام كان يبدو وكأنه يعمل بسهولة، وسمح بإدخال المعلومات بطريقة أسرع من طريقة نظام البيانات المجدولة. ولكن في دائرة الجيزة الثانية وردت تقارير بأن الحد الأقصى لعرض النطاق الترددي للشبكة الخليوية قد تم الوصول إليه، وبالتالي لم يستطع العاملون استخدام هذا التطبيق. ونتيجة لذلك، أعاد مركز العد في دائرة الجيزة الثانية استخدام نظام البيانات المجدولة لعملية الاحتساب. ويعترف مركز كارتر بأن إدخال أي تكنولوجيا جديدة إلى عملية انتخابية قد يشكل تحديا في أي بيئة. وبالرغم من ذلك، تؤكد هذه التحديات على وجوب تقييم الكنولوجيات الجديدة، وتصميمها، واختبارها بشكل صارم قبل تطبيقها، كما يجب حماية الانتخابات نفسها من التجربة والخطأ. ولذلك يحث مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات على تقوية عمليات البحث والتطوير والاختبار الداخلية لتفادي المخاطرات غير الضرورية في الانتخابات المقبلة.[129]

ويقر مركز كارتر بأن التغير في عمليات الفرز والعد، من مراكز عد شبه مركزية إلى إجراء العد في اللجنة الانتخابية، كان خطوة تقدمية من أجل تسريع العملية وتقليل فترة عدم الوضوح التي يمر بها المتنافسين السياسيين في انتظار إعلان النتائج الأولية. لقد كان تأثير هذا القرار إيجابيا في عملية إدارة الانتخابات. وفي نفس الوقت، فإنه يفتقر إلى اتخاذ تدابير من أجل حماية النزاهة، والشفافية، والمساءلة في العملية الانتخابية – وخاصة، الحاجة إلى إعلان ونشر النتائج على مستوى اللجنة الانتخابية، واستخدام الإجراءات الأمنية (مثل الأكياس البلاستيكية التي لا يمكن العبث بها) لنقل المواد الحساسة بين المواقع المختلفة، ونشر النتائج النهائية على مستوى اللجنة الانتخابية. ويحث مركز كارتر السلطات المصرية على ضرورة الحفاظ على بقاء عملية العد على مستوى اللجنة الانتخابية وأيضا تعزيز إجراءاتها والعمليات الموازية التي تعزز المساءلة، والشفافية، ونزاهة النظام.

**بطلان الاقتراع**

تعتبر المعايير التي يتم على أساسها يتم تحديد ما إذا كان الصوت صحيحا أم باطلا إجراء أساسيا في أي عملية انتخابية[130] – وبعبارة أخرى ما إذا كانت بطاقة الاقتراع قد تم تسويدها بطريقة تسمح بإدخالها ضمن عملية عد الأصوات. وقد لوحظ في انتخابات مجلس الشعب أن تم تسجيل زيادة في معدلات البطاقات الباطلة كلما تقدمت الانتخابات عبر المراحل الثلاث. وقد زاد معدل البطاقات الباطلة التي أبلغت اللجنة القضائية العليا للانتخابات عنها خلال انتخابات مجلس الشورى. ومن المستحيل تحديد العوامل الدقيقة التي أدت إلى هذا المعدل المرتفع من بطلان الأصوات. ومع ذلك، لاحظ متابعو مركز كارتر سبب واحد محتمل – ألا وهو التطبيق غير المطرد للقانون الذي يحكم تحديد البطاقات الباطلة.

وينص القانون على أن الناخب يجب ألا يصوت لأقل أو أكثر من العدد المطلوب للمرشحين، ففي كلتا الحالتين سيتم اعتبار الصوت باطلا. كما ينص أيضا على أن الناخب يجب ألا يضع أي علامة يمكن أن تكشف عن هويته/ها أو أن يدلي بصوته على أساس أي «شرط» أو حافز. ومع ذلك لم يكن هناك أي تدريب على ما الذي يشكل، على وجه التحديد تصويتا لأكثر من العدد المطلوب للمرشحين (على سبيل المثال: ما إذا كانت البطاقة التي تحتوي على وضع علامة على حزب واحد – وشطب بقية الأحزاب – يجب النظر إليها على أنها بطاقة صحيحة أم باطلة). وبالإضافة إلى ذلك، لم يكن هناك تدريب او مزيد من الوضوح بخصوص ما إذا كانت الكتابة الغريبة على بطاقات الاقتراع قد ينتج عنها بطلان هذه البطاقة (مثلا: ليس واضحا ما

128 إن قرار حذف أرقام المرشحين من بطاقات الاقتراع الخاصة بالسباق الفردي لم يتم إعلانه من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات بل تمت ملاحظته من قبل المتابعين عند الاقتراع. وهناك عدة أسباب مفترضة لذلك، والتي تظهر على الأرجح بسبب انسحاب المرشحين. وقد كان هذا التصرف مصدرا محتملا للارتباك بين الناخبين، إذ أن المرشحين كانوا يستخدمون أرقامهم في الحملات الانتخابية وخاصة بالنسبة للناخبين الأميين. ولكن هذا لم يكن قابلا للتأكيد مع اللجنة القضائية العليا للانتخابات حيث أن مداولاتهم، طبقا للقانون، سرية.

129 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (12)

130 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)، الحق في الاقتراع؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التعليق العام رقم 25، الفقرة 19: «أن تكون الانتخابات نزيهة وحرة تجري دوريا في إطار قوانين تضمن ممارسة حقوق الانتخاب ممارسة فعلية.»

إذا كانت كتابة عبارة «تحيا مصر» على بطاقة الاقتراع قد تؤدي إلى بطلانها أم لا).

ويوصي مركز كارتر بشدة أن يتخذ مسؤولو الانتخابات خطوات من أجل أن 1) توحيد معايير لتحديد ما إذا كانت البطاقة صحيحة أم باطلة؛ 2) ضمان أن يكون القضاة، والعاملين في مراكز الاقتراع، والمرشحين، والأحزاب، والأطراف المعنية الأخرى على وعي بهذه المعايير؛ و3) ضمان أن يكون لدى ممثلي الأحزاب والمرشحين، ومتابعو الانتخابات، وآخرون الفرصة لمتابعة عملية تحديد صحة البطاقة.[131]

**ادارة نتائج الانتخابات**

تعتبر عملية إعلان نتائج انتخابات ما من أكثر الأمور التي تقوم بها سلطة الانتخابات حساسية. فنتائج الانتخابات الرسمية، والمعلنة في الوقت المحدد، والدقيقة تساهم بشكل كبير في مصداقية الانتخابات وتقلل من عدم الوضوح في فترة ما بعد الانتخابات. فالإعلان الرسمي وفي الوقت المحدد لنتيجة الانتخابات بعد انتهاء الجولة الأولى من الاقتراع وقبل سباق الإعادة له أهمية خاصة لحملات المرشحين في جولات الإعادة. وبسبب متطلبات العتبة الوطنية، لم يكن باستطاعة اللجنة القضائية العليا للانتخابات إعلان القوائم والمرشحين الفائزين في سباق التمثيل النسبي حتى تم الانتهاء من كل السباقات الانتخابية.

وكما لوحظ في بيانات مركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب، فإن عملية إعلان النتائج تتطلب المزيد من التطوير والتحسين. فقد تم إعلان النتائج متأخران ويرجع هذا جزئيا إلى تأخر عملية العد. وقد قامت اللجنة القضائية العليا للانتخابات، جزئيا، بالتعامل مع هذا الأمر عن طريق القيام بعملية العد في اللجنة الانتخابية خلال انتخابات مجلس الشورى وأيضا نشر النتائج في الوقت المحدد من خلال موقعها الإلكتروني، http//www.elections2011.eg. ومع ذلك، أظهرت انتخابات مجلس الشورى الحاجة إلى المزيد من التقدم لضمان نشر المعلومات المفصلة في الوقت المحدد. ومع القيام بعملية عد الأصوات داخل اللجنة الانتخابية، يجب أن تنظر اللجنة القضائية العليا للانتخابات في نشر نتائج عد الأصوات على مستوى اللجنة الانتخابية. ومع وجود تغطية محدودة من قبل معظم وكلاء الأحزاب، يجب أن تكون عملية عد الأصوات على مستوى اللجنة الانتخابية آلية مكملة لزيادة شفافية العملية.

وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ مركز كارتر أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات قد فشلت في تحديد النوع الاجتماعي للمرشحين الفائزين، وفي حالة المقاعد الفردية، الانتماء السياسي للفائزين. ونتيجة لذلك، قد تنشأ حالة من عدم اليقين والتكهنات بخصوص نتائج هذه الانتخابات.

ويحث مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات بشدة على تحسين توقيت الإعلان عن نتائج الانتخابات، لتوفير قدر أكبر من التفاصيل (النوع الاجتماعي والانتماء السياسي، حسب الاقتضاء) عن المرشحين الفائزين، ونشر نتائج عد الأصوات على مستوى اللجان الانتخابية. وعلاوة على ذلك، قد ترغب اللجنة القضائية العليا للانتخابات في النظر في إصدار النتائج على مراحل مختلفة من العملية مثل النتائج التمهيدية (حساب النتائج الأولية) والنتائج المؤقتة (في انتظار نتائج أي طعون قد تؤثر على النتائج) قبل إعلان النتائج النهائية. وبهذه الطريقة، يمكن أن نقلل من التكهنات، دون أن المساس بسلطة السلطات الانتخابية على النتيجة النهائية.

131 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (11)

# البيئة الإعلامية

تستمد الحكومات شرعيتها من قيامها بإجراء عملية انتخابات بطريقة ديمقراطية. وتتطلب الانتخابات الديمقراطية أن يكون لدى الناخب طريقة للوصول إلى معلومات كافية وغير منحازة تساعد على اتخاذ خيارات حرة ومطلعة بالنسبة للمتنافسين السياسيين. وخلال انتخابات ما، تلعب وسائل الإعلام دورا هاما في تقديم المعلومات للجمهور عن حقوق الناخبين، والعملية الانتخابية، ومعلومات عن المرشحين والأحزاب. وبالرغم من أنه لم يكن بإمكان مركز كارتر القيام بإجراء رصد شامل لوسائل الإعلام، فقد قام بعقد مقابلات مع أعضاء في وسائل الإعلام المصرية، وفي منظمات المجتمع المدني المحلية التي تقوم بأنشطة لرصد وسائل الإعلام من أجل تقديم تقييم عام للوصول إلى المعلومات من خلال وسائل الإعلام.

بالرغم من وجود عدد من الأحكام القانونية المعقدة التي تنظم وسائل الإعلام، إلا أن مصر تمتلك، نسبيا، وسائل إعلام حيوية ومتنوعة تتألف من وسائل الإعلام القومية، والحزبية، والمستقلة.

بالرغم من وجود عدد من الأحكام القانونية المعقدة التي تنظم وسائل الإعلام، إلا أن مصر تمتلك، نسبيا، وسائل إعلام حيوية ومتنوعة تتألف من وسائل الإعلام القومية، والحزبية، والمستقلة.[132] وفي ظل عدم رغبة المجلس الأعلى للقوات المسلحة في قبول النقد أو ضمان حماية الصحفيين، أصبح حق وسائل الإعلام في جمع ونقل المعلومات، في الفترة التي تسبق الانتخابات، محل تساؤل. ولكن، كانت وسائل الإعلام في مصر تشارك بشدة في الأمور الانتخابية. ومع ذلك، فإن أخبار الانتخابات غالبا ما طغت عليها تغطية الأحداث الأخرى التي كانت تهيمن على البيئة السياسية. وتتضمن مثل هذه الأحداث، المظاهرات الحاشدة في ميدان التحرير والأماكن العامة الأخرى في كل أنحاء البلاد حيث أعرب المواطنون عن عدم رضاهم مسار ووتيرة عملية التحول واستخدام القوة المفرطة من قبل قوات المن لقمع هذه المظاهرات. وبالمثل، فقد ساهمت أزمة المنظمات غير الحكومية التي بدأت في أواخر ديسمبر 2011 في تشتيت انتباه وسائل الإعلام عن الانتخابات.

وبينما فرضت الظروف تحديات لرفع التغطية الإعلامية، فقد لوحظ أن السلطات الانتخابية تتيح لوسائل الإعلام فرصا محدودة فقط للوصول إلى المعلومات والإحاطة عن العملية الانتخابية. ويبدو أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات تفتقر إلى وجود نظام فعال للتواصل مباشرة مع وسائل الإعلام والرد على استفساراتها. وقد كانت المؤتمرات الصحفية هي الأسلوب الأساسي للجنة القضائية العليا للانتخابات للتواصل مع وسائل الإعلام. ولكن، هذه المؤتمرات الصحفية كانت محدودة النطاق، وغير منتظمة، وغير كافية كآلية أساسية للتعامل مع وسائل الإعلام. وعلى هذا النحو، فهناك مخاطرة تتمثل في أن وسائل الإعلام قد تقدم تقارير خاطئة أو غير صحيحة بشكل كامل حول جوانب من العملية الانتخابية. وعلى وجه الخصوص، أظهر الإقبال المنخفض على انتخابات مجلس الشورى أن نشر الانتخابات يتطلب جهودا ملموسة من قبل السلطات الانتخابية للتعامل مع وسائل الإعلام. ومن أجل تلبية أفضل للالتزامات الدولية، يجب على سلطات الانتخاب اتخاذ خطوات ملموسة للتعامل مع الإعلام كوسيلة لتزويد الجمهور بمعلومات دقيقة في الوقت المناسب عن العملية الانتخابية.[133]

خلال انتخابات ما، يجب أن تكون وسائل الإعلام (وبشكل خاص تلك المملوكة للدولة) في متناول الجميع على أساس عادل ومنصف لكل المتنافسين السياسيين. وطبقا لقرار اللجنة القضائية العليا للانتخابات رقم 21 لسنة 2011 والخاص بقواعد الحملات الانتخابية، فإن اللجنة مسؤولة عن

132 في مصر، هناك عدد من الأحكام القضائية التي تحكم عمل وسائل الإعلام والتي هي، في الغالب، متداخلة ومتناقضة. وهي تشمل الدستور، وقانون الصحافة، وقانون الصحافة لقواعد السلوك، ومدونة قواعد السلوك للبث، وقانون العقوبات، وقانون الطوارئ. وبالإضافة إلى ذلك، المجلس الأعلى للصحافة، ونقابة الصحفيين، واتحاد الإذاعة والتليفزيون، ووزارة الإعلام، والمحاكم التي تتولى الإشراف على مختلف جوانب العملية الإعلامية.

133 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (25)

مراقبة التغطية الإعلامية للحملات الانتخابية والاستجابة للطعون والشكاوي. وتؤسس المادة 14/2 لحق المرشحين، والأحزاب، والتحالفات في الدعاية لبرامجهم الانتخابية من خلال شبكات البث العامة والخاصة. ويجب أن تتم إدارة وتوزيع وقت البث بين المتنافسين السياسيين، خلال الأوقات العادية والأوقات المميزة للبث، بدون تمييز. إن المتنافسين السياسيين أصحاب الشكاوي عن انتهاكات الحملات على الهواء أو التوزيع غير العادل لأوقات البث كان باستطاعتهم إبلاغ وزارة الإعلام والاتحاد المصري للإذاعة والتليفزيون، والذي في المقابل يقوم بإبلاغ اللجنة بهذه الانتهاكات. ومع ذلك، ففي لقاءات مع اللجنة القضائية العليا للانتخابات لم يكن بمقدور مركز كارتر التأكد من الإجراءات الشكلية لتقديم الطعون أو من عدد الطعون التي تم تقديمها. ولذلك، يحث مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات على اتخاذ خطوات لتوضيح هذه العملية وإذاعة أي طعون خاصة بالتغطية الإعلامية للانتخابات من أجل الوفاء بالتزامات ضمان أن الأحزاب السياسية والمرشحين يتلقون تغطية إعلامية عادلة ودقيقة.

# المجتمع المدني

على الرغم من البيئة التنظيمية الصارمة لمنظمات المجتمع المدني، فإن قطاع المجتمع المدني في مصر يتمتع بالحيوية والتنوع. وتعطي القوانين الحالية التي تنظم المجتمع المدني، والمستمرة من عهد مبارك، سلطات واسعة لوزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية (وزارة التضامن الاجتماعي سابقا) لتنظيم إنشاء منظمات المجتمع المدني والتدخل في شؤونها الداخلية بالإضافة إلى الحد من دعوتها ووصولها إلى الموارد. وتتعارض هذه القوانين مع القانون الدولي وكذلك مع الالتزامات التي قطعتها مصر بشأن حرية تكوين الجمعيات من خلال إدامة معايير غير واضحة وإجراءات بيروقراطية عشوائية تقوض تسجيل منظمات المجتمع المدني بشفافية وفي الوقت المناسب.

إقرار قانون جديد يسهل من عمل منظمات المجتمع المدني بطريقة مستقلة عن تحكم الدولة مع ضمان الشفافية والمساءلة.

في سياق قانون الطوارئ، يعتبر الإطار القانوني الحالي عرضة، أكثر للإساءة، والتعدي على الحق في حرية التعبير عن طريق التهديد بعقوبات جنائية ضد الأفراد والمنظمات التي تدعو إلى حقوق الإنسان، والانفتاح السياسي، والإصلاح الاجتماعي. ويستمر عدم وجود إصلاح مؤسسي أو قطاعي في تكريس فكرة أن منظمات المجتمع المدني لا يمكن الثقة فيها ويعرقل دورها كأحد الأطراف ذات القيمة والمستقلة المعنية بالعملية الانتخابية. ومن أجل أداء أفضل لالتزامات مصر الدولية، يحث مركز كارتر مجلس الشعب على إقرار قانون جديد يسهل من عمل منظمات المجتمع المدني بطريقة مستقلة عن تحكم الدولة مع ضمان الشفافية والمساءلة.

إن منظمات المجتمع المدني هي أحد الأطراف الهامة المعنية بالعملية الانتخابية. وإذا تم السماح لها بالعمل بحرية، فإنها يمكن أن تؤدي وظائف رئيسية تسهم في أن تكون الانتخابات أكثر حرية وعدلا، وتضفي المصداقية على العملية الانتخابية. وعلى مدار الانتخابات البرلمانية، لاحظ متابعو مركز كارتر مستويات متفاوتة من مشاركة منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية. فهي تعمل، في المقام الأول، كرقيب على العملية الانتخابية. ولكن، في حالات أخرى، قامت بتقديم توعية انتخابية وتوعية مدنية لأصحاب الاهتمامات الخاصة والمجموعات المهمشة. وقد التقى متابعو مركز كارتر مع منظمات المجتمع المدني في جميع محافظات مصر الـ27.

**وفيما يلي النتائج الرئيسية للمركز بالنسبة لدور المجتمع المدني في الانتخابات البرلمانية.**

**دور منظمات المجتمع المدني في متابعة الانتخابات**

تعتبر «متابعة الانتخابات» هي الدور الأكثر وضوحا الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني خلال الانتخابات البرلمانية. ويقر القانون المصري بأهمية التدقيق في نزاهة العملية الانتخابية عن طريق حكم خاص ينص على «المتابعة» من قبل منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية. ويتفق هذا مع أفضل الممارسات الدولية التي تشجع الشفافية والمساءلة في الانتخابات. ولكن، من المهم أن نلاحظ أن السلطات المصرية قد اعترضت على مصطلح «مراقبة، observation»، والذي شعروا، بشكل غير صحيح، أنه يتضمن دور رقابي من قبل المراقبين على العملية الانتخابية. وفي نهاية المطاف، قبلت مصر منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية لـ»متابعة، witness» العملية الانتخابية والسماح لهم بالعمل بطريقة تتسق بشكل عام مع المعايير المعترف بها دوليا للمراقبة.

ويوصي مركز كارتر، بالنسبة للانتخابات المقبلة، أن تسمح مصر لمنظمات المجتمع المدني باستعمال المصطلح الشائع المعترف به «مراقبة، observation» لكل بعثات مراقبة الانتخابات، المحلية منها والدولية.[134] وسوف يمنع هذا

134 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (21)

التوصيف غير الصحيح لـ»متابعة، witness» الانتخابات على أنها لديها حقوق أقل من المعترف بها دوليا بالنسبة للعملية الانتخابية.

يعطي قانون مباشرة الحقوق السياسية الولاية للجنة القضائية العليا للانتخابات لتنظيم مشاركة منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية في متابعو الانتخابات البرلمانية والاستفتاءات. ويوضح قرار اللجنة رقم 20 الصادر في 16 أكتوبر 2011، القواعد الخاصة بمتابعة منظمات المجتمع المدني للانتخابات البرلمانية. ويسمي القرار المجلس القومي لحقوق الإنسان، وهو منتم للدولة، باعتباره الجهة المسؤولة عن جمع، ودراسة، ونقل طلبات منظمات المجتمع المدني المحلية إلى اللجنة القضائية العليا للانتخابات. وخلال عهد مبارك، كان المجلس القومي لحقوق الإنسان يشرف على طلبات منظمات المجتمع المدني لمتابعة العملية الانتخابية.

وقد وردت تقارير عن أن هذه العملية كانت مرهقة أكثر ومكلفة أكثر، وأن منظمات المجتمع المدني كان عليها أن تدفع رسوما لكل طلب من طلبات المتابعة. ولكن، الآن، قامت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإلغاء هذه الرسوم، كما يقوم المجلس القومي لحقوق الإنسان بتسهيل عملية اعتماد أكثر شمولا للمتابعين من خلال اعتماد ليس فقط الأفراد الذين ينتمون إلى منظمات مسجلة ولكن أيضا من خلال اعتماد أفراد ينتمون لمنظمات غير مسجلة بدقة وفقا لقانون المنظمات غير الحكومية، ويتم منح هؤلاء الأعضاء الاعتماد المطلوب تحت مظلة المنظمات المسجلة. ويرحب مركز كارتر بهذه الخطوة باعتبارها خطوة نحو المزيد من الشمولية. وكان كان الموعد النهائي لتقديم طلبات المتابعة من قبل منظمات المجتمع المدني في 19 نوفمبر 2011.

وللأسف، ففي حين أن القرار رقم 20 يوفر قواعد

**متابعا مركز كارترهيثم منقرع ونيكولاس ألكسندر زاروا لجانا انتخابية في أيام الانتخاب الـ20 خلال انتخابات مجلسي الشعب والشورى.**

لمنظمات المجتمع المدني لمتابعة الانتخابات، إلا أن القرار قد صدر بعد انتهاء بعض جوانب العملية الانتخابية، مما منع، بفاعلية، منظمات المجتمع المدني من التدقيق رسميا في العملية الانتخابية برمتها. وعلى سبيل المثال: فإن اكتمال وعرض قائمة الناخبين كان قد انتهي بحلول منتصف سبتمبر، كما أن هناك عدة مفاوضات خاصة بالعملية الانتخابية كانت قد اكتملت في الوقت الذي تم فيه إصدار القرار. إن التدقيق الفعال وشفافية العملية الانتخابية ينبغي أن تسمح لمنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية بالوصول إلى كل الأنشطة الانتخابية الرئيسية بالإضافة إلى أن يكون لديها اتصال مباشر مع السلطات الانتخابية.

وتتكون الانتخابات من عدد من المكونات المترابطة مع مختلف الأطراف المعنية التي تتفاعل وتؤثر في بعضها البعض. ولأن هذه العوامل مترابطة، فمن الضروري ملاحظة كل أبعاد الانتخابات من أجل تقديم تقييم شامل ودقيق. فإذا كان فتح باب تقديم الطلبات قد تم مبكرا، لكان قد سمح لمجموعة أكثر تنوعا من منظمات المتابعة بالمشاركة. ولكن، توقيت القرار رقم 20، كان يعني أن معظم المنظمات المهتمة قد لا يكون لديها الوقت الكافي للحصول على تمويل وإرسال مهمة متابعة. ولأجل أن تقوم بعثات منظمات المتابعة بالقيام بتحليل شامل ذو معنى، يحث مركز كارتر السلطات الانتخابية في مصر على النظر في اعتماد طلبات المتابعة من منظمات المتابعة الخاصة بالمجتمع المدني في أقرب وقت ممكن وقبل بدء العملية الانتخابية.[135]

وقد حرص عدد من منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية على متابعة عملية الانتخابات. وقد أكد المجلس القومي لحقوق الإنسان لمركز كارتر بأنه قد منح الاعتماد لـ25.000 متابع بالنيابة عن 130 منظمة محلية من منظمات المجتمع المدني من مختلف أنحاء محافظات مصر الـ27. كما تم اعتماد 7 منظمة دولية من منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك مركز كارتر، لمتابعة الانتخابات. وقد قامت اللجنة القضائية العليا للانتخابات، مباشرة، بإدارة طلبات متابعو منظمات المجتمع المدني الدولية.

وقد ذكر المتابعون المحليون أن هناك تحسينات في البيئة العامة للمتابعة والوصول إلى العملية الانتخابية أفضل من الانتخابات السابقة. فخلال الانتخابات السابقة، كان المتابعون يحرمون من الوصول إلى كل مراكز الاقتراع كما واجهوا تخويفا من قبل قوات الأمن. كما كان هناك أيضا تقارير عن صعوبة في وسائل الوصول، والاقتراع، والفرز خلال هذه الانتخابات البرلمانية. وقد أصبحت وسائل الوصول أكثر إشكالية بعد حملة المداهمات التي شنتها الحكومة على العديد من المنظمات الغير الحكومية المحلية والدولية في أواخر ديسمبر. وقد وردت تقارير بمنع بعض المتابعين المحليين من دخول لجان الاقتراع من قبل القضاة ورجال الأمن الذين اتهموهم بالحصول على تمويل أجنبي. وقد أفاد المتابعون المحليون بوجود انتهاكات انتخابية ومسائل تتعلق بالوصول إلى الانتخابات تسلمها المجلس القومي لحقوق الإنسان وأرسلها إلى اللجنة القضائية العليا للانتخابات.

كما أفاد متابعو مركز كارتر، أيضا، بوجود صعوبات، وإن كانت معزولة، بالنسبة لإمكانية الوصول إلى الاقتراع والفرز. فخلال انتخابات مجلس الشعب، كان هناك حالات لقضاة مشرفين لم يكونوا على وعي بدور وحقوق منظمات المجتمع المدني الدولية ولم يكونوا على اطلاع بالاعتماد الرسمي الممنوح لهم من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. ولكن هذه الأشياء قد تحسنت مع كل مرحلة. غير أن تم منع المتابعين من الوصول إلى مراكز الاقتراع والعد من قبل رجال الأمن الذين يسيطرون على الوصول إلى هذه المراكز. وفي بعض الحالات، تم إخطار المتابعين بأن منعهم من الدخول كان بسبب الازدحام الشديد داخل هذه المراكز.

وخلال المرحلة الثالثة من الاقتراع لانتخابات مجلس الشعب، لاحظ متابعو مركز كارتر عرقلة وصول المتابعين، ووكلاء الأحزاب، والمرشحين إلى بعض الأماكن من قبل مسؤولي الأمن الذين ادعوا تسلمهم تعليمات بالتضييق عليهم فور الوصول نتيجة لحملة المداهمات على المنظمات غير الحكومية، على الرغم من نفي اللجنة القضائية العليا للانتخابات ووزارة الداخلية لوجود مثل هذه التعليمات. وخلال انتخابات مجلس الشورى، لاحظ متابعو مركز كارتر وجود استجواب أكثر كثافة من من مسؤولي الانتخابات وقوات الأمن بالنسبة لوضعهم والمؤسسة التي ينتمون إليها. وعموما، كانت القيود على الوصول أكثر ظهورا في المحافظات الريفية أكثر من تلك المدينية. وبالرغم من هذه الصعوبات، تم الترحيب بمتابعي مركز كارتر، في معظم الحالات، من قبل الناخبين، ومسؤولي الانتخابات، ورجال

135 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث، 24 يناير 2012 (21)

الأمن.

من المهم أن نلاحظ أن مقاضاة ومحاكمة منظمات المجتمع المدني المحلية الدولية العاملة في مصر كان لها تأثير، لا يمكن إنكاره، على مشاركة منظمات المجتمع المدني في العملية الانتخابية، بما في ذلك مركز كارتر. فقد أثار التحقيق، الذي تم نشره في وسائل الإعلام على نطاق واسع، مع منظمات المجتمع المدني الدولية العاملة في مصر، وبلغت ذروتها في مقاضاة الأفراد الأجانب والمصريين الذين يعملون نيابة عن هذه الكيانات، ردود فعل مشبوهة، وفي حالات نادرة في مراحل لاحقة من العملية الانتخابية أثارت حالة من العداء الصريح للأجانب تجاه بعض متابعي مركز كارتر. وقد أفادت التقارير بأن التحقيقات المستمرة مع منظمات المجتمع المدني المحلية في الادعاءات الخاصة بالعمل كمنظمات غير شرعية والحصول على تمويل أجنبي غير شرعي للأنشطة المتعلقة بتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان قد أعاقت جهود هذه المجموعات لمتابعة الانتخابات كما كانت عبئا على مواردها.

## دور منظمات المجتمع المدني في تقديم المعلومات وتوعية الناخبين

تعتبر جهود تقديم المعلومات وتوعية الناخبين ضرورية لضمان أن يتمكن الناخب المطلع من ممارسة حقه في التصويت بحرية وفعالية. وتشير أفضل الممارسات المعترف بها دوليا إلى أن توعية الناخبين بطريقة محايدة ومطردة هي مسؤولية السلطات الانتخابية. ومع ذلك، فالإطار القانوني المصري لا ينشئ ولاية مؤسسية واضحة لتوعية الناخبين التي سيتم إجراؤها من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات، وقد لاحظ متابعو مركز كارتر وجود أدلة قليلة أو عدم وجود أدلة على تقديم المعلومات أو التوعية الرسمية خلال فترة ما قبل الانتخابات سواء في انتخابات مجلس الشعب أو مجلس الشورى. ويشعر مركز كارتر بالأسف لأن اللجنة القضائية العليا للانتخابات قامت ببذل جهود محدودة لتوعية الناخبين، خاصة في ظل التعديل المستمر للقوانين واللوائح والإجراءات على مدار الانتخابات البرلمانية. وقد وضع هذا التزاما إضافيا على عاتق السلطات الانتخابية للتواصل مع الأطراف المعنية بالانتخابات لتجنب الارتباك.

وفي غياب تقديم المعلومات والتوعية الرسمية للناخبين، كانت منظمات المجتمع المدني من بين الأطراف المعنية التي تحاول ردم الفجوة. وقد التقى متابعو مركز كارتر مع منظمات المجتمع المدني في عدد من المحافظات التي يقومون، فيها، بحملات لمحاولة تزويد الجمهور بفهم أساسي لهذه العملية. وقد تضمنت الأساليب استضافة ورش العمل، ونشر الكتيبات، والقيام بإعطاء استشارات من بيت إلى بيت. وقد قامت بعض هذه المنظمات باستهداف الجماعات التي لا تقدم لها خدمات كافية، بما في ذلك النساء والناخبين الأميين. وفي حين كانت هذه الجهود مفيدة، إلا أن منظمات المجتمع المدني تفتقر عموما إلى الموارد التي تمكنها من الوصول إلى عدد أكبر من السكان، كما كان هناك تنسيق قليل بينها. وعلاوة على ذلك، عانت جهود هذه المنظمات بسبب الافتقار إلى المعلومات الموثقة من اللجنة القضائية العليا للانتخابات أو لجان المحافظات.

## دور منظمات المجتمع المدني كمناصرين

لعبت منظمات المجتمع المدني دورا هاما في العملية الانتخابية كمناصرين للمهمشين وكذلك الفئات المستبعدة. وقد التقى متابعو مركز كارتر مع منظمات المجتمع المدني، في عدة محافظات، التي تعمل على تعزيز المشاركة الانتخابية للمجموعات المهمشة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر النساء، والشباب، وذوي الاحتياجات الخاصة. ومع ذلك، كانت الحملة من أجل السماح للمصريين في الخارج بالتصويت من أهم الأمثلة على الدعوة الفعالة. فبعد تقديم طعون قانونية ناجحة من قبل بعض المصريين وبعض المنظمات المصرية في الخارج ومنظمات غير حكومية محلية في أواخر أكتوبر، تضمنت الانتخابات البرلمانية أحكاما لتصويت المصريين في الخارج من خلال السفارات المصرية في الخارج. وقد وصل عدد المقيمين بالخارج الذي قاموا بتسجيل أنفسهم إلى 356 ألف مواطن. ومن أجل تلبية للالتزامات الخاصة بإجراء عملية انتخابية حرة وعادلة، يحث مركز كارتر البرلمان المصري على تبني قانون للمنظمات غير الحكومية يمكن منظمات المجتمع المدني من العمل بحرية وأداء وظائفها الرئيسية التي تساهم في وجود عملية انتخابية أكثر حرية وأكثر عدالة.

# حل النزاعات الانتخابية

تعتبر الإجراءات الفعالة والواضحة للفصل في الطعون الانتخابية جزءا أساسيا من العملية الانتخابية الفعالة.[136] فيجب أن يكون لدى الناخبين والأطراف المعنية الأخرى صوت في جودة العملية الانتخابية كما يجب أن يشعروا بذلك، إذا كانت العملية الانتخابية تريد أن تحتفظ بمصداقيتها.[137] ويعتبر وجود نظام شفاف للفصل في الطعون الانتخابية مهما خصوصا لمعالجة حالات محتملة تحاول فيها أطراف معنية انتخابية محنكة، مثل الأحزاب السياسية والمرشحين، استغلال هذا النظام بطريقة غير ملائمة من أجل الحصول على نتيجة انتخابية أكثر إعجابا.

ولدى مصر كل الأدوات المطلوبة لإنشاء نظام شامل وذي شفافية لتلقي ودراسة كل الطعون الانتخابية والحكم عليها بطريقة عادلة وسريعة. ويعود هذا جزئيا إلى إشراف القضاة، المنصوص عليه دستوريا، على العملية الانتخابية[138] إلى جانب وجود المحاكم الراسخة، وأيضا بسبب المحاكم الراسخة والتي تحظى باحترام الجميع. ومع ذلك وبالرغم من هذه المصادر، فإن مصر لديها نظام للفصل في الطعون ليس فقط غير مناسب، وخاصة بالنسبة للناخبين العاديين، ولكنه أيضا يسبب ضررا كبيرا لعملية الانتخابات نفسها. وقد كان هذا واضحا خاصة خلال انتخابات مجلس الشعب والعدد الكبير من الدوائر التي أمرت المحكمة بإعادة الانتخابات فيها.

إن موجة الأحكام المتأخرة التي تم إصدارها قبيل، أثناء أو بعد أيام الانتخاب بقليل، بما في ذلك بعض الأحكام الناتجة عن طعون تقدمت بها الأحزاب بعد المهلة المحددة قانونيا لتسجيل الطعون على المقاعد الفردية أو القوائم الحزبية، كل هذا قد سبب اضطرابات جادة في عملية الانتخاب. ونتيجة لهذا اضطرت بعض الدوائر في عدة محافظات إلى إعادة الانتخابات على المقاعد الفردية أو القوائم الحزبية طبقا لهذه الأحكام التي تم إصدارها في آخر لحظة. وبالإضافة إلى هذا، وجد متابعو مركز كارتر، في مناسبات عدة أن هناك عدم فهم فيما يتعلق بعملية تسجيل الطعون بين الناخبين المصريين، وممثلي الأحزاب المرشحين، وبين بعض المرشحين أنفسهم.

إن موجة الأحكام المتأخرة التي تم إصدارها قبيل، أثناء أو بعد أيام الانتخاب بقليل، سبب اضطرابات جادة في عملية الانتخاب.

## تقوية وتوضيح عملية الطعون الانتخابية

يبدو أن الكثير من المصريين ليسوا على وعي بحقهم الكامل في الطعن على العملية الانتخابية، بما في ذلك عمليات تقديم الطعون، وما يعتبر سوء سلوك انتخابي.[139] وقد أفاد متابعو مركز كارتر بأن الكثير من القضاة على مستوى مراكز الاقتراع قد بذلوا جهودا واعية لمعالجة الشكاوي التي تظهر في مراكز الاقتراع التي تقع تحت سلطتهم. ولكن يبدو أن الناخبين لديهم معرفة وإرشاد قليلان بكيفية تقديم ادعاءات خاصة بسوء السلوك الانتخابي في ظروف مختلفة أخرى. وتتضمن الأمثلة لمثل هذه الحالات ادعاءات بسوء السلوك قبل يوم الانتخاب؛ ادعاءات بسوء السلوك داخل مراكز الاقتراع ولكن خارج اللجنة الانتخابية؛ ادعاءات بسلوك السلوك من قبل الشرطة، والجيش، ورجال أمن آخرين؛ وادعاءات بسوء السلوك من قبل القضاة أنفسهم داخل اللجان الانتخابية.

136 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (3) 2، «تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد:أ) بأن تكفل توفير سبيل فعال للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد، حتى لو صدر الانتهاك عن أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية، ب) بأن تكفل لكل متظلم على هذا النحو أن تبت في الحقوق التي يدعى انتهاكها سلطة قضائية أو إدارية أو تشريعية مختصة، أو أية سلطة مختصة أخرى ينص عليها نظام الدولة القانوني، وبأن تنمى إمكانيات التظلم القضائي، ج) بأن تكفل قيام السلطات المختصة بإنفاذ الأحكام الصادرة لمصالح المتظلمين.»

137 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، التعليق العام رقم 32، الفقرة 25: «ويشمل مفهوم المحاكمة العادلة ضمان إجراء محاكمة عادلة وعلنية».

138 الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011، المادة 39

139 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 3 مكرر (و) (رابعا)، «تختص اللجنة العليا للانتخابات فضلا عما هو مقرر لها بهذا القانون (...): تلقى البلاغات والشكاوى المتعلقة بالعملية الانتخابية والتحقق من صحتها وإزالة أسبابها.»

ولكن يبدو أن الأحزاب السياسية، والمرشحون، وفاعلون آخرون كان بمقدورهم الالتفاف حول اللجنة القضائية العليا للانتخابات والتوجه مباشرة إلى المحاكم المصرية للفصل في الطعون الخاصة بالتجاوزات المزعومة في العملية الانتخابية.[140] تقديم الطعون إلى المحكمة من قبل الأطراف يضمن الفصل في الطعن، كما أن من سلطة المحكمة أن تفرض حلا من خلال إصدار الحكم. ويتم تسجيل حكم المحكمة وإعطاء الأطراف المعنية نسخة منه.

ومن أساسيات العدل، سواء كان ذلك من خلال المحكمة، أو من خلال هيئة إدارية انتخابية ما، أو من خلال بعض الكيانات الأخرى، يجب على قادة مصر اتخاذ خطوات لتقوية وتوضيح نظام الفصل في الطعون.[141] ويتضمن هذا:

- اتخاذ خطوات أكبر لتعليم الجمهور فيما يخص الحق في تقديم الطعن
- تسهيل عملية الطعن للمواطنين العاديين (مثلا، من خلال استخدام استمارات طعن معيارية)
- تخفيف الحواجز لتقديم الطعن (مثلا ضمان عدم وجود مصروفات لتقديم الطعون وإنشاء مواقع متعددة داخل محافظة ما حيث يمكن للأفراد تقديم الطعون)

ويجب أن يضمن مثل هذا النظام أن يؤخذ كل طعن في الاعتبار، حتى وإن تم رفضه، وأن يتم نشر الأحكام بخصوص الادعاءات بطريقة تؤدي إلى بناء الثقة بأن الطعن قد تم النظر فيه.[142]

## اضطراب في غير أوانه للعملية الانتخابية من قبل المحاكم

أدت أحكام المحكمة، وبخاصة خلال مراحل انتخابات مجلس الشعب، إلى اضطرابات جادة بالنسبة للعملية الانتخابية. وبشكل خاص، أصدرت المحاكم الإدارية المصرية عددا من الأحكام خلال الانتخابات نتج عنها قرار بإعادة الانتخابات في دوائر متخلفة.[143] ويبدو أن الكثير من هذه الأحكام[144] لها علاقة بأمور كان يجب حلها خلال فترة الطعن على المرشحين.[145] وتعتبر الإعادة في الكثير من هذه الحالات تبديد غير ضروري ويمكن أن تسبب ضررا لمصداقية العملية الانتخابية. إن قانون مجلس الشعب وقانون مجلس الشورى يحتويان على مهلة واضحة للطعن على المرشحين، والإعلان عن مرشحي المقاعد الفردية وقوائم الأحزاب، وعناصر أخرى خاصة بزمن الانتخاب. وللمضي قدما، يحث مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات والمحاكم على الالتزام بالمهلة الزمنية المحددة في هذين القانونين لمنع الاستمرار غير الضروري في إعادة الانتخابات.

## سوء الاستخدام المحتمل لمحكمة النقض في استخدام سلطتها في شطب أعضاء البرلمان

لمحكمة النقض السلطة في سماع الطعون المتعلقة بصلاحية عضوية أعضاء مجلس الشعب.[146] ويجب تقديم الطعون في خلال 30 يوما بعد إعلان النتائج. وللمحكمة أن تصدر حكمها خلال 90 يوما. وإذا تبين للمحكمة أن العضو المتهم لا يملك أوراق اعتماد صالحة ليكون عضوا في البرلمان، يمكن للمحكمة أن تصدر حكمها بشطبه/ها. وبدون شك، هناك حالات يجب فيها شطب عضوية عضو مجلس الشعب المنتخب: على سبيل المثال، إذا كان هناك دليل على التزوير في استمارات الترشيح. ولكن، ليس واضحا ما هي المعايير التي ستطبقها المحكمة بشكل عام في هذه القضايا.

140 إن نظام مجلس الدولة في مصر أو محكمة القضاء الإداري لديهما ولاية قانونية على الطعون الخاصة بالعملية الانتخابية حتى لحظة الإعلان الرسمي لنتائج الانتخابات. ولمحكمة النقض سلطة سماع الطعون ضد أعضاء أو مرشحي البرلمان لمدة 30 يوما من لحظة إعلان النتائج.

141 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن المراحل الثلاث لانتخابات مجلس الشعب، 24 يناير 2012 (16–17)

142 ينبغي تشجيع المحاكم على نشر تفاصيل، وقرارات واضحة، ليس فقط من أجل مصلحة أطراف القضية، ولكن أيضا من أجل تأسيس معايير لمحاكم أخرى في انتخابات أخرى.

143 قامت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بتنفيذ ما مجموعة 18 جولة إعادة لانتخابات مجلس الشعب وثلاثة جولات خلال انتخابات مجلس الشورى. وباستثناء انتخابات مجلس الشعب في دائرة شبرا/الساحل في القاهرة، الأمر الذي يرجع إلى وجود فجوة في الإشراف على صناديق الاقتراع من قبل القضاة في مركز العد وما نتج عنه من تدمير أو سرقة عدد من الصناديق، كانت كل جولات الإعادة بسبب مخالفات في بطاقات الاقتراع (مثلا: مرشحون أو أحزاب مفقودة من البطاقات، مرشحون مع شعارات أو أرقام غير صحيحة، إلخ).

144 من الصعب جدا الحصول على أحكام المحكمة الإدارية في مصر. ففي الغالب هي عبارة عن وثائق مكتوبة بخط اليد ولا تعطي إلى للأطراف المعنية. ولا تجمع الأحكام أو تنشر إلا بعد مرور وقت طويل من صدور الحكم. ولا تنشر الأحكام على الإنترنت وهي ليست متاحة للتدقيق العام في المحكمة نفسها.

145 هذا مذكور في المادة 9 و9 مكرر من قانون مجلس الشعب. وقد استمع مركز كارتر إلى تقارير تفيد بأن المتقاضين في القضايا المتعلقة بالانتخابات قد حصلوا على أحكام قاموا، عن عمد، بتنفيذها قبل إعلان نتائج الانتخابات للتأثير فيها. وقد استمعنا، أيضا، على تقارير عن بعض المتقاضين الذين يستخدمون الأحكام التي لم يتم تنفيذها كورقة مساومة للحصول على منافع أو لانتزاع تنازلات من الأحزاب الأخرى أو المرشحين. ويجب على المشرعين والمحاكم ضمان تنفيذ كل أحكام المحكمة الإدارية في غضون وقت قصير بعد صدورها، حتى لا يفرض المتقاضون تنفيذ هذه الأحكام على اللجنة القضائية العليا للانتخابات قبل إعلان نتائج الانتخابات بوقت قصير.

146 قانون مجلس الشعب، المادة 20

يعتبر الإطار الزمني الطويل للتعامل مع هذه الطعون وللبت فيها سببا آخر للقلق. ويوصي مركز كارتر المشرعين المصريين بتقصير الإطار الزمني لتقديم الطعون والبت فيها لكي لا تؤدي أي قرارات محتملة لشطب أعضاء إلى اضطراب في عملية مجلس الشعب بعد انتخابه. [147]

وبعد الانتخابات، علم مركز كارتر من خلال لقاءاته مع العديد من الأحزاب السياسية أن عددا من القضايا التي رفعتها الأحزاب والمرشحون ضد اللجنة القضائية العليا للانتخابات، لاتزال معلقة في محكمة النقض. وتشمل الإدعاءات في الكثير من هذه القضايا أخطاء في عملية العد أو أخطاء في عملية احتساب الأصوات أو الزعم بفشل اللجنة القضائية العليا للانتخابات في منع الاستخدام غير المشروع للشعارات الدينية. وقد حاول مركز كارتر، بصعوبة كبيرة وبدون نجاح حتى اليوم، الحصول على قائمة شاملة للقضايا المتعلقة بالانتخابات من محكمة النقض.

وكما ذكر سابقا، فقد تم حل مجلس الشعب بقرار من المحكمة الدستورية العليا التي قررت أن قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة في أكتوبر 2011، بالسماح لمرشحي الأحزاب بالتنافس على المقاعد الفردية، غير دستوري.

## الطعون الخاصة بتسجيل الناخبين

جنبا إلى جنب مع وجود برنامج شامل لتوعية الناخبين بخصوص عملية تسجيل الناخبين، بما في ذلك أهمية التأكد من كل ناخب له حق الانتخاب قد سجل بياناته بطريقة صحيحة، يجب أن يكون هناك مزيد من المعلومات العامة عن عمليات الطعن على تسجيل الناخبين.[148] وينبغي أن يضمن الحكام أن تكون القرارات، بما في ذلك قرارات الاستئناف، مكتوبة بشكل واضح ومتاحة للجمهور.

## قاعدة معلومات الطعون ونظام إدارة البيانات

في كثير من الحالات، أعرب مسؤولو الانتخابات عن قلقهم من عدم قدرة اللجنة القضائية العليا للانتخابات، أو النائب العام، أو أي كيان على متابعة خليط من الطعون الانتخابية المقدمة على كل المستويات. من شأن وجود قاعدة معلومات، أو نظام شامل لإدارة المعلومات، تديره هيئة إدارة الانتخابات مع مدخلات من المحاكم ومن مكتب النائب العام، أن يضمن أن صانعي القرار الانتخابي والأطراف الأخرى المعنية بالانتخابات مثل المتابعين لديهم وصول إلى المعلومات التي تم تحديثها عن أوضاع الطعون ويمكن أن تقدم معلومات محددة عن مقدمي الطعون أو المدعى عليهم أو معلومات عامة أكثر لوسائل الإعلام والجمهور عن أوضاع هذه الطعون.

## دور قاضي اللجنة الانتخابية واللجنة القضائية العليا للانتخابات في الحفاظ على السجل

كما ذكر سابقا، لاحظ متابعو مركز كارتر أن الكثير من قضاة مراكز الاقتراع قد بذلوا جهودا واعية لمعالجة الشكاوي المختلفة من قبل الناخبين، وممثلي الأحزاب، وآخرون. ولكن، لاحظ المتابعون أيضا حالات لم يقم

147 كما ورد في التقرير التمهيدي لمركز كارتر عن المراحل الثلاث لانتخابات مجلس الشعب، 24 يناير 2012 (18)

148 انظر قانون مباشرة الحقوق السياسية، المواد 15–20، للحصول على وصف للعملية التي يمكن بموجبها للناخب المحتمل أن يطعن أو يستأنف على الأخطاء الموجودة في سجل الناخبين.

القضاة فيها بتسجيل تفاصيل هذه الشكاوي في تقاريرهم. من الضروري أن تسجيل الانتهاكات الانتخابية المزعومة، والخطوات، إن وجدت، التي اتخذت من قبل القضاة لحل هذه الأمور وتقديمها إلى الدائرة، أو المحافظة، أو هيئات إدارة الانتخابات الوطنية. وهذا من شأنه أن يسمح لهذه الهيئات بالتحقيق أو بالتعامل مع هذه الانتهاكات التي لم يستطع قاضي اللجنة الانتخابية التعامل معها وسوف يكفل ذلك وجود سجل كامل لجميع الانتهاكات. مثل هذا السجل سوف يكون مصدرا قيما عندما يحين الوقت لتقييم نقاط القوة والضعف في مجمل العملية الانتخابية.

## تضمين بيانات الشكاوي المجمعة في التقرير النهائي للجنة القضائية العليا للانتخابات

في وقت نشر هذا التقرير، لم تصدر اللجنة القضائية العليا للانتخابات تقريرا نهائيا عن انتخابات مجلسي الشعب والشورى. يعتبر إصدار تقرير نهائي شامل وواضح عن أنشطة اللجنة القضائية العليا للانتخابات بعدا هاما من شفافية الانتخابات وأداة قيمة لتقييم نقاط القوة والضعف في العملية الانتخابية.[149] وينبغي أن يتضمن التقرير إعادة صياغة واضحة أو ملخصا للأحكام الرئيسية في القوانين والإجراءات المصرية، وخلاصة وافية أو ملخصا للقرارات الصادرة عن اللجنة القضائية العليا للانتخابات خلال العملية الانتخابية، ومعلومات بالأرقام عن نسبة المشاركة والنتائج موزعة على الدوائر الانتخابية.

يعتبر إصدار تقرير نهائي شامل وواضح عن أنشطة اللجنة القضائية العليا للانتخابات بعدا هاما من شفافية الانتخابات وأداة قيمة لتقييم نقاط القوة والضعف في العملية الانتخابية.

وينبغي أن يقدم التقرير النهائي أيضا معلومات مجمعة عن الشكاوي والطعون المسجلة لدى قضاة اللجان الانتخابية، والشكاوي والطعون المسجلة لدى اللجنة القضائية العليا للانتخابات (مثلا: الطعون التي تم تحويلها إلى مكتب النائب العام ورفضت، الشكاوي والطعون التي تم حلها من قبل اللجنة المحلية للجنة القضائية العليا للانتخابات، إلخ)، وبشكل مثالي، تقريرا عن الترتيبات النهائية للشكاوي والطعون، سواء من قبل المحاكم أو اللجنة القضائية العليا للانتخابات.[150] وتعد هذه المعلومات مهمة للغاية عند تحليل نجاح عملية انتخابية ما ومجالات الاهتمام التي قد تحتاج إلى معالجة في الانتخابات المقبلة. ويحث مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات على إعداد وإصدار مثل هذا التقرير عن الانتخابات، علنا، في المستقبل القريب.

## قرارات بشأن بطلان الاقتراع

بسبب القرار الذي تلي انتخابات مجلس الشعب والخاص بنقل الفرز والعد المادي لبطاقات الاقتراع من مراكز العد الموحدة إلى اللجان الانتخابية، فلم يكن من الواضح كيف تتم إجراءات مراجعة لجنة العد لقرارات بطلان الاقتراع، هذا إذا كانت تتم أساسا.[151] وفي كثير من الحالات، يبدو أن قضاة الاقتراع لديهم القول الأخير في اعتبار بطاقة ما صحيحة أو باطلة. وينبغي أن يضمن المشرعون المصريون والقائمون على إدارة الانتخابات أن يكون لدى مركز العد أو قضاة آخرون الفرصة لمراجعة، وعند الضرورة، لنقض قرارات قاضي الاقتراع بشأن صحة بطاقات الاقتراع وأن هذه القرارات مسجلة في المحضر وأن تعلن علانية، وفقا للقانون الحالي الخاص بممارسة الحقوق السياسية.

149 المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، مدونة السلوك الخاصة بالمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية: الإدارة الأخلاقية والمهنية للانتخابات، ص 14: «... لقرارات مديري الانتخابات أن تكون ملزمة للمشاركين، فإن المعلومات يجب أن تكون دقيقة وكذلك يمكن الوصول إليها. فالمعلومات غير الدقيقة أو غير الموثوقة يمكن أن تقوض الثقة في قرارات الإدارة واختصاصها العام على حد سواء ... لمسؤولي الانتخابات ... يجب ضمان أن المعلومات يتم جمعها وتبويبها ونشرها بطريقة منهجية وواضحة؛ وعمل أي شيء ضروري، في حدود الإطار القانوني للبلد، لضمان أن جميع المعلومات التي تجمع أو تستخدم أو تنشر لها أساس واقعي سليم».

150 وليكون مرجعا في المستقبل، يمكن أن يشتمل هذا التقرير أيضا على قائمة كاملة من الجرائم الانتخابية، والجنح، والانتهاكات الأخرى (مثل: انتهاكات الحملات الانتخابية). وحاليا، لا توجد وثيقة واحدة تحتوي على هذه القائمة الشاملة. وحاليا، يتم تعريف الجرائم الانتخابية من خلال القوانين الانتخابية، والجنح المتعلقة بالانتخابات (مثل: إهانة قضاة الاقتراع) من خلال أجزاء مختلفة من قانون العقوبات، والانتهاكات الانتخابية من خلال القانون وبعض اللوائح المعمول بها في اللجنة القضائية العليا للانتخابات.

151 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 35، «تفصل لجنة الفرز في جميع المسائل المتعلقة بعملية الانتخاب أو الاستفتاء وفى صحة أو بطلان إبداء كل ناخب لرأيه. وتكون المداولات سرية، ولا يحضرها سوى رئيس اللجنة وأعضائها. وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة وفى حالة تساوى الأصوات يرجح رأى الجانب الذي منه الرئيس. وتدون القرارات في محضر اللجنة وتكون مسببة، ويوقع عليها من رئيس اللجنة وأعضائها ويتلوها الرئيس علنا.»

152 الاتحاد الأفريقي، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، المبادئ والتوجيهية بشأن الحق في المحاكمة العادلة والمساعدة القانونية في أفريقيا، المادة ج (ب) 3: «ويتضمن الحق في وسيلة انتصاف فعالة تشمل: الوصول إلى معلومات واقعية بشأن الانتهاك».

## معايير وإجراءات بشأن المحاسبة القانونية وإعادة العد

يمكن أن تكون صناديق الاقتراع واستمارات المحاسبة القانونية أدوات هامة لضمان الثقة العامة في جودة العملية الانتخابية ونزاهة نتائج الانتخابات. وحاليا، لا تملك اللجنة القضائية العليا للانتخابات إجراءات سواء من أجل فحص عشوائي لصناديق الاقتراع واستمارات العد أو للمحاسبة في الحالات التي قد تؤدي النتائج فيها إلى شكوك حول وجود أخطاء في عملية العد أو تزوير. وبالنظر إلى أن بعض الأحزاب والمرشحين قد ادعوا بوجود سوء إجراءات في العد وتقرير النتائج، سوف يساعد وجود مجموعة واضحة من إجراءات المحاسبة والتي تتضمن السماح لممثلي الأحزاب/المرشحين والمتابعين بملاحظة عملية المحاسبة، سوف يساعد هذا في حل هذه الادعاءات. وتتضمن أمثلة «المحفزات» الآلية المحتملة للمحاسبة اختلافات كبيرة داخل لجنة الاقتراع بين الأصوات الصحيحة لصالح الأحزاب والمرشحين الفرديين، أو رقم منخفض بشكل غير طبيعي للبطاقات الباطلة أو التي تم إبطالها، أو نتائج غير متوازنة للغاية لمرشح معين أو حزب معين.

لا يوجد في القانون المصري أحكام أو إجراءات تتعلق بالظروف التي يتطلب فيها إعادة الفرز أو كيف يتم إجراء عملية إعادة الفرز. فمن الممكن أن تقرر محكمة النقض إعادة فرز بطاقات الاقتراع في دوائر انتخابية على أساس ادعاءات معلقة. وينبغي على اللجنة القضائية العليا للانتخابات أو من يخلفها من هيئة لإدارة الانتخابات وضع إجراءات لإعادة الفرز، بما في ذلك السماح لممثلي الأحزاب/ المرشحين والمتابعين بملاحظة عملية إعادة الفرز، لضمان أن تكون هذه العملية شفافة ومفهومة للجميع.

## الالتزام الأخلاقي بالإبلاغ عن سوء السلوك الانتخابي

ليس كافيا أن يطلب من قضاة اللجان الانتخابية وغيرهم من مسؤولي تنفيذ القانون تسجيل ومتابعة دعوي الانتهاكات الانتخابية. إذ يتعين على جميع المصريين، وبصفة خاصة الجهات الفاعلة مثل ممثلي الأحزاب والمرشحين أو وكلائهم، والمرشحين أنفسهم، وحتى العالمين في مراكز الاقتراع، الإبلاغ عن كل ذات المصداقية التي تتعلق بسوء السلوك الانتخابي. وقد سمع متابعو مركز كارتر الكثير من الادعاءات من المرشحين، والوكلاء، والممثلين في كل أنحاء مصر، وبالإضافة إلى هذا علم المتابعون أيضا أنه في الكثير من الحالات فشل الأشخاص الذين تمت مقابلتهم في تقديم طعون أمام أي سلطة. إن الالتزام الأخلاقي بالإبلاغ عن سوء السلوك الانتخابي سوف يقدم إلى مسؤولي الانتخابات صورة أكثر اكتمالا ودقة لبؤر التوتر، التي يمكن معالجتها في الانتخابات المقبلة.

# نتائج وتوصيات

لقد قام مركز كارتر بمتابعة انتخابات مجلسي الشعب والشورى في مصر بمختلف مراحلها. وبالرغم من وجود بعض القصور في الإطار القانوني، وعدد من الانتهاكات التي شابت الحملات الانتخابية، والضعف في إدارة هذه الانتخابات، إلا أن نتائج الانتخابات قد بدت كتعبير دقيق عن إرادة الناخبين.

لقد حازت انتخابات مجلس الشعب اهتماما محليا ودوليا باعتبارها خطوة ملموسة على طريق التحول الديمقراطي في مصر. وفي المقابل، وجد المركز أن انتخابات مجلس الشورى، التي أتت بعد ذلك، قد اتسمت بعدم اهتمام الناخبين بها. فالغموض الذي يتسم به دور وأهمية مجلس الشورى، بالإضافة إلى الاتجاه الذي تسير فيه المرحلة الانتقالية ككل، قد ساهما في وجود هذا المستوى المنخفض من مشاركة الناخبين، والمرشحين، والأحزاب السياسية، ووسائل الإعلام، ومنظمات المجتمع المدني. وبالرغم من التعديلات التقنية التي أدخلتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات فيما بين انتخابات المجلسين، إلا أن المشاركة المنخفضة للناخبين في انتخابات مجلس الشورى جعلت من الصعب تقييم أهميتها، كما أكدت على عدم الوضوح السياسي في مصر خلال المرحلة الانتقالية.

ويدرك مركز كارتر أن هذه الانتخابات هي عنصر واحد في عملية التحول السياسي المستمرة في مصر، وأن النجاح الأخير للمرحلة الانتقالية يعتمد على تسليم السلطة، في أسرع وقت ممكن، إلى حكومة مدنية تكون مسؤولة أمام الشعب المصري. وأيضا، فإن كتابة دستور جديد يحمي الحقوق والحريات الأساسية، ويؤكد على خضوع الجيش للسلطة المدنية، سوف يؤدي إلى وجود أسس الديمقراطية في مصر خلال الانتخابات المقبلة وبعدها.

ومع الفرص التي تتيحها المرحلة الانتقالية، وبروح من التعاون والاحترام للشعب المصري، يتقدم مركز كارتر بالتوصيات الآتية الخاصة بالانتخابات المقبلة.

## إلى الحكومة المصرية

- **إنشاء هيئة إدارية انتخابية دائمة ومهنية ومستقلة ومحايدة**

على ضوء التزامات مصر الدولية، يوصي مركز كارتر بأن ينص الدستور المقبل، بطريقة مباشرة، على استقلالية السلطة الانتخابية في مصر. ولذلك، يحث مركز كارتر على إنشاء هيئة إدارية انتخابية دائمة ومهنية ومستقلة مكلفة بحق إصدار وتطبيق وتنفيذ القواعد الخاصة بالانتخابات والاستفتاءات، وان يكون لها وجود تنفيذي في كل محافظات مصر الـ27.

وبالإضافة إلى هذا، يدعو المركز المشرعين إلى إعادة النظر في دور القضاة الجالسين كأعضاء في الهيئة الإدارية الانتخابية بحكم منصبهم. فبالرغم من أن القضاء المصري يتمتع بثقة كبيرة بين الناخبين، إلا أن وجودهم كمشرفين على مراكز الاقتراع، وهم يقومون بواجباتهم القضائية، في نفس الوقت، قد أدى إلى تحميل بعض القضاة عبء غير معقول، كما أضر بالنظام القضائي، وخاصة إذا أخذنا في الاعتبار الفترة الطويلة التي استغرقتها العملية الانتخابية في مصر (ثلاثة أشهر في هذه الحالة). إن إعادة النظر هذه سوف تقلل من القلق حول أي صراع مصالح يحتمل أن ينشأ فيما يخص قضاة يصدرون أحكاما في قضايا تتعلق بالانتخابات، نظرا لأن الانتخابات على المستوى الوطني والفرعي وعلى مستوى المحافظات يقوم بإدارتها زملائهم من القضاة. ووفقا للمعايير الدولية الخاصة باستقلال وأخلاق السلطة القضائية والمعترف بها عالميا، يجب على القضاة المصريين اتخاذ خطوات شفافة لضمان عدم ظهور أي صراعات على المصالح، أو حتى ظهور لهذه المصالح، بين القضاة المشرفين على العملية الانتخابية وبين القضاة الذين يقضون في قضايا متعلقة بالانتخابات.

- **أخذ نظام الأغلبية الضئيلة في عين الاعتبار وتعديل نظام الكوتا**

يوصي مركز كارتر السلطات المصرية بإعادة النظر في النظام الانتخابي وإجراء مشاورات واسعة وشاملة مع الأطراف المعنية عند تصميم هذا النظام. وبشكل خاص، يوصي المركز بشدة بالتخلص من كوتا العمال والفلاحين. وإذا تم الحفاظ عليها، فمن الضروري خفض عدد المقاعد المخصصة لهذه الكوتا بشكل ملحوظ.

كما يوصي مركز كارتر السلطات المصرية، بشدة، بإعادة النظر في آلية كوتا المرأة، واتخاذ خطوات لضمان تمثيل المرأة في الهيئات المنتخبة. وفي هذا السياق وعلى ضوء التزامات مصر الدولية بالمساواة في مشاركة الرجل والمرأة، يوصي المركز بأن تكون كوتا المرأة بنسبة 30% على الأقل لضمان تمثيل فعال للمرأة في الهيئات البرلمانية التي سيتم انتخابها في المستقبل في مصر.

- **النهوض بالتمثيل المتساوي للمرأة في شؤون مصر العامة**

عانت انتخابات مجلسي الشعب والشورى من الافتقار إلى تمثيل المرأة في العديد من أجزاء العملية الانتخابية. فتمثيل المرأة في الانتخابات البرلمانية المصرية ضئيل جدا، سواء كان ذلك كمرشحات و/أو موظفات. وبالنسبة إلى الناخبات، فقد أثر عدم وجود توعية كافية للناخبين على تمثيل المرأة بشكل سلبي، خاصة بسبب نسبة الأمية المرتفعة بين النساء. وبالرغم من أن المتابعين قد لاحظوا أن الكثير من الناخبين فشلوا في الحفاظ على سرية تصويتهم باختيارهم، فمن الممكن أن يكون الافتقار إلى الوعي بشروط السرية وتطبيقها قد عزز عادة التصويت العائلي. ويوصي مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات بنشر معلومات مفصلة بنوع جنس الناخبين المشاركين بشكل علني للمساعدة على تطوير ردود الفعل تجاه القلق حول مشاركة المرأة في الانتخابات. وبالإضافة إلى ذلك، يعيد مركز كارتر توصياته بشأن تطبيق كوتا تضمن تمثيل المرأة في الهيئات المنتخبة.

- **ضمان التمتع بحق الانتخاب والترشيح الأساسيين**

حسب الإطار القانوني الحالي، هناك بين مواطني مصر بعض الفئات المحرومة من التصويت. وتتضمن هذه الفئات أي مواطن يبلغ عمره 18 عاما في الفترة بين إغلاق قائمة الناخبين ويوم الانتخاب، ومن أشهر إفلاسه في السنوات الخمس الماضية، وأعضاء القوات المسلحة وآخرين. ويقترح مركز كارتر على المشرعين أن يعيدوا النظر في هذه الشروط القانونية لكي يضمنوا تمتع أكبر عدد ممكن من الناخبين بحق الانتخاب.

ويرحب مركز كارتر بالخطوات التي اتخذتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات لتطبيق التصويت من الخارج للمواطنين المصريين المقيمين خارج البلاد، على الرغم من أن هذه المبادرة قد تم فرضها بأمر المحكمة. ومع تقدم الوقت، يجب اتخاذ خطوات لضمان توعية هؤلاء الناخبين بالمواعيد النهائية المهمة وكيفية تطور العملية الانتخابية من الخارج. وبالإضافة إلى ذلك، يوصي مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات ببذل جهود أكبر لإبلاغ الأطراف الانتخابية المعنية المصرية بعملية التصويت في الخارج، ونتائج الفرز، وكيفية ضم هذه الأصوات إلى نتائج عد وفرز الأصوات داخل البلاد.

وفي نوفمبر 2011، سنت اللجنة القضائية العليا للانتخابات قانونا يمنع الفساد السياسي، الذي تم تحديده جزئيا كجرائم يرتكبها من يسعى إلى إفساد «الحياة السياسية». ويدرك مركز كارتر أن هناك موظفين معينين، منتخبين وغير منتخبين، من الأنظمة السابقة قد يكونون مسؤولين عن أعمال فساد ومن الضروري محاكمتهم طبقا للقوانين المتواجدة الخاصة باستغلال النفوذ، والفساد المالي، وقوانين معنية أخرى. ولكن مركز كارتر قلق من أن تستخدم أي حكومة مصرية أحكام القانون ضد الفساد السياسي، والتي تتضمن إشارات غامضة إلى جرائم «سياسية»، بطريقة غير عادلة أو تعسفية ضد الخصوم السياسيين. ولذلك يوصي المركز المشرعين أو بإنشاء معايير واضحة وعادلة لكل عناصر «الفساد السياسي» لهذا القانون، وإذا لم يكن هذا ممكنا، فتلغى هذه الأحكام حتى لا يتم إبعاد أي مواطن مصري عن العملية السياسية بطريقة غير عادلة.

- **ضمان أن يكون الإطار القانوني والروزنامة الانتخابية قد تم وضعهما بطريقة واقعية ومتوافقة مع ومساعدة على إدارة انتخابات مستدامة وذات مصداقية**

إعادة تأسيس شرعية المجالس والمناصب المنتخبة، هو الجدول الزمني الخاص بالانتخابات المستقبلية. فالفترات المختلفة للمجالس والمناصب المنتخبة في مصر، عندما يتم انتخابها في نفس السنة، تثير القلق من أنه ابتداء من سنة 2014 وما بعدها، سيتم إجراء انتخابات كبيرة بشكل سنوي تقريبا. كما أن تكلفة الموارد والإرهاق الذي سيلحق بالأحزاب والناخبين من جراء دورة الانتخابات الإستراتيجية هذه، يمكن أن تقوض استدامة ومصداقية الانتخابات في المستقبل. ويقترح مركز كارتر أن تكون الأولوية لضمان أن يتم وضع الإطار القانوني والروزنامة الانتخابية بطريقة واقعية، ومتوافقة مع الموارد المتاحة، وتساعد على إدارة العملية الانتخابية بمصداقية. كما يوصي المركز أيضا

أن تكون هناك مشاركة مناسبة من قبل الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية في تشكيل السياسة العامة التي تتعلق بالإصلاحات الانتخابية وتنفيذها والإشراف عليها. وقد يتضمن هذا أخذ رأي الجمهور في محتوى القوانين الانتخابية التي تم تعديلها، والانضمام الرسمي للمجتمع المدني والأحزاب السياسية في مداولات إصلاح القوانين الانتخابية. أما بالنسبة للتعديلات في الإطار القانوني، فإن المركز يحث المشرعين على التأكد من أن أي تشريع انتخابي جديد سوف يحافظ على التزامات مصر الإقليمية والدولية فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان الأساسية. ويتضمن هذا، أيضا، الدستور المصري الجديد، والذي سيشكل أسس الإطار القانوني الانتخابي لأي انتخابات تتم في المستقبل. وبالإضافة إلى هذا فقد يكون من المرغوب فيه التفكير في وضع قانون انتخابي موحد يغطي كل المجالات التي تغطيها حاليا القوانين الانتخابية الرئيسية.

- **تعديل عقوبات عدم التصويت**

يعتبر التصويت في مصر إلزاميا. وقد نص القانون المصري، خلال انتخابات مجلسي الشعب والشورى، على أن الناخب الذي يمتنع عن التصويت سيكون عرضة لغرامة مالية قدرها 500 جنيها مصريا (83 دولارا أمريكيا تقريبا). وبالأخذ في الاعتبار انتخابات الإعادة والتي كانت شائعة في انتخابات المجلسين، فإن الناخب المسجل، الذي لم يشارك في الانتخابات البرلمانية بدون عذر، سوف يكون عرضة لغرامة قدرها 2000 جنيها مصريا، مما يشكل عبئا اقتصاديا كبيرا لغالبية المصريين. وفي حين أن مركز كارتر ليس لديه علم بتعرض أي شخص من الملايين الذين اختاروا ألا يصوتوا، فإن هذه الغرامات هي، من ناحية، مرتفعة بشكل غير معقول، ومن ناحية أخرى، لم تحدث التأثير المرغوب فيه. ولذلك يقترح المركز أن يعاد النظر في هذه الغرامة المالية.

- **تعريف دور قوات الأمن في العملية الانتخابية بدقة**

خلال فترة الاقتراع، أفاد متابعو مركز كارتر بأن رجال الجيش الذين كانوا يرتدون الزي الرسمي كانوا حاضرين بأعداد أكبر من رجال البوليس في مكان الاقتراع، ومراكز العد والفرز، وبأن رجال البوليس، بشكل عام، كانوا يذعنون لإرشادات أقرانهم العسكريين. وكموفر رئيسي للأمن خلال العملية الانتخابية، فإن دور قوات الأمن في مصر (القوات العسكرية وقوات الشرطة) كان موضوعا حساسا خلال الانتخابات. وكما هي العادة، فإن الخطط الأمنية للانتخابات لم تكن متاحة للجمهور لأسباب إجرائية، ولكن في الظروف التي تمر بها مصر، فإن هذه السرية قد ساهمت في إثارة الشك والتخمينات. وإذا وضعنا سرية الإجراءات جانبا، فإن المستوى والوسائل التي من خلالها يتم التنسيق بين الجهود الأمنية والسلطة الانتخابية، لا تحتاج إلى الغموض. وبالرغم من ذلك، ولأن أمن الانتخابات يمكن أن يحد من مبادئ حرية التجمع، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية التعبير، يجب بذل الجهود من أجل شرح وبناء الثقة في دور قوات الأمن. كما يجب أن تكون قوات الأمن مدربة بصورة أفضل على الاستخدام الملائم والمتناسب للقوة، مع التركيز على نزع فتيل الصراع أو العنف المحتمل، بالإضافة إلى دورها وواجباتها بالنسبة للعملية الانتخابية.

## إلى هيئة إدارة الانتخابات

- **تعزيز شفافية عملية العد وإعلان النتائج**

يحث مركز كارتر السلطات المصرية على الاستمرار في عملية العد على مستوى لجان الاقتراع، ولكن، في نفس الوقت، تقوية إجراءاتها لتعزيز المحاسبة، والشفافية، والنزاهة الخاصة بهذا النظام. وبالإضافة إلى هذا، فإن مركز كارتر يحث، بشدة، هيئة إدارة الانتخابات على تحسين توقيت إعلان نتائج الانتخابات، وأن تقدم تفاصيل أكثر (الجنس والانتماء الحزبي، حسب الحاجة) بالنسبة للمرشحين الفائزين، وأن تقوم بنشر نتائج عد الأصوات على مستوى لجنة الاقتراع. وعلاوة على ذلك، فإن هيئة إدارة الانتخابات قد ترغب في النظر في عملية إعلان النتائج في مراحل مختلفة للعملية الانتخابية مثل المرحلة التمهيدية (خلال أو بعد عد النتائج) ومرحلة الانتظار (بانتظار نتيجة أي طعون بانتظار أن تؤثر على النتائج)، قبل الإعلان عن النتائج النهائية. وبهذه الطريقة، من الممكن تقليل أي تخمينات بدون التقليل من سلطات هيئة إدارة الانتخابات على النتيجة النهائية. وعلى المستوى اللوجستي، نوصي بوضع

ضمانات إضافية مثل نقل المواد الحساسة، بطاقات الاقتراع التي تم تسويدها، في أكياس خاصة، تظهر أي عبث قد يكون تم بها.

- **وضع شروط واضحة خاصة بدور منظمات المجتمع المدني خلال الانتخابات وتسهيل عمل هذه المنظمات في متابعة الانتخابات**

تلعب منظمات المجتمع المدني دورا هاما في تشجيع الشفافية والمساءلة في العملية الانتخابية. وقد رحب مركز كارتر بمشاركة الكثير من المنظمات المصرية في متابعة الانتخابات البرلمانية. ولكن يجب على هيئة إدارة الانتخابات اتخاذ خطوات في أي انتخابات مستقبلية لتعزيز قدرة هذه المنظمات على تطوير تقييمات ذات مصداقية للعملية الانتخابية. وبشكل خاص على هيئة إدارة الانتخابات: (أ) أن تقوم بإنشاء إطار واضح تتبعه منظمات المتابعة في تقدمها للحصول على الاعتماد وفي أدائها بعد الحصول على الاعتماد؛ (ب) أن تضمن أن يكون الاعتماد متوافرا قبل بدء العملية الانتخابية، والتي تبدأ عند مناقشة أي تعديلات في الإطار القانوني، وأن تتضمن عملية تسجيل الناخبين وترشيح المرشحين؛ (ج) أن تقوم بإنشاء قنوات اتصال واضحة مع منظمات المتابعة؛ والأهم (د) أن تتيح فرص الوصول إلى كافة عناصر العملية الانتخابية للمتابعين الدوليين والمحليين.

- **توحيد وتوضيح نظام فض المنازعات الانتخابية بشكل محايد وفعال وشفاف**

يجب على المسؤولين المصريين اتخاذ خطوات من أجل توحيد وتوضيح نظام فض المنازعات والتأكد من وجود فرص متكافئة لدى الجميع للوصول إلى هذا النظام. ويتضمن هذا اتخاذ خطوات كبيرة لتثقيف الجمهور فيما يتعلق بحق الجمهور في تقديم شكوى، وتسهيل عملية تقديم الشكوى من قبل المواطنين العاديين، وتخفيض أو إزالة العقبات أمام الوصول إلى هذا النظام. وللوصول إلى مثل هذا النظام، يوصي مركز كارتر أن تقوم مصر بوضع نظام موحد لتقديم الشكاوي الانتخابية (إما بواسطة هيئة إدارة الانتخابات، أو عن طريق المحكمة مباشرة)، مثل استمارة الشكوى الموحدة الموجودة في مواقع كثيرة في كل أنحاء البلد ومن خلال الإنترنت. ولضمان وجود فرص متساوية للجميع بالنسبة لهذا النظام، يجب ألا تكون هناك أي مصروفات لتقدم الشكوى أو لتقديم الطعن على أي قرار. كما يجب أن تكون كل القرارات المتعلقة بالمنازعات والتي تتخذها هيئة إدارة الانتخابات، بما في ذلك الأعمال التي تقوم بها هيئة إدارة الانتخابات لمعالجة الانتهاكات المستمرة والفورية، مشروحة ومكتوبة بوضوح، ومسجلة، ومنشورة بدقة، لغرس وتعزيز ثقة الأطراف المعنية في نظام فض المنازعات الانتخابية. وفوق كل شيء، ومن أجل ضمان أن يكون لدى كل المصريين فرصة اللجوء إلى القضاء في حالة وجود أي شكاوي تتعلق بالانتخابات، من الضروري أن تقوم هيئة إدارة الانتخابات، بشكل واضح وفعال، بتثقيف الناخبين والأطراف الأخرى المعنية بالعملية الانتخابية، فيما يتعلق بتفاصيل نظام فض المنازعات الانتخابية، بما في ذلك، كيف تعمل هذه العملية، ولماذا يجب التقدم بشكوى إذا شاهد أحد الأشخاص أي أخطاء تتعلق بالعملية الانتخابية. وبالإضافة إلى ذلك، يوصي مركز كارتر بأن يقوم المشرعون المصريون بتقصير المدة الخاصة بتقديم الشكاوي والفصل فيها، بحيث لا يؤدي أي قرار بعزل مرشح منتخب إلى تعطيل في أداء مجلس الشعب بعد جلوسه.

- **وضع نظام قوي للحفاظ على سجل وطني شامل للناخبين**

إن عملية تسجيل الناخبين، عندما تستخدم في العملية الانتخابية، هي وسيلة حاسمة لضمان منح حق التصويت للناخب المؤهل، ولضمان نزاهة العملية الانتخابية. وفي سياق نظام التصويت الإلزامي، فإن أهمية مثل هذا النظام تزيد وتتطلب مستويات عليا من الدقة، والشفافية وثقة الجمهور. ولذلك، يتقدم مركز كارتر بالتوصيات الآتية:

(1) يجب أن تركز عملية نشر النتائج وعملية الطعون تركيزا أكبر على إعلام الناخبين وإتاحة الفرصة لهم لفحص سجلاتهم وتصحيحها، وبالتالي تعزيز الدقة والشفافية والثقة في العملية بأكملها.

(2) ينبغي النظر في إنشاء عملية تسجيل تكميلية للسماح بمنح حق التصويت للمواطنين المصريين الذين قد لا يكون لهم وجود في قاعدة بيانات بطاقة الهوية، أو ليس لديهم بطاقة تحقيق الشخصية.

(3) يجب اتخاذ بعض الخطوات من أجل ضمان ألا يحرم الناخبين المؤهلين، الذين بلغوا الـ18 من عمرهم في الفترة ما بين إغلاق قائمة التسجيل وتاريخ الانتخابات،

من حقوقهم الانتخابية؛ و

(4) يجب تحسين تثقيف الناخبين بالنسبة لعملية التسجيل من أجل إعلام الجمهور بفرص مشاركته في العملية بشكل أفضل (تعزيز الشفافية).

- **إنشاء علاقات بين مؤسساتية محددة بدقة بين هيئة إدارة الانتخابات والمؤسسات الأخرى**

تتطلب إدارة الانتخابات في مصر التنسيق والتعاون بين هيئة إدارة الانتخابات والمؤسسات الأخرى المسؤولة عن الكثير من الأمور العملية الخاصة بالعملية الانتخابية، مثل: تأمين يوم الانتخاب،و شروط المواد الانتخابية، إلخ. ويوصي مركز كارتر أن تقوم هيئة إدارة الانتخابات بإنشاء علاقات محددة بدقة مع هذه المؤسسات الأخرى من أجل تحسين التنسيق ومشاركة المعلومات في الانتخابات المستقبلية وتعزيز الدور الإشرافي لهيئة إدارة الانتخابات على العملية الانتخابية. ويمكن أن يتضمن هذا تأسيس مركز عمليات مشترك على مستوى المحافظات مما يسمح بتنسيق أكبر، وبالتالي الحد من سوء التواصل وضمان أن يكون لدى مسؤولي الانتخابات سلطة ومسؤولية خاصة في الإشراف على كل الأنشطة والتسهيلات الانتخابية.

- **ضمان أن يكون مسؤولو الانتخابات والأطراف المعنية على مستوى تدريب كاف وعلى علم بكافة عناصر القوانين والإجراءات الانتخابية**

كما كان واضحا، خلال الانتخابات التي قام مركز كارتر بمتابعتها، فإن القضاة، وموظفو الاقتراع، ووكلاء وممثلو المرشحين والأحزاب، والمرشحون أنفسهم، يجب أن يتم تدريبهم بشكل أفضل على كافة أبعاد الإطار القانوني للانتخابات والإجراءات الانتخابية. وبالرغم من أن دليل الانتخابات قد تم توزيعه على القضاة قبيل العملية الانتخابية، إلا أن هذا الدليل لم يكن، دائما، شاملا، ولم يتضمن أي شيء عن التدريب. ويجب على مسؤولي الانتخابات عمل الكثير لضمان أن يتم تدريب القضاة وموظفي الاقتراع على كل عناصر القوانين والإجراءات، وأن يكون لديهم، في وقت ملائم، دليل واضح وشامل، وأوراق البيانات، وأي وسائل أخرى لضمان اطراد ودقة تطبيق القانون والإجراءات. وسوف يساعد هذا القضاة وموظفو الاقتراع على الاطراد في تطبيقهم للبروتوكولات الخاصة بتأمين وتخزين صناديق الاقتراع وأي مواد حساسة أخرى، والتأكد من تطبيق هذه البروتوكولات من قبل الأشخاص المصرح لهم بذلك فقط. وبالإضافة إلى هذا، فإن مثل هذا التدريب سوف يحمي الحقوق والحريات الأساسية من خلال المساعدة على ضمان أن: تكون المعايير المقننة لتحديد ما إذا كان الصوت صحيحا أم لا قيد الاستعمال؛ وأن يكون القضاة، وموظفو الاقتراع، والمرشحون، والأحزاب، والأطراف الانتخابية المعنية الأخرى على علم بهذه المعايير؛ وأن يكون لدى ممثلي الأحزاب والمرشحين، ومتابعي الانتخابات الفرصة لمتابعة عملية تحديد صلاحية الصوت الانتخابي.

ويحث مركز كارتر مسؤولي الانتخابات على مضاعفة جهودهم من أجل ضمان تحديد القوانين والقواعد والإجراءات الانتخابية قبل موعد الانتخابات بوقت كاف لإتاحة الفرصة لكل الأطراف الانتخابية المعنية على التدرب، ولمنع المسؤولين من وضع تعديلات على القوانين والقواعد والإجراءات في اللحظة الأخيرة إلا إذا كان ذلك ضروريا. وقد يتطلب هذا أن يكون هناك وقت أكبر بين الإعلان عن الانتخابات واليوم الأول من الانتخابات.

- **ضمان الإبلاغ عن التعديلات الإجرائية في وقت مناسب**

إن تغيير الإجراءات قبيل أيام الاقتراع يمكن أن يخلق الكثير من التحديات. وبالتالي فمن الضروري أن يكون نشر الإجراءات الانتخابية في وقت مناسب على رأس قائمة أولويات هيئة إدارة الانتخابات. ويوصي مركز كارتر أنه في حالة ما إذا كانت هناك تعديلات متأخرة لا يمكن تجنبها، فعلى هيئة إدارة الانتخابات اتخاذ خطوات لضمان أن تكون كل الأطراف المعنية (بما فيها الذين لهم علاقة بالانتخابات) على وعي، وحيثما يكون ذلك ضروريا، يجب تدريبهم على هذه القواعد الجديدة، وأن تقوم هيئة إدارة الانتخابات بالتنسيق السريع مع الأجهزة الأخرى (وزارة الداخلية، والقضاء، ووزارة التربية والتعليم) من أجل ضمان تطبيق هذه الإجراءات والسياسات بشكل مناسب.

وبالرغم من أن تمديد ساعات الانتخاب خلال انتخابات مجلس الشعب قد سمح لناخبين أكثر بالإدلاء بأصواتهم، فإنه قد تسبب في حالة من التوتر والارتباك وعدم الوضوح بين الناخبين، والمرشحين، والقضاة، وموظفي الاقتراع. ويوصي مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات

بتجنب القيام بتعديلات في اللحظات الأخيرة خلال يوم الاقتراع مما قد يخلق تحديات إضافية غير ضرورية. ولكن، إذا كانت هذه التعديلات أساسية لضمان نزاهة وشفافية العملية الانتخابية، فعلى اللجنة القضائية العليا للانتخابات التأكد من إبلاغ القضاة، وموظفي الاقتراع، والأطراف المعنية الأخرى بأي تعديلات في وقت مناسب.

- **تحسين وتعزيز القواعد التي تحكم عمل وكلاء وممثلي الأحزاب والمرشحين**

بالرغم من أن القانون يتضمن شروطا لتعيين الوكلاء والممثلين، ويحدد عدد الممثلين المسموح لهم بالحضور في آن واحد في غرفة بها لجان اقتراع، فيمكن أن يتضمن شروطا إضافية مثل:

(أ) تعزيز حق وكلاء وممثلي الأحزاب والمرشحين في الوصول إلى مكاتب الاقتراع على حد سواء وبشكل كاف، مثلا عن طريق نظام التناوب في حالة عدم وجود المكان الكافي للوصول المستمر؛

(ب) توجيهات واضحة بخصوص أي مواد تدريبية أو تعليمية خاصة بممثلي المرشحين والأحزاب، توضح أنه من الممنوع المشاركة المباشرة في أي عنصر من عناصر العملية الانتخابية خارج المتابعة، مثلا: مساعدة القضاة وموظفي الاقتراع على وضع الأختام على صناديق الاقتراع، أو حمل الصناديق، أو توفير المعلومات للناخبين في مكاتب الاقتراع؛

(ت) المطلوب أن يتم التعرف على كل الوكلاء والممثلين بشكل واضح لكي يكون القضاة، وموظفو الاقتراع، والمتابعون، والوكلاء والممثلون الآخرون على وعي بوضعهم، وذلك أيضا من أجل منع ظهور أي ارتباك بين وكلاء وممثلي الأحزاب والمرشحين من ناحية وموظفي الاقتراع ومسؤولي الانتخابات المحايدين من ناحية أخرى.

- **تنسيق توعية الناخبين**

لم يكن لدى اللجنة القضائية العليا للانتخابات أمر واضح للقيام بتثقيف الناخبين أو توعية المدنيين بالانتخابات البرلمانية. ولملء هذه الفجوة في المعلومات، قامت منظمات المجتمع المدني المصرية بإنشاء برامج ترمي إلى إمداد الناخبين بالمعلومات المطلوبة لجعل مشاركتهم في العملية الانتخابية ذات معنى. كما لعبت الأحزاب السياسية دورا نشيطا جدا في تثقيف الناخبين بخصوص كيفية الإدلاء بأصواتهم خلال انتخابات مجلس الشعب. ولكن نسبة الناخبين وازدياد نسبة البطاقات غير الصالحة خلال انتخابات مجلس الشورى أظهرت أن غياب تثقيف الناخبين من قبل السلطات الانتخابية قد سبب مشاكل في حالة عدم نشاط منظمات المجتمع المدني المصرية والأحزاب السياسية. ونتيجة لهذا يوصي مركز كارتر بشدة بأن يكون تثقيف الناخبين من مسؤوليات هيئة إدارة الانتخابات في حالة إجراء أي انتخابات في المستقبل، وأن تقوم هيئات إدارة الانتخابات بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني المصرية باعتبارها منظمات توفر حملات محايدة لتثقيف الناخبين والمدنيين.

- **التعامل مع إستراتيجية المشاركة في المعلومات**

لقد عانت اللجنة القضائية العليا للانتخابات من نقص في تماسك وشمولية آليات الحملة التي قامت بها للوصول إلى الجمهور. وقد أدى ذلك إلى حالة من الارتباك فيما يخص العملية الانتخابية وقرارات هيئة إدارة الانتخابات. وفي المستقبل، يجب على هيئة إدارة الانتخابات أن تأخذ في اعتبارها وجود إستراتيجية أكثر ترابطا للتواصل مع الجمهور. ويمكن لهذه الإستراتيجية أن تتضمن:

(أ) أن تكون مداولات هيئة إدارة الانتخابات متاحة للجمهور بشكل كامل، وألا تكون هناك أية أسرار؛

(ب) إنشاء مكتب للمعلومات العامة للتواصل مع وسائل الإعلام؛

(ت) إنشاء هيئات استشارية للأطراف المعنية بالانتخابات، بما في ذلك، الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني؛

(ث) إنشاء وحدة متفرغة للتواصل والعمل، مباشرة، مع منظمات المتابعة المحلية والدولية؛

(ج) الرد سريعا على أي تحريف للقانون أو القواعد أو الإجراءات، والتي يمكن أن تصل لجمهور عريض.

- **توضيح استخدام وتعريف «الشعارات الدينية» في الحملات الانتخابية**

طبقا للقانون المصري الحالي قد يؤدي استخدام مرشح ما أو حزب ما لشعار ديني أثناء الحملة الانتخابية إلى عزل ذلك المرشح أو الحزب من البرلمان. ولكن هذا الشرط يبدو في منتهى الغموض. وطبقا لالتزامات مصر

الدولية الخاصة بحرية التعبير، يوصي مركز كارتر بأن يعاد النظر في منع الشعارات الدينية ككل. ومع ذلك، إذا استمر منع استخدام الشعارات الدينية في الحملات الانتخابية، فمن المهم اتخاذ إجراءات لتوضيح أي شروط تتعلق بتعريف واستخدام الشعارات الدينية بشكل أفضل، وضمان تطبيق هذه الشروط على حد سواء لمنع اضطهاد المرشحين أو الأحزاب.

- **ضمان تطبيق إجراءات يوم الاقتراع بطريقة مطردة**

لقد لاحظ متابعو مركز كارتر العديد من الإجراءات الخاصة بيوم الاقتراع التي لم يتم تطبيقها بشكل مطرد خلال كل مراحل انتخابات مجلسي الشعب والشورى. وتتضمن هذه الإجراءات:

(أ) مساعدة الناخبين الأميين: أفاد متابعو مركز كارتر بوجود مساعدة غير مطردة للناخبين الأميين من قبل القضاة في لجان الاقتراع. ونظرا لنسبة الأمية المرتفعة في مصر، والنظام الانتخابي البرلماني المعقد، يوصي مركز كارتر بوضع وتطبيق توجيهات واضحة والتدرب على المساعدة المحايدة للناخبين الأميين من قبل شخص يختارونه بأنفسهم.

(ب) سرية الاقتراع: لاحظ متابعو مركز كارتر في الكثير من لجان الاقتراع أن الناخبين، ولأسباب متعددة، لم يدلوا بأصواتهم في سرية مطلقة. وبالنسبة للانتخابات المقبلة، يشجع مركز كارتر القائمين على إدارة العملية الانتخابية على الأخذ بعين الاعتبار اختيار مواقع الاقتراع بحيث تكون واسعة بشكل كاف بما يسمح بتحقيق سرية الاقتراع، ويمكن أيضا الحصول على مقصورة اقتراع أوسع. كما يجب على مسؤولي الانتخابات التأكد من دمج أهمية الحق في سرية الاقتراع في جهود تثقيف الناخبين.

(ت) غمس إصبع الناخب في الحبر: في حالات عدة، لاحظ متابعو مركز كارتر أن أصابع الناخبين لم يتم فحصها بطريقة مطردة للتأكد من وجود الحبر الفسفوري عليها من عدمه، كما أنه لم يتم، دائما، غمس إصبع الناخبين في الحبر بعد الإدلاء بأصواتهم. ويعتبر غمس أصابع الناخبين في الحبر إجراء احترازيا هاما لمنع التصويت المتعدد. فالإجراءات المطردة والصحيحة الخاصة بغمس أصابع الناخبين في الحبر هامة جدا من أجل استخدامها الفعال. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على موظفي لجان الاقتراع التأكد من أن أصابع الناخبين قد تم فحصها عند دخولهم وعند مغادرتهم للجنة الاقتراع، لضمان أن يكون إصبع الناخب، بما في ذلك الناخبين الذين يرتدون القفازات، قد تم غمسها في الحبر. وإذا ما استمر استعمال الحبر، يجب على مسؤولي إدارة الانتخابات عمل الكثير لتدريب القضاة وموظفي الاقتراع على الاستعمال المناسب للحبر.

(ث) فتح مقرات الاقتراع: في أيام الانتخاب، لاحظ متابعو مركز كارتر، بصورة عامة، أن مراكز الاقتراع قد تم فتحها متأخرا عن الموعد المقرر لها وهو الساعة الثامنة صباحا مما يؤدي إلى حرمان بعض الناخبين من حق الاقتراع. ويوصي مركز كارتر بأن تتعاون كل الأطراف المعنية من أجل ضمان أن تتم كل الإجراءات التمهيدية لفتح مراكز الاقتراع قبل الموعد المحدد لفتح هذه المراكز، لتسهيل فتح لجان الاقتراع بطريقة نظامية، وفي الوقت المحدد لها.

- **إعادة النظر في فترة الصمت الانتخابي قبل يوم الاقتراع**

يعتبر القيام بالحملات الانتخابية غير الشرعية خلال يومي الصمت الانتخابي قبل كل أول يوم اقتراع لكل مرحلة انتخابية، ويوم الصمت الانتخابي قبل كل إعادة، من أكبر الانتهاكات الانتخابية التي لاحظها متابعو مركز كارتر. ويوصي مركز كارتر بأن يتخلى المشرعون عن فرض الصمت الانتخابي بشكل كامل وتبنوا تحديدات للحملات الانتخابية قائمة على قرب القائمين بالحملات من مراكز الاقتراع في أيام الانتخاب. فمن الأسهل فرض مثل هذه الحدود، لأنه ليس على المشرعين سوى الضمان أنه لا يتم القيام بأي نشاط غير شرعي على بعد حوالي 50 أو 100 متر من مركز الاقتراع. كما أن هذا يعتبر أيضا أسهل من تحديد ما إذا كان أي نشاط يحدث في أي مكان داخل محافظة ما يعد غير شرعي أم لا. ويمد مركز كارتر أيضا نفس التوصيات بالنسبة للحملات الانتخابية خلال أيام الاقتراع.

- **تنظيم أموال الحملات الانتخابية**

بينما تضع القوانين والقواعد الخاصة بأموال الحملات الانتخابية الحد الأقصى لمصروفات الحملات الانتخابية، فإنها لا تفرض، على الأحزاب أو المرشحين، أي شروط للإبلاغ عن هذا الأمر، ولا تتضمن أي آليات واضحة

للتعامل مع من يرتكب انتهاكات لهذه القوانين والقواعد. ولم تقم اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإجراء أي تحقيقات في ادعاءات انتهاكات خاصة بأموال الحملات الانتخابية. ومن تاريخ هذا التقرير لم توجد أي معلومات عامة تتعلق بتحقيقات قام بإجرائها أي كيان حكومي مصري فيما يخص أي ادعاءات بانتهاكات خاصة بأموال الحملات الانتخابية.

ولذلك يوصي مركز كارتر بأن يصبح تدقيق كل مصروفات الحملات الانتخابية بعد انتهاء الانتخابات إلزاميا في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، فمن الضروري أن يشترط على الأحزاب والمرشحين الكشف الكامل والدقيق عن التبرعات التي تلقوها، والمصروفات التي تم صرفها باسم حملاتهم الانتخابية وذلك في فترات منتظمة. كما يجب نشر هذا الكشف بشكل علني. وعلى المشرعين المصريين الاستثمار في مسؤولي الانتخابات أو الآخرين ممن يعهد لهم بتطبيق القانون بحيث يكون من سلطاتهم القيام بالتحقيقات في ادعاءات الانتهاكات الخاصة بأموال الحملات الانتخابية ومحاكمتها، لمعالجة الثغرات المحتملة في القواعد الخاصة بأموال الحملات الانتخابية. وقد تساعد مثل هذه الإجراءات وغيرها على منع الأحزاب والمرشحين من التهرب من حدود أموال الحملات الانتخابية من خلال الاعتماد غير الملائم على الإنفاق المستقل من قبل الأفراد، والمؤسسات الخيرية، ومصادر محلية أو دولية أخرى. وإلى جانب هذا يوصي مركز كارتر أيضا بأن تتفق العقوبات مع حجم هذه الانتهاكات بحيث تسفر الانتهاكات الصغيرة عن غرامات، بينما تتم محاكمة الانتهاكات التي قد تكون أثرت على نتائج الانتخابات بطريقة غير عادلة بحكم أكثر قسوة.

- **تعزيز البحث والتطوير من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات**

تعتبر العمليات الانتخابية خاصة بكل بلد منفردة، إذ أنها تعكس الخصوصيات السياسية، والثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية، والتكنولوجية المتميزة للبلاد. ويتطلب تعزيز العملية الانتخابية بطريقة تقدمية أن تقوم السلطة الانتخابية بتفصيل أساليبها وأنظمتها، وأن تقيم باستمرار ما إذا كان دمج التكنولوجيات، والتعديلات القانونية، والأنماط الجديدة ملائما أم لا. ولذلك يحث مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات على تطوير عمليات بحث، وتطوير، واختبار خاصة بها من أجل تقوية قدرتها على إدارة العمليات الانتخابية وإمداد الأطراف المعنية المصرية بالنصائح المتخصصة فيما يتعلق بالتعديلات المطروحة.

# شكر وتقدير

يود مركز كارتر أن يتقدم بالشكر إلى عدد من الأفراد والمنظمات التي ساهمت في جعلت بعثة المركز لمتابعة الانتخابات البرلمانية في مصر ممكنة. أولا، يتقدم المركز بالشكر إلى اللجنة القضائية العليا للانتخابات ووزارة الخارجية المصرية لمنحهما المركز الموافقة على متابعة انتخابات مجلسي الشعب والشورى.

ويعبر مركز كارتر عن امتنانه للتمويل السخي الذي حصل عليه من وزارة الشؤون الخارجية الدنماركية، ووزارة الحكم الرشيد في هولندا، ووزارة الشؤون الخارجية النرويجية، القسم الاتحادي للشؤون الخارجية في سويسرا، ووزارة الخارجية والكومنولث بالمملكة المتحدة. لقد سمح هذا الدعم النقدي للمركز بإجراء بعثة واسعة ومحايدة لمتابعة عملية الانتخابات المصرية، ويعرب المركز عن تقديره وشكره لهذه الهيئات على تعاونها. ويود المركز أن يعرب عن شكره الخاص للسفيرة ليلى بهاء الدين؛ نائب مساعد وزير الخارجية لحقوق الإنسان، المستشار وائل عطية؛ السكرتير الثاني بوزارة الخارجية عماد مرقص، قسم حقوق الإنسان، والشؤون الاجتماعية والإنسانية والدولية؛ المستشار علاء قطب من اللجنة القضائية العليا للانتخابات؛ مساعد وزير الداخلية للشؤون الإدارية، اللواء رفعت قمصان على المشورة والمساعدة بشأن مهمة المركز في مصر.

ويعترف مركز كارتر بجهود مجموعات المتابعة المحلية داخل مصر فضلا عن العديد من المجموعات الدولية التي دعمت بنشاط العملية الانتخابية في مصر. وبالإضافة إلى ذلك، يعبر المركز عن امتنانه للمسؤولين المصريين، والأحزاب السياسية، والمجتمع المدني، والصحفيين، والمواطنين الذين رحبوا ببعثة المركز لمتابعة الانتخابات.

ويقدم مركز كارتر خالص شكره وامتنانه للمتابعين على المدى الطويل الذين أكملوا 3 أشهر في القاهرة قبل وخلال وبعد الانتخابات. لقد كان جمعهم الدؤوب للبيانات عن العملية الانتخابية وكذلك دعمهم اللوجيستي حاسما لنجاح البعثة. ويقدم المركز شكرا إضافيا، أيضا، للمتابعين على المدى المتوسط، الذين تطوعوا بوقتهم، وخبراتهم، وأفكارهم لبعثة المركز في القاهرة.

لقد مركز كارتر محظوظا للغاية أن يكون لديه موظفون موهبون ومتفانون في مكتب القاهرة. فأعمال المكتب كانت تشرف عليها المديرة الميدانية لمكتب القاهرة سانا فان دن بيرغ، إلى جانب نائبة المديرة الميدانية لمكتب القاهرة إيبي ديبونت. ويقدم المركز أيضا شكره الخاص إلى الخبراء فرانك ماكلولين، وشون دن، وجابرييل باردال، وأسامة كامل، وكوشين آدن والمساعدين سالم، وكارولين قلته لمساهمتهم في تحليلات المركز وبياناته العامة. زيزيت دارقزللي أشرفت على تنسيق المتابعين وفيليب جول وعامر شخاتره أشرفوا على أمن المتابعين. موظفو المكتب شيماء هلال، وسلمى هريدي، وأميرة ضياء الدين بدر، ومحمد فتحي، ومحمد فاروق، وعمرو حسين، وفتحية سيد بالإضافة على خبير تكنولوجيا المعلومات مصطفي سعد لقد كان هؤلاء جميعا عاملا أساسيا لحسن سير العمليات في القاهرة. كما يعرب المركز عن شكره لفريق «فورت ترانسبورتيشن» بقيادة ياسر محمد كمال حسن، وياسر متولي محمد شعراوي بالإضافة إلى سائقي المكتب علاء بيومي محمد، وعصام بكر عبد الله. شكر وتقدير وامتنان من مركز كارتر إلى مساعدي البرنامج/الزملاء كورنيليوس كوين، وأنا كاردن، وستراتوس كامينيس، وموريس شمه، وكورديليا لونج لمساهماتهم في البيانات ودهمهم لطاقم العمل الميداني. ويود المركز أن يشكر أيضا دينا صادق التي ساعدت المركز في المعلومات العامة خلال فترة الانتخابات. وأخيرا، يعرب مركز كارتر عن خالص امتنانه وشكره للروح الاحترافية والتفاني التي أظهرها الكل.

وقد تم تدعيم جهود مركز كارتر من قبل فريق من الموظفين المتحمسين وأصحاب العمل الجاد في أطلانطا. بول لاينيل قام بتنسيق كل الأمور اللوجستية للبعثة وفعل ذلك بشكل مثير للإعجاب، بدعم من عالية نعيم. تاينيشا جرين وتراسي بويد قدما دعما للميزانية والإدارة. جيني لويس ولاري فرانكل من قسم التنمية بالمركز ساعدا على جمع الأموال لجعل هذه البعثة ممكنة. راميرو مارتينيز وتشيري روبنسون قدما الرقابة المالية، وديبورا هيكس كانت المسؤول الإعلامي. أندرو جاسكلكا وبيث ديفيز نسقا قيادة الرئيس كارتر للوفد الذي زار مصر في يناير. إيفري ديفيز–روبرتس أدارت بعثة المتابعة في أطلانطا، ومدير برنامج الديمقراطية

ديفيد كارول قدم الكثير من الإرشاد والتوجيه.
قام بكتابة هذا التقرير النهائي: شون دن، وفرانك ماكلولين، وزيزيت درقزللي، وإيبي ديبونت، بمساهمة من: جابرييل باردال، وكوشين أدن. وقام بتحرير الصورة النهائية لهذا التقرير: إيفري ديفيز–روبرتس، وسانا فان دن بيرغ، وديفيد كارول، هذا التقرير مهدى إلى ذكرى جيني لويس.

# قائمة الاختصارات

| | |
|---|---|
| Brotherhood | جماعة الإخوان المسلمين |
| CSO | منظمات المجتمع المدني |
| EMB | هيئة إدارة الانتخابات |
| FJP | حزب الحرية والعدالة |
| MoI | وزارة الداخلية |
| NDP | الحزب الوطني الديمقراطي |
| NGO | منظمة غير حكومية |
| NIC | بطاقة الرقم القومي |
| NID | قاعدة بيانات الرقم القومي |
| OCV | تصويت المصريين في الخارج |
| PA | مجلس الشعب |
| SC | مجلس الشورى |
| SCC | المحكمة الدستورية العليا |
| SJCE | اللجنة القضائية العليا للانتخابات |

# ملحق 1
# قائمة الوفد وخطة الإرسال

## قادة الوفد

الموقر جيمي كارتر، الرئيس الـ39 للولايات المتحدة، مؤسس مركز كارتر، الولايات المتحدة

د. جون هاردمان، رئيس وكبير الإداريين التنفيذيين في مركز كارتر، الولايات المتحدة

## المحللون الميدانيون للمدى الطويل

ماريا سيرينا البورجيتي، إيطاليا
نيكولاس ألكسندر، الولايات المتحدة
بريجيت بالداوف، النمسا
ألانور بل، المملكة المتحدة
جياني كاليجوري، إيطاليا
ماثيو كارينجتون، كندا
ندرة شريف، تونس
نادية حداد، تونس
ماثيو هال، الولايات المتحدة
إنجريد هالموفا، سلوفاكيا
سلافة موسى، السودان
خاتشيج سوكياسيان، فرنسا
تادزرول طاهر، ماليزيا
كيران وندوراجالا، الولايات المتحدة

## المحللون الميدانيون للمدى المتوسط

مروة الخيرو، الولايات المتحدة
محمد المصبح، العراق
زنوبيا عظيم، الولايات المتحدة
لوتيتسا بوشبكة، البرازيل
روجر براينت، المملكة المتحدة
لين إدفاردسين، النرويج
سارة الإدريسي، المغرب
كاترين فاوسكا، النرويج
فرح حسن، الولايات المتحدة
مهند كدام، السودان
باولو ماليجايا، الفلبين
إيناس منصور، المملكة المتحدة
أروى مرزوق، تونس
هيثم مينكارا، لبنان
أنا–ليسا مياتفيت، النرويج
ريزا رحنيما، المملكة المتحدة
نوريا سانشو، إسبانيا
ماكس فون دوركهايم، ألمانيا
جورج واروي، كينيا

## الموظفون الميدانيون

كوشين محمد أدين، محلل إعلامي، إيطاليا
جابرييل باردال، خبيرة في النوع الاجتماعي، الولايات المتحدة
أنا كاردين، مساعدة المشروع، المملكة المتحدة
موريس شمه، زميل، الولايات المتحدة
زيزيت دارقزاللي، محللة ميدانية ومنسقة،المملكة المتحدة
أميرة ضياء، منسقة لوجستيه، مصر
شون دن، خبير أول في إدارة الانتخابات، أستراليا
إيول (إيبي) ديبونت، نائبة المدير، الولايات المتحدة
محمد فاروق، المدير المالي، مصر
محمد فتحي، مساعد إداري، مصر

سلمى هريدي، مديرة إدارية، مصر
شيماء هلال، منسقة لوجستية، مصر
عمرو حسين، مسؤول اللوجستية، مصر
فيليب جول، مدير الأمن، المملكة المتحدة
سالم مصطفى كامل، مساعد محلل قانوني، مصر
ستراتوس كامينس، مساعد المشروع، اليونان
كارولين قلته، خبيرة مساعدة في وسائل الإعلام، مصر
فرانسيس (فرانك) ماكلولين، محلل قانوني الولايات المتحدة
كورنليوس كوين، مساعد المشروع، الولايات المتحدة
عامر شخاتره، مساعد مدير الأمن، الأردن
سانا فان دن بيرغ، مديرة المكتب الميداني، هولندا

**موظفو أطلانطا**

تراسي بويد، مساعدة البرنامج، الولايات المتحدة
ديفيد كارول، مدير، الولايات المتحدة
إيفري ديفيز–روبرتس، مساعدة المدير، الولايات المتحدة
تاينيشا جرين، مساعدة البرنامج، الولايات المتحدة
بول لاينيل، المنسق المساعد للبرنامج، الولايات المتحدة
عالية نعيم، المنسق المساعد للبرنامج، الولايات المتحدة
أميرة سالم، متدربة، الولايات المتحدة
تشيلسي فان بيرجن، متدربة، الولايات المتحدة

# ملحق 2
# قوائم المراجعة

## مجلس الشعب: فتح باب الاقتراع

### Carter Center Mission - Parliamentary Elections, Egypt 2011/2012
### OPENING

| | |
|---|---|
| **Observer Team Names:** _____ | **Team #:** _____ |
| **Governorate:** _____ **RURAL / URBAN** (please circle) | **Constituency:** _____ |
| **Electoral District:** _____ | **Polling Station #:** _____ |
| **Polling Center Name and Polling Station Number:** _____ | DATE _____ |
| **Station gender: mixed (2 queues)___mixed (1 queue)___M only___F only___** | **Arrival Time:** _____ (24 hour clock) |
| **Ease of Access to Polling Station: EASY / MED./ HARD / V. HARD** (please circle) | **Departure Time:** ____ (24 hour clock) |

| | | Yes | No | D/K | N/A |
|---|---|---|---|---|---|
| **Outside the Polling Center/Station** | | | | | |
| 1 | Is the polling center accessible to all voters, including the disabled? | | | | |
| 2 | Is the polling station accessible to all voters, including the disabled? | | | | |
| 3 | Is the environment outside the polling center peaceful? | | | | |
| 4 | Is the environment inside the polling station peaceful? | | | | |
| 5 | Are the polling center and its surrounding environment free from campaigning and campaign materials? | | | | |
| 6 | Are the polling center and its surrounding environment free from obstructions to the free movement of voters, poll workers or others? | | | | |
| 7 | How many people are registered to vote at this polling station? (please note that there may be more than one polling station per room) | _____ | _____ | | |
| **Inside the Polling Station** | | | | | |
| 8 | Were all polling station staff present before opening with sufficient time to set up the polling station for opening by 8:00AM? | | | | |
| 9 | Was the opening process free from interference? Including by security personnel, party/candidate agents and supporters? | | | | |
| 10 | Were all election materials delivered to the polling place safely and securely? | | | | |
| 11 | Was the ballot box presented as empty to all present including party/candidate agents, and observers? | | | | |
| 12 | When did the polling station open?<br>☐ 08:00H ☐ 08:00 - 08:15H ☐ 08:15 - 08:30H ☐ 08:30 - 09:00H ☐ 09:00 - 09:30H<br>☐ After 09:30H ☐ Did not open | | | | |
| 13 | Were candidate/party agents present at the polling station to observe opening? | | | | |
| 14 | Were domestic observers present at the polling station to observe opening? | | | | |
| 15 | Were national and international observers as well as party agents and representatives able to directly observe the process? | | | | |
| 16 | Was the process free from official complaints made to the Judge? | | | | |
| 17 | If complaints were made was the judge responsive to these complaints? | | | | |

### Overall Assessment of the Opening Process

Instructions for this Section: Put an 'X' next to the statement that best describes your assessment of the election environment and voting process for this polling station. If your response is "poor" or "very poor," it is important that you provide further explanation in the comments section.

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **Very Good** - No significant incidents or irregularities | | | | |
| **Good** - A few incidents or some minor irregularities, but none that had a significant effect on the integrity of the process | | | | |
| **Poor** - Incidents or irregularities that may significantly affect the integrity of the process | | | | |
| **Very Poor** - Incidents or irregularities of such magnitude that the integrity of the process is in doubt. | | | | |

التالي

**مجلس الشعب: فتح باب الاقتراع**

| Comments |
| --- |
| Instructions: In the box below, please provide details of any complaints or irregularities that occurred at the polling station that you observed, or any incidents reported to you by those present in the station. You must provide an explanation for any observation question to which you answered "NO". If additional space is required, please continue to the back of the form and/or attach additional sheets of paper to the report form. |
| |

## مجلس الشعب: الاقتراع و غلق اللجان

THE CARTER CENTER

**Carter Center Mission - Parliamentary Elections, Egypt 2011/2012**
**POLLING**

| | |
|---|---|
| **Observer Team Names:** _____ | **Team #:** _____ |
| **Governorate:** _____ **RURAL / URBAN** (please circle) | **Constituency:** _____ |
| **Electoral District:** _____ | **Polling Station #:** _____ |
| **Polling Center Name and Polling Station Number:** _____ | **Arrival Time:** _____ (24 hour clock) |
| **Station gender: mixed (2 queues)___mixed (1 queue)___M only___F only___** | **DATE** _____ |
| **Ease of Access to Polling Station: EASY / MED. / HARD / V. HARD** (please circle) | |

| | | Yes | No | D/K | N/A |
|---|---|---|---|---|---|
| | **Outside the Polling Center/Station** | | | | |
| 1 | Is the polling center accessible to all voters, including the disabled? | | | | |
| 2 | Is the polling station accessible to all voters, including the disabled? | | | | |
| 3 | Is the environment outside the polling center peaceful? | | | | |
| 4 | Is the environment inside the polling station peaceful? | | | | |
| 5 | Are the polling center and its environment free from campaigning and campaign materials? | | | | |
| 6 | Are the polling center and its surrounding environment free from obstructions to the free movement of voters, poll workers or others? | | | | |
| 7 | How many people are registered to vote at this polling station? _____ | | | | |
| | **Inside the Polling Center/Station** | | | | |
| 8 | Were you (TCC) able to access the polling station? If **NO**, please comment. | | | | |
| 9 | Is the judge present? | | | | |
| 10 | Is the judge ☐ Male? ☐ Female? | | | | |
| 11 | How many poll workers are present in the polling station(s)? _____ How many poll workers are women? _____ | | | | |
| 12 | Are candidate/party representatives and agents present to observe polling? | | | | |
| 13 | If there is more than one agent or representative present, do they represent different parties or candidates? | | | | |
| 14 | Are the candidate/party agents being rotated to ensure access to the polling station? | | | | |
| 15 | How many candidate/party agents are women? (please indicate number of agents/number of female agents) _____/_____ | | | | |
| 16 | Are domestic observers present to observe polling? | | | | |
| 17 | How many domestic observers are women? (please indicate number of domestic observers/number of female observers) _____/_____ | | | | |
| 18 | Are media representatives present? (If **YES**, please indicate where) | | | | |
| | ☐ Outside Center ☐ Inside Center ☐ Inside Polling Station | | | | |
| 19 | Are security personnel present inside the polling center? | | | | |
| 20 | Are security personnel present inside the polling station? | | | | |
| 21 | Is the polling place free from unauthorized persons? | | | | |
| 22 | Is the polling station ☐ Orderly? ☐ Confusing? ☐ Chaotic? | | | | |
| 23 | How many voters are in the polling center queue? _ How many voters in the polling center queue are women? _____ | | | | |
| 24 | How many voters are in the polling station queue? _ How many voters in the polling station queue are women? _____ | | | | |
| | **Voting Procedures** | | | | |
| 25 | When did the polling station open? ☐ 08:00H ☐ 08:00 - 08:15H ☐ 08:15 - 08:30H ☐ 08:30 - 09:00H ☐ 09:00 - 09:30H ☐ After 09:30H ☐ Did not open | | | | |
| 26 | Are the IDs of observers and candidate/party agents being checked and logged? | | | | |
| 27 | Are voter identification procedures being followed? | | | | |
| 28 | Was any voter turned away? If **YES**, why? ☐ Not on voters list ☐ Did not have ID ☐ At the wrong polling station ☐ Voter's eligibility challenged ☐ Other _____ | | | | |
| 29 | Are fully veiled women being identified? | | | | |
| 30 | Are there any complaints about the voters' list? | | | | |
| 31 | Are voters' fingers checked for ink prior to a ballot being issued? | | | | |
| 32 | Did each eligible voter receive TWO ballots? If **NO**, why not? | | | | |

## مجلس الشعب: الاقتراع و غلق اللجان

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | Runoff only: Did each eligible voter receive ONE ballot? If NO, why not? | | | | | |
| 33 | Were any ineligible voters (e.g. voters that were not on the list) who attempted to vote given ballots? | | | | | |
| 34 | Were all ballots given to voters stamped on the back? | | | | | |
| | If **NOT STAMPED**, were all ballots signed or otherwise marked by the judge on the back? | | | | | |
| 35 | Were any marks made on the ballots that could identify the ballot with the voter that cast it? | | | | | |
| 36 | Are posters of closed list party candidates posted for voter inspection? | | | | | |
| 37 | Were procedures followed by poll workers to protect the secrecy of the ballot? | | | | | |
| 38 | Were procedures followed by voters to protect the secrecy of the ballot? | | | | | |
| 39 | Was impartial assistance provided to those that required it (e.g., persons with disabilities)? | | | | | |
| 40 | Are ballot boxes visible to poll workers, candidate/party agents/representatives and observers? | | | | | |
| | | **Yes** | **No** | **D/K** | **N/A** | |
| 41 | Did ballot boxes remain sealed while you were in the polling station? | | | | | |
| 42 | Are voters' fingers inked prior to their departure from the polling station? | | | | | |
| 43 | What is the approximate time for a voter to be processed? | | | | | |
| 44 | Was the process free from the irregularities listed below? If **NO**, please check all that occurred.<br>☐ Duplicate Voting ☐ Ballot Box Stuffing ☐ Interruption of Voting ☐ Voter intimidation<br>☐ Family Voting ☐ Other _____ | | | | | |
| 45 | Are voters departing the polling center after voting unhindered? | | | | | |
| 46 | Were official complaints made to the judge? | | | | | |
| 47 | If complaints were made, was the judge responsive to these complaints? What did they do? | | | | | |
| | ☐ Resolve the complaint ☐ Note the complaint in the minutes ☐ Other | | | | | |

### Poll Closing

Instructions: This section of the form will be completed only once - at the end of the day for the closing of the polls.

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 48 | What time did the polling station close? _____ | | | | | |
| 49 | Were all voters in the line at 19:00H allowed to vote? | | | | | |
| 50 | Was the ballot box sealed with wax and stamped? | | | | | |
| 51 | Was the ballot box lock sealed with wax and stamped? | | | | | |
| 52 | Were candidate/party agents able to observe the closing process? | | | | | |
| 53 | Were the minutes of the closing properly completed, including recording the number of spoilt and unused ballots? | | | | | |
| 54 | Were the number of voters who voted recorded on the minutes? | | | | | |
| 55 | Were spoilt ballots, unused ballots and the voters list placed into tamper-evident envelopes? | | | | | |
| 56 | Were the ballot box and materials taken into the possession of the judge and accompanied by her/him to the counting center? | | | | | |
| 57 | Was there any disruption to the closing, preparation and transfer of materials? | | | | | |

### Overall Assessment of the Voting Process

**Instructions for this Section:** Put an 'X' next to the statement that best describes your assessment of the election environment and voting process for this polling station. If your response is "poor" or "very poor," it is important that you provide further explanation in the comments section.

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| **Very Good** - No significant incidents or irregularities | | | | | |
| **Good** - A few incidents or some minor irregularities, but none that had a significant effect on the integrity of the process | | | | | |
| **Poor** - Incidents or irregularities that may significantly affect the integrity of the process | | | | | |
| **Very Poor** - Incidents or irregularities of such magnitude that the integrity of the process is in doubt. | | | | | |

### Comments

Instructions: In the box below, please provide details of any complaints or irregularities that occurred at the polling station that you observed, or any incidents reported to you by those present in the station. You must provide an explanation for any observation question to which you answered "NO". If additional space is required, please continue to the back of the form and/or attach additional sheets of paper to the report form.

## مجلس الشعب: عد الأصوات

THE CARTER CENTER

**Carter Center Mission - Parliamentary Elections, Egypt 2011/2012**
**COUNTING**

| | |
|---|---|
| **Observer Team Names:** _____ | **Team #:** _____ |
| **Governorate:** _____ **RURAL / URBAN** (please circle) | **Constituency:** _____ |
| **Electoral District:** _____ | **Countng Center #:** _____ |
| **Polling Center Name and Polling Station Number:** _____ | **Arrival Time:** _____ (24 hour clock) |
| | **Departure Time:** ____ (24 hour clock) |
| **Ease of Access to Polling Station: EASY / MED. / HARD / V. HARD** (please circle) | DATE _____ |

| | | Yes | No | D/K | N/A |
|---|---|---|---|---|---|
| **Outside the Counting Center** | | | | | |
| 1 | Is the building accessible to all authorized persons, including the disabled? | | | | |
| 2 | Is the environment outside the counting center peaceful? | | | | |
| 3 | Are the counting center and its surrounding environment free from obstructions to the free movement of voters, poll workers or others? | | | | |
| **Inside the Counting Center** | | | | | |
| 4 | Are you (TCC) able to access the counting center? If **NO**, please comment. | | | | |
| 5 | Are judges present? | | | | |
| 6 | How many judges are female? (please indicate the number of judges/number of female judges) _____/_____ | | | | |
| 7 | How many poll workers are present? _____ How many poll workers are women? _____ | | | | |
| 8 | Are candidate/party agents representing more than one candidate/party and/or coalition present to observe counting? | | | | |
| 9 | How many candidate/party agents are women? (please indicate number of agents/number of female party agents) _____/_____ | | | | |
| 10 | Are domestic observers present to observe counting? | | | | |
| 11 | How many domestic observers are women? (please indicate number of domestic observers/number of female domestic observers) _____/_____ | | | | |
| 12 | Are media representatives present? | | | | |
| 13 | Are security personnel present? | | | | |
| 14 | Is the counting center free from unauthorized persons? | | | | |
| 15 | Is the counting center ☐ Orderly? ☐ Confusing? ☐ Chaotic? | | | | |
| **Counting Procedures** | | | | | |
| 16 | What time did the counting center open? _____ | | | | |
| 17 | Are the IDs of observers and candidate/party agents being checked and logged? | | | | |
| 18 | When ballot boxes arrive, are they accompanied by a judge? | | | | |
| 19 | Are the wax and stamp inspected by candidate/party agents and observers before being opened? | | | | |
| 20 | Is the area where ballots are being counted easily observed? | | | | |
| 21 | Are ballots being accurately counted? | | | | |
| 22 | Are the rules of valid and invalid votes being objectively and consistently applied? | | | | |
| 23 | Is the intent of the voter considered by the counting staff? | | | | |
| 24 | Was the counting process free from challenges? In **NO**, on what ground were challenges based? | | | | |
| | ☐ Voter intent ☐ Miscounting ☐ Invalidation of valid ballots ☐ Lack of official stamp on ballot paper ☐ Other _____ | | | | |
| 25 | Was the counting process free from interference (including by security personnel and candidate/party agents)? | | | | |
| 26 | Were candidate/party agents able to raise complaints about the process? | | | | |

5

التالي

## مجلس الشعب: عد الأصوات

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| 27 | Were any complaints recorded? | | | | |
| 28 | Were any complaints resolved? | | | | |

## Overall Assessment of the Counting Process

Instructions for this Section: Put an 'X' next to the statement that best describes your assessment of the election environment and voting process for this polling station. If your response is "poor" or "very poor," it is important that you provide further explanation in the comments section.

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **Very Good** - No significant incidents or irregularities | | | | |
| **Good** - A few incidents or some minor irregularities, but none that had a significant effect on the integrity of the process | | | | |
| **Poor** - Incidents or irregularities that may significantly affect the integrity of the process | | | | |
| **Very Poor** - Incidents or irregularities of such magnitude that the integrity of the process is in doubt. | | | | |

## Comments

Instructions: In the box below, please provide details of any complaints or irregularities that occurred at the polling station that you observed, or any incidents reported to you by those present in the counting center. You must provide an explanation for any observation question to which you answered "NO". If additional space is required, please continue to the back of the form and/or attach additional sheets of paper to the report form.

## مجلس الشورى: فتح باب الاقتراع

**Carter Center Mission - Parliamentary Elections (Shoura), Egypt 2011/2012**
**OPENING**

| | |
|---|---|
| **Observer Team Names:** _____ | **Team #:** _____ |
| **Governorate:** _____ | **Polling Station #:** _____ |
| **Electoral District:** _____ | DATE _____ |
| **Polling Center Name:** _____ | **Arrival Time:** _____ (24 hour clock) |
| **Station gender: M only___F only___ Mixed___** | **Departure Time:** ____ (24 hour clock) |

| | | Yes | No | D/K | N/A |
|---|---|---|---|---|---|
| **Outside the Polling Center** | | | | | |
| 1 | Are the polling center and its surrounding environment free from obstructions to the movement of voters, poll workers, or others? | | | | |
| 2 | Are the polling center and its surrounding environment free from campaigning and campaign materials? | | | | |
| 3 | Is the environment outside the polling center orderly? | | | | |
| 4 | Is the polling center accessible to all voters including the disabled? | | | | |
| 5 | Are authorized persons being denied access to the polling center? | | | | |
| **Inside the Polling Center** | | | | | |
| 6 | Were you (TCC) able to access the polling center? | | | | |
| 7 | Is the environment inside the polling center orderly? | | | | |
| 8 | Are there security personnel inside the polling center? | | | | |
| 8.a | If yes, are they armed? | | | | |
| 9 | Is there active campaigning or campaign materials present inside the polling center? | | | | |
| 10 | Are the party lists displayed inside the polling center? | | | | |
| 11 | Are voter information materials displayed inside the polling center? | | | | |
| 12 | Are media representatives present inside the polling center? | | | | |
| 13 | Are voters departing the polling center promptly? | | | | |
| **Inside the Polling Room** | | | | | |
| 14 | Were party/candidate agents/representatives present in the polling room to observe opening? | | | | |
| 15 | Were observers present in the polling room to observe opening? | | | | |
| 16 | **Only Day 1** Were party/candidate agents/representatives allowed to record the seal numbers? | | | | |
| 16.a | **Only Day 1** Were observers allowed to record the seal numbers? | | | | |
| 17 | **Only Day 2** Were party/candidate agents/representatives allowed to check the unique seals on the sides? | | | | |
| 17.a | **Only Day 2** Were observers allowed to check the unique seals on the sides? | | | | |
| 18 | **Only Day 2** Were party/candidate agents/representatives allowed to check the ballot slot seal (on the top)? | | | | |
| 18.a | **Only Day 2** Were observers allowed to check the ballot slot seal (on the top)? | | | | |
| 19 | How many polling stations are inside of the room? | | | | |
| **Polling Station Level** | | | | | |
| 20 | Please select when the polling station opened<br>☐ 08:00H ☐ 08:00 - 08:30H ☐ 08:30 - 09:00H ☐ After 09:00H ☐ Did not open | | | | |
| 21 | Are all required election materials present upon opening? | | | | |
| 22 | Was pre-polling reconciliation of ballots undertaken and recorded? | | | | |
| 23 | Are there new ballot boxes? | | | | |
| 24 | **Only Day 1** Was the ballot box presented as empty to all present including the candidates and party agents? | | | | |
| 25 | **Only Day 1** Was the ballot box sealed on the sides? | | | | |
| 26 | Did the judge record the seal numbers in the minutes? | | | | |
| 27 | How many voters are registered at this polling station? _____ | | | | |
| 28 | Were any official complaints made to the judge? | | | | |
| 29 | Did the judge record the complaints in the minutes? (call center will ask about the nature of the complaints) | | | | |

التالي

## مجلس الشورى: فتح باب الاقتراع

### Overall Assessment of the Opening Process

Instructions for this Section: Put an 'X' next to the statement that best describes your assessment of the election environment and voting process for this polling station. If your response is "poor" or "very poor," it is important that you provide further explanation in the comments section.

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **Very Good** - No significant incidents or irregularities | | | | |
| **Good** - A few incidents or some minor irregularities, but none that had a significant effect on the integrity of the process | | | | |
| **Poor** - Incidents or irregularities that may significantly affect the integrity of the process | | | | |
| **Very Poor** - Incidents or irregularities of such magnitude that the integrity of the process is in doubt. | | | | |

### Comments

Instructions: In the box below, please provide details of any complaints or irregularities that occurred at the polling station that you observed, or any incidents reported to you by those present in the station. You must provide an explanation for any observation question to which you answered "NO". If additional space is required, please continue to the back of the form and/or attach additional sheets of paper to the report form.

## مجلس الشورى: الاقتراع

| THE CARTER CENTER **Carter Center Mission - Parliamentary Elections (Shoura), Egypt 2011/2012 POLLING** | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| **Observer Team Names: _____** | | | | **Team #: _____** | |
| **Governorate: _____** | | | | **Polling Station #: _____** | |
| **Electoral District: _____** | | | | DATE _____ | |
| **Polling Center Name: _____** | | | | **Arrival Time: _____** (24 hour clock) | |
| **Station gender: M only___F only___ Mixed___** | | | | **Departure Time: _____** (24 hour clock) | |
| | | | | **Yes** | **No** | **D/K** | **N/A** |
| **Outside the Polling Center** | | | | | | | |
| 1 | Are the polling center and its surrounding environment free from obstructions to the movement of voters, poll workers, or others? | | | | | | |
| 2 | Are the polling center and its surrounding environment free from campaigning and campaign materials? | | | | | | |
| 3 | Is the environment outside the polling center orderly? | | | | | | |
| 4 | Is the polling center accessible to all voters including the disabled? | | | | | | |
| 5 | Are authorized persons being denied access to the polling center? | | | | | | |
| **Inside the Polling Center** | | | | | | | |
| 8 | Were you (TCC) able to access the polling center? | | | | | | |
| 9 | Is the environment inside the polling center orderly? | | | | | | |
| 10 | Are there security personnel inside the polling center? | | | | | | |
| 10.a | Are they armed? | | | | | | |
| 11 | Is there active campaigning or campaign materials present inside the polling center? | | | | | | |
| 12 | Are the party lists displayed inside the polling center? | | | | | | |
| 13 | Are voter information materials displayed inside the polling center? | | | | | | |
| 14 | Are media representatives present inside the polling center? | | | | | | |
| 15 | Are voters departing the polling center promptly? | | | | | | |
| **Inside the Polling Room** | | | | | | | |
| 16 | Is the polling room accessible to voters including the disabled? | | | | | | |
| 17 | Were you (TCC) able to access the polling room? | | | | | | |
| 18 | Is the presiding judge present? If yes, please specify the gender of the judge: ☐ Male ☐ Female | | | | | | |
| 19 | How many polling stations are assigned to this polling room? | | | | | | |
| 20 | What is the total number of poll workers per room? _____ How many of them are female? _____ | | | | | | |
| 21 | Are candidate/party representatives and agents present to observe polling? If yes, please enter the total number of candidate/party representatives and agents _____ | | | | | | |
| 22 | How many parties and candidates do representatives and agents represent? _____ | | | | | | |
| 23 | Are representatives and agents being given equitable access? | | | | | | |
| 24 | Are domestic observers present to observe polling? If yes, please enter the total number of domestic observers _____ | | | | | | |
| 25 | Are voting procedure posters displayed? | | | | | | |
| 26 | Are posters of party lists posted for voter inspection? | | | | | | |
| 27 | Are the ballot boxes visible to poll workers, candidate/party agents/representatives and observers? | | | | | | |

## مجلس الشورى: الاقتراع

| | Polling Station | Yes | No | D/K | N/A |
|---|---|---|---|---|---|
| 28 | Are voters being checked for ink? | | | | |
| 29 | Are voter identification procedures being followed? | | | | |
| 30 | Are fully veiled women being identified? | | | | |
| 31 | Was any voter turned away? If **YES**, why? | | | | |
| | ☐ Not on voters list ☐ Did not have ID ☐ At the wrong polling station<br>☐ Voter's eligibility challenged ☐ Other _____ | | | | |
| 32 | Did each eligible voter receive TWO ballots? | | | | |
| 33 | **Runoff only:** Did each eligible voter receive ONE ballot? | | | | |
| 34 | Is the ballot issuer marking or stamping the ballot before issuing the ballot? | | | | |
| 35 | Are voters voting in secret? | | | | |
| 36 | Are illiterate voters being assisted? | | | | |
| 37 | Are disabled voters being assisted? | | | | |
| 38 | Did poll workers follow procedures to protect the secrecy of the ballot? | | | | |
| 39 | Are voter's fingers inked prior to their departure from the polling station? | | | | |
| 40 | Was the process free from the irregularities listed below? If **NO**, please check all that occurred. | | | | |
| | ☐ Duplicate Voting ☐ Ballot Box Stuffing ☐ Interruption of Voting ☐ Voter intimidation<br>☐ Family Voting ☐ Other _____ | | | | |
| 41 | Were official complaints made to the judge? | | | | |
| 42 | If complaints were made, was the judge responsive to these complaints? What did they do? | | | | |
| | ☐ Resolve the complaint ☐ Note the complaint in the minutes ☐ Other | | | | |
| 43 | How many voters are registered at this polling station? _____ | | | | |

### Overall Assessment of the Voting Process

**Instructions for this Section:** Put an 'X' next to the statement that best describes your assessment of the election environment and voting process for this polling station. If your response is "poor" or "very poor," it is important that you provide further explanation in the comments section.

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **Very Good** - No significant incidents or irregularities | | | | |
| **Good** - A few incidents or some minor irregularities, but none that had a significant effect on the integrity of the process | | | | |
| **Poor** - Incidents or irregularities that may significantly affect the integrity of the process | | | | |
| **Very Poor** - Incidents of irregularities of such magnitude that the integrity of the process is in doubt. | | | | |

### Comments

Instructions: In the box below, please provide details of any complaints or irregularities that occurred at the polling station that you observed, or any incidents reported to you by those present in the station. You must provide an explanation for any observation question to which you answered "NO". If additional space is required, please continue to the back of the form and/or attach additional sheets of paper to the report form.

## مجلس الشورى: غلق الاقتراع/ العد/الفرز

**Carter Center Mission - Parliamentary Elections (Shoura), Egypt 2011/2012**
**CLOSING/COUNTING/TALLYING**

| | |
|---|---|
| **Observer Team Names:** _____ | **Team #:** _____ |
| **Governorate:** _____ | **Polling Station #:** _____ |
| **Electoral District:** _____ | DATE _____ |
| **Polling Center Name:** _____ | **Arrival Time:** _____ (24 hour clock) |
| **Station gender: M only___F only___ Mixed___** | **Departure Time:** _____ (24 hour clock) |

| | | Yes | No | D/K | N/A |
|---|---|---|---|---|---|
| **Polling Station Closing** | | | | | |
| 1 | What time did the polling station close? _____ | | | | |
| 2 | Were all the voters in line at 19:00 allowed to vote? | | | | |
| 3 | **Only Day 1** Was the ballot box slot sealed? | | | | |
| 4 | **Only Day 1** Did the judges record the unique ballot box seal number in the minutes? | | | | |
| 5 | **Only Day 1** Were agents/representatives/observers able to record the ballot box seal number? | | | | |
| 6 | Were number of voters who voted recorded in the minutes? | | | | |
| 7 | Were the numbers of spoilt and unused ballots recorded in the minutes? | | | | |
| 8 | Were the spoilt and unused ballots and the voters' lists put in enveloppes? | | | | |
| **Counting** | | | | | |
| 9 | Were you (TCC) able to access the counting room? | | | | |
| 9a | Is the polling room rearranged to allow for counting? | | | | |
| 9b | Are there any unauthorized persons inside the counting room? | | | | |
| 10 | Are party/candidate agents/representatives present? If so how many? _____ | | | | |
| 11 | How many parties/candidates are represented? _____ | | | | |
| 12 | Are party/candidate representatives/agents being rotated? | | | | |
| 13 | Are observers present? If so how many? _____ | | | | |
| 14 | Is the counting environment orderly? | | | | |
| 15 | What time did counting begin? _____ | | | | |
| 16 | Is the number of ballots in the ballot box reconciled with the polling station's total ballot reconciliation? | | | | |
| 17 | Are they using a counting form? | | | | |
| 18 | Are they using a pen to complete the form? | | | | |
| 19 | Are they completing one form per ballot box? | | | | |
| 20 | Are party/candidate agents able to raise complaints about the process with the presiding judge? | | | | |
| 21 | If complaints were made, was the judge responsive to these complaints? What did s/he do? | | | | |
| | ☐ Resolve the complaint ☐ Note the complaint in the minutes ☐ Other _____ | | | | |
| 22 | Did the presiding judge publicly announce the count results for each polling station? | | | | |
| 23 | Were the count forms, the ballots and the materials taken into the possession of the judge and accompanied by him/her to the tally center? | | | | |
| **Polling Center** | | | | | |
| 24 | Are security personnel present? | | | | |
| 25 | Are media present? | | | | |

التالي

## مجلس الشورى: غلق الاقتراع/ العد/الفرز

| Overall Assessment of the Counting Process | | | | |
|---|---|---|---|---|
| Instructions for this Section: Put an 'X' next to the statement that best describes your assessment of the election environment and counting process for this polling station. If your response is "poor" or "very poor," it is important that you provide further explanation in the comments section. | | | | |
| **Very Good** - No significant incidents or irregularities | | | | |
| **Good** - A few incidents or some minor irregularities, but none that had a significant effect on the integrity of the process | | | | |
| **Poor** - Incidents or irregularities that may significantly affect the integrity of the process | | | | |
| **Very Poor** - Incidents or irregularities of such magnitude that the integrity of the process is in doubt. | | | | |

| Comments |
|---|
| Instructions: In the box below, please provide details of any complaints or irregularities that occurred at the polling station that you observed, or any incidents reported to you by those present in the counting center. You must provide an explanation for any observation question to which you answered "NO". If additional space is required, please continue to the back of the form and/or attach additional sheets of paper to the report form. |
| |

| | Tally Center Outside | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| 26 | Is the environment outside the tally center orderly? | | | | |
| 27 | Is the tally center secured by military/police forces on the outside? | | | | |
| 28 | Is physical access to the tally center orderly? | | | | |
| 29 | Are authorized persons able to access the tally center? | | | | |
| | **Tally Center Inside** | | | | |
| 30 | Were you (TCC) able to access the tally center? | | | | |
| 31 | Are security personnel present? | | | | |
| 32 | Are media present? | | | | |
| 33 | Are party/candidate agents/representatives present? If so, how many? | | | | |
| 34 | How many parties/candidates are represented? _____ | | | | |
| 35 | Are observers present?If so, how many? _____ | | | | |
| 36 | Is the tallying environment orderly? | | | | |
| 37 | What time did tallying begin? _____ | | | | |
| 38 | Is there an intake process to record the arrival of results? | | | | |
| 39 | Are candidate/party representatives and witnesses able to observe the transfer of data from count forms to tally forms? | | | | |
| 40 | Are the processing and transfer of forms occurring in an orderly manner? | | | | |
| 41 | Are they using a pen to complete the tally forms? | | | | |
| 42 | Are party/candidate agents able to raise complaints with the presiding Committee? | | | | |
| 43 | If complaints were made, what was the follow-up action? | | | | |
| | ☐ Resolve the complaint ☐ Note the complaint in the minutes ☐ Other _____ | | | | |
| 44 | Were the count forms, ballots and materials properly disposed of? If not, please note in comments. | | | | |
| 45 | Did the General Committee announce the results of the tally for independent candidate races? | | | | |
| 46 | Did the General Committee announce the results of the tally for the list races? | | | | |

| Overall Assessment of the Tallying Process | | | | |
|---|---|---|---|---|
| Instructions for this Section: Put an 'X' next to the statement that best describes your assessment of the election environment and counting | | | | |
| **Very Good** - No significant incidents or irregularities | | | | |
| **Good** - A few incidents or some minor irregularities, but none that had a significant effect on the integrity of the process | | | | |
| **Poor** - Incidents or irregularities that may significantly affect the integrity of the process | | | | |
| **Very Poor** - Incidents or irregularities of such magnitude that the integrity of the process is in doubt. | | | | |

| Comments |
|---|

# ملحق 3
# التقارير العامة لبعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات البرلمانية

THE
CARTER CENTER

**للنشر الفوري**

21 نوفمبر 2011

للاتصال: في أطلانطا: ديبورا هيكس 5124 420 404 1+

في القاهرة: سنا فان دين بيرخ 1013511710 20+

**مركز كارتر**

**بيان ما قبل الانتخابات**

يشعر مركز كارتر بقلق شديد بسبب العنف المستمر في ميدان التحرير ومختلف الأماكن في مصر والذي أدى إلى سقوط ما يزيد على ثلاثين قتلى. مع تطوير الأحداث ونهيب بالسلطات أن تتحلى بضبط النفس، كما نهيب بكل الأطراف المعنية الاستمرار في تشجيع التحول الديمقراطي في مصر، عن طريق المشاركة السياسية السلمية واحترام حكم القانون.

ويمكن أن تكون الانتخابات البرلمانية المصرية القادمة لمجلسي الشعب والشورى نقطة هامة على طريق التحول الديمقراطي في مصر إذ ستكون أول انتخابات متعددة الأحزاب منذ إسقاط نظام حسني مبارك. وسيكون بإمكان المواطنين المصريين ممارسة حقوقهم السياسية من خلال انتخاب ممثليهم من ضمن تشكيلة واسعة من الأحزاب السياسية بالإضافة إلى المرشحين المستقلين. ويجب أن يتم إنجاز هذه الحقوق داخل إطار بيئة آمنة.

ومن المنتظر أن تجري الانتخابات عبر ثلاث مناطق في أيام مختلفة (28 نوفمبر،2011؛ 14 ديسمبر، 2011؛ و3 يناير، 2012) بعد فترة مكثفة من التحضير وإجراء عدة تعديلات أساسية على قانون الانتخاب. وعلى بعد سبعة أيام من أول يوم للانتخابات، يقدم مركز كارتر الملاحظات الأولية التالية القائمة على روح التأييد والاحترام للجنة القضائية العليا للانتخابات وشعب مصر بينما تتقدم العملية الانتخابية. وهذه الملاحظات جزئية وأولية ونقدمها بهدف التعرف على العديد من المجالات التي يمكن فيها اتخاذ خطوات مباشرة قبل الانتخابات من أجل

تعزيز الثقة والشفافية في الانتخابات. وكجزء من مهمته على المدى الطويل، يسعى مركز كارتر إلى إصدار بيانات إضافية في لحظات مختلفة من العملية الانتخابية، ومن ضمنها تقييم شامل بعد المرحلة الأخيرة لانتخابات مجلس الشعب في يناير.

وبينما تعتبر الانتخابات عملية تتعلق بالسيادة الداخلية وتعكس الثقافة والتاريخ والسياسة الخاصة ببلد ما، فإنها يجب أن توفي بالحقوق المدنية والسياسية للناخبين المدنيين حسبما تم تحديدها من قبل القوانين الوطنية والالتزامات الدولية الخاصة بالانتخابات الديمقراطية. ولكي نضمن إجراء الانتخابات البرلمانية بطريقة تنافسية وديمقراطية من الضروري مواجهة العديد من التحديات الهامة المختلفة في أقرب وقت ممكن. ويقترح مركز كارتر خاصة اتخاذ خطوات لحماية الحقوق والحريات الديمقراطية والتي هي محورية بالنسبة للخطاب السياسي المفتوح والمنافسة السياسية المفتوحة، والتي تحد منها حالة الطوارئ المستمرة والالتفاف حول المحاكم المدنية، مما يضع التحديات أمام إمكانية خلق بيئة مفتوحة وآمنة وشاملة لكلا من الحملات الانتخابية وعملية الانتخابات ككل.

وبالإضافة إلى ذلك ومثلما سيأتي تفصيله، فمن الضروري أخذ اتخاذ العديد من الخطوات الإضافية لزيادة معلومات الناخبين ولتعزيز الشفافية والثقة العامة في عين الاعتبار. ويتضمن ذلك اتخاذ بعض الإجراءات لزيادة معلومات الناخبين حول الإجراءات الانتخابية وبعض عناصر النظام الانتخابي، ولتوضيح إجراءات الطعن على الانتخابات، ولشرح دور الشرطة والجيش في توفير الأمن الانتخابي، ولتسهيل قدرة المراقبين أو "المشاهدين/ المتابعين" على المشاركة في العملية.

**تكثيف الجهود من أجل تعريف المواطنين بمراكز الاقتراع الخاصة بهم**

في مارس 2011 كان باستطاعة الناخبين أن يصوتوا في الاستفتاء على التعديلات الدستورية في أي مركز اقتراع. أما بالنسبة للانتخابات البرلمانية القادمة، فقد تم توزيع الناخبين على مراكز اقتراع محددة ليصوتوا فيها. لقد تم توزيع الناخبين على مراكز الاقتراع على أساس العناوين المدونة في بطاقة الرقم القومي. وبالرغم من أن هذا يعتبر تغييرا إيجابيا يعزز سلامة العملية الانتخابية عن طريق الحيلولة دون التصويت في أكثر من مركز اقتراع –وهذا مهم خاصة وإن التصويت سيتم عبر مراحل متعددة[1]–، إلا أن هذا التعديل جديد و غير مألوف بالنسبة للناخبين. وقد تؤثر جهود مكثفة من أجل نشر معلومات عامة في الأيام السبع القادمة بطريقة إيجابية على إعلام الناخبين بهذه التعديلات.

وبينما تتخذ اللجنة القضائية العليا للانتخابات خطوات من أجل إمداد الناخبين بالمعلومات عن أماكن التصويت الخاصة بهم من خلال موقعها الإلكتروني (http://www.elections2011.eg) وخدمة الرقم الهاتفي

[1] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، المادة 25: "يكون لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز المذآور في المادة2، الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة: (ب) أن ينتخب وينتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين؛ الأمم المتحدة: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 21: "(3) إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت."

المختصر الخاص بها (140)، فإن مركز كارتر يقترح بشدة أن تستخدم اللجنة القضائية العليا للانتخابات كل الوسائل الممكنة من أجل توسيع وتكثيف جهودها المبذولة لإطلاع الناخبين على هذه التغييرات. ويجب خصوصا الأخذ في عين الاعتبار أية جهود من أجل الوصول إلى الناخبين الذين ليس لديهم إمكانية استخدام الهاتف والإنترنت، والذين عليهم السفر لكي يصوتوا.[2] وإلى جانب هذا، يشجع مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات على تعزيز قدرة الخدمات الموجودة –أي الموقع الإلكتروني وخدمة الرقم الهاتفي المختصر– في أيام الانتخابات استجابة لزيادة طلبات المستخدمين. وسوف تساعد هذه الأعمال الناخبين على إيجاد مركز الاقتراع الخاص بهم كما ستخفف من حالات الارتباك والإحباط المحتملة.

**ضمان أمن الانتخابات والتواصل**

إن الأمن أمر أساسي في الجو السياسي الانفعالي الذي يرافق الانتخابات التنافسية. فمن المفروض أن يكون الناخبون مطمئنين على سلامتهم عند المشاركة في الانتخابات.[3] ومن الضروري اتخاذ خطوات خاصة لضمان عدم منع الناخبين، وخصوصا النساء، والأقليات، والمجموعات الأخرى القابلة للجرح، بسبب التخويف أو الهموم الأمنية.[4] كما يطرح شرط تصويت الناخبين في مكان محدد تحديات أمنية جديدة. فإذا تم إعاقة الناخبين من الوصول إلى مراكز الاقتراع الخاصة بهم، فلن يكون بإمكانهم التصويت في أماكن أخرى، وبالتالي يكون حقهم في التصويت قد تقوض. ومن هنا، سيكون من الأساسي ليس فقط أخذ الأمن والأمان في مراكز الاقتراع في الحسبان، بل أيضا ضمان حرية حركة الناخبين من أجل الوصول إلى المراكز أيام الانتخابات.

وسيكون لكلا من الشرطة والجيش دور في توفير الأمن في الانتخابات. وبالتالي فمن المهم أن يكون دور كلاهما واضحا وأن يتم التواصل بفعالية بين مختلف الرتب، وأن يتم توصيل هذه المعلومات إلى الجمهور والأحزاب السياسية، للتخلص من حالة عدم اليقين ومن أجل بناء الثقة.

**ضمان الحق في معالجة فعالة**

---

[2] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة 11: "ويجب على الدول أن تتخذ تدابير فعالة لكي تضمن لجميع المؤهلين للانتخاب إمكانية ممارستهم لحقهم ذلك. فينبغي، حيثما كان تسجيل الناخبين ضروريا، السهر على تيسير هذه العملية وعدم إعاقتها. كما ينبغي حيثما طلب الوفاء بشروط إثبات الإقامة قبل التسجيل، أن تكون تلك الشروط معقولة وألا تفرض بأسلوب يحرم المرشدين من حق الانتخاب. وينبغي أن يتم عملا بقانون العقوبات الذي يجب أن يطبق بحذافيره، حذر أي تدخل تعسفي في عمليات التسجيل أو الاقتراع وكذلك أي تهديد أو تخويف للناخبين. وتعتبر حملات تثقيف وتسجيل الناخبين ضرورية لضمان ممارسة مجتمع متنور للحقوق المنصوص عليها في المادة 25 ممارسة فعالة."

[3] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، المادة 9 (1) "لكل فرد حق في الحرية وفى الأمان على شخصه .ولا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفا .ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقا للإجراء المقرر فيه."؛ الاتحاد البرلماني الدولي, إعلان المعايير المحددة للانتخابات الحر والنزيهة ماده (8)4 على الدولة اتخاذ كافه الإجراءات اللازمة لتوفير الأمن للأحزاب والمرشحين ومؤيديهم ولمنع العنف الانتخابي.

[4] الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 7 (أ) "تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في (أ) التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة وأهلية الانتخاب لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام. اتفاقيه الحقوق السياسية الخاصة بالمرأة المادة 1 :للمرأة الحق بالتصويت خلال الانتخابات بناءا على قواعد المساواة مع الرجال ودون أي تمييز.

تعتمد كفاءة الانتخابات في جانب كبير منها على الدرجة التي يمكن بها الفصل في الطعون الانتخابية بعدالة، وفعالية، واطراد خلال العملية الانتخابية كعامل أساسي لمصداقية الانتخابات وشرعيتها. ويجب أن يكون المواطنون والمشاركون في العملية الانتخابية على وعي واطلاع بحقوقهم في تقديم الطعون الانتخابية والعملية القضائية الخاصة بذلك. [5] ويهيب مركز كارتر بالسلطات الانتخابية أن تقوم، على نطاق واسع، بنشر وبث المعلومات الخاصة بمن يستطيع أن يقدم الطعن؛ متى، وكيف، وأين يمكن تقديم الطعون؛ بالإضافة إلى العملية القضائية وعلمية النقض.

**تعزيز مشاركة الملاحظين في الانتخابات**

يرحب مركز كارتر بالتصديق الذي تلقته لـ"مشاهدة" أو لـ"ملاحظة" العملية الانتخابية في مصر، والتأكيدات على أن المركز سيكون لديه وسائل كافية للوصول إلى العملية الانتخابية، الأمر الذي يتفق مع المبادئ الأساسية التي تقود عمليات الملاحظة التي يقوم بها المركز. [6] ويعتبر الدور الذي يقوم به الملاحظون الوطنيون والدوليون من الوسائل الهامة لتعضيد شفافية ومصداقية العملية الانتخابية مما يسمح بإعادة فرز محايد للأصوات. [7] إن المشاركة المحتملة للملاحظين تحتل موقعا هاما، خاصة، في الانتخابات التي يتم إجرائها كجزء من التحول الديمقراطي. إن القرارات الحالية التي أصدرتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات، والخاصة بتسهيل مشاركة أوسع للملاحظين أو "المشاهدين" الداخليين" مثل إلغاء المصروفات التي كان على كل ملاحظ معتمد أن يدفعها، لهي خطوة مرحب بها باتجاه التزام أكبر نحو المبدأ الأساسي للشفافية.

كانت المهلة الأخيرة لاعتماد "ملاحظي" أو "مشاهدي" الانتخابات في 19 نوفمبر 2011. وبينما يحدد الكثير من البلدان المهلة الأخيرة لاعتماد الملاحظين قبل يوم الانتخابات، فإن الظروف التي تمر بها الانتخابات التشريعية في مصر تحتم إعادة النظر في هذه المهلة. لقد تم إعلان الجدول الزمني للانتخابات منذ مدة قليلة من خلال القرار رقم 200/199 من قبل المجلس الأعلى للقوات المسلحة في 27 سبتمبر 2011. وبالمثل فإن اللائحة التنفيذية الخاصة بـ"دور منظمات المجتمع المدني في ملاحظة الانتخابات" قد تم إقرارها في 16 أكتوبر 2011 (القرار رقم 2011/20). لقد عطل عدم الوضوح المتعلق بالتعريف الدقيق لمصطلحات مثل "مشاهدة و"ملاحظة" الاستجابات السريعة من قبل مجموعات الملاحظة، مما عرقل علمية تعبئتهم وأحبط قدرتهم على بناء الثقة والشفافية من خلال وجودهم. ونظرا لأن اللائحة التنفيذية الخاصة بملاحظة الانتخابات قد تم إقرارها منذ

---

[5] الاتحاد الإفريقي, إعلان المبادئ المنظمة للانتخابات الديمقراطية في إفريقيا، الفقرة 3؛ الاتحاد البرلماني الدولي، الانتخابات الحرة والنزيهة: القانون الدولي والممارسة الدوليين، ص 157-158: "لا يعتمد نظام الانتخابات الحرة والنزيهة على تسجيل الناخبين, والحملات الحرة, والمراقبين وسرية الاقتراع فحسب؛ بل لا بد أن يكون قادرا على التعامل السريع والفعال مع كل الأنواع المختلفة من الشكاوي المتعلقة بالانتخابات والتي لا محالة من ظهورها... ومثلما هو الحال مع عناصر أخرى مختلفة للعملية الانتخابية، يجب أن تكون هذه الإجراءات متاحة بشكل مفتوح ومعروف للناخبين والأحزاب."

[6] مركز كارتر يعلن عن إرسال وفد دولي من أجل الانتخابات البرلمانية في مصر، 14 نوفمبر 2011، قالت السيدة ساني فان دين بيرخ إن "اللجنة العليا للانتخابات قد أكدت لنا، أنه بالرغم من وضعنا كـ"مشاهدين" (witnesses) أو "متابعين" (followers)، إلا أنها ستوفر للوفد كل الوسائل التي نعتبرها ضرورية من أجل أن تكون عملية تقييم الانتخابات محايدة وذات مصداقية، كما هي العادة في المهام التي قمنا بها حول العالم من قبل".

[7] إعلان المبادئ المتعلق بالمراقبة الدولية للانتخابات و مدونه السلوك المتعلقة بالمراقبين الدوليين.

فترة قليلة، فإن مركز كارتر يهيب بالسلطات أن تنظر بعين الاعتبار إلى إطالة مهلة 19 نوفمبر لاعتماد الملاحظين مما يسمح بمشاركة أوسع.

**تكثيف الجهود المبذولة من أجل الوصول إلى الناخبين**

تتحمل السلطات الانتخابية مسؤولية مشاركة المعلومات، الخاصة بالعملية الانتخابية، مع المرشحين، والناخبين، والجمهور.[8] إن التعديلات المستمرة للقوانين وتعديل اللوائح والإجراءات إنما يضع مسؤولية إضافية على عاتق السلطات من أجل التواصل مع المعنيين بالانتخابات حتى نتجنب الارتباك، وسوء الفهم، والتوقعات الخادعة، مثل الوضوح بخصوص كيفية تسويد البطاقة الانتخابية بطريقة صحيحة وأن بطاقة الرقم القومي منتهية الصلاحية يمكن استخدامها كبطاقة صالحة للانتخاب. يجب بذل كل الجهود الممكنة من أجل اطلاع وتعليم المعنيين ما يخص العملية الانتخابية.[9] ويحتل المتنافسون السياسيون أهمية خاصة، ليس فقط بسبب مشاركتهم في العملية الانتخابية، بل أيضا لأنهم متحفزين بطبيعتهم لإطلاع مؤيديهم على المعلومات الهامة. ويهيب مركز كارتر باللجنة القضائية العليا للانتخابات أن تشرك، بطريقة مباشرة، المعنيين، وخاصة المتنافسين السياسيين، لإطلاعهم على العناصر الأساسية للعلمية الانتخابية.

**توضيح كيفية تحول الأصوات في سباق التمثيل النسبي إلى مقاعد**

يعتبر تقديم نظام التمثيل بالقائمة النسبية من المعالم الجديدة، في هذه الانتخابات والتي تتطلب معلومات عامة وشرح مكثف. وبينما تقدم المادة 15 المعدلة، من القانون 38 لعام 1972 الخاص بمجلس الشعب، تعريفا فضفاضا لنظام القائمة النسبية، فإنه من الممكن شرحها وتطبيقها بطرق مختلفة. إن اللائحة التي توضح كيفية تحويل الأصوات إلى مقاعد في هذا النظام تعتبر أساسية من أجل فهم واحترام الأحزاب لنتيجة الانتخابات.[10] وإذا لم يتم شرح هذه المعلومات بوضوح قبل الانتخابات، فهناك خطر حقيقي أن تعتبر الأحزاب أن أي جهود في شرح النظام بعد الانتخابات محاولة للتلاعب بالنتيجة. ولذلك فإن تقديم المعلومات الواضحة في الوقت المناسب فيما يخص العملية للأحزاب سوف يخفف الكثير من هذه الهموم.

---

[8] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، المادة 19 (2) لكل إنسان حق في حرية التعبير .ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها. وكمثال للممارسة الدولية الجيدة، انظر المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، مدونة السلوك الخاصة بالمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية: الإدارة الأخلاقية والمهنية للانتخابات، ص 12-13: "يجب أن يكون منظمو الانتخابات على استعداد تام 1)لتبرير قراراتهم 2) أن يتيحوا بحرية المعلومات التي بنوا عليها قراراتهم 3) أن ينظموا وسائل فعالة ومناسبة للمعلومات والوثائق ذات الصلة، داخل إطار قوانين الدولة الخاصة بالانتخابات وحرية المعلومات..."

[9] الأمم المتحدة, تعليق عام 25 جزء 11 "الحق في المشاركة في الشؤون العامة, الحق في الانتخاب، والمساواة في الحصول على الخدمات العامة.

[10] كمثال للممارسة الدولية الجيدة: انظر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الدليل للمراقبة المحلية للانتخابات، صفحه 36 "يجب وضع الإطار القانوني بطريقة تسهل استخدامه لدى الجمهور العام وبطريقة شفافية، كما عليه أن يغطي كافة جوانب النظام الانتخابي لضمان إجراء انتخابات ديمقراطية، ومن أجل تطبيق هذا الإطار قبل الانتخابات يجب تبنيه في وقت مناسب."

**تجنيد وتحضير العاملين في مراكز الاقتراع**

إن يوم التصويت هو النقطة الرئيسية في التفاعل بين الناخبين وإدارة الانتخابات. وبالتالي فإن ثقة، وكفاءة، وفعالية العاملين في مراكز الاقتراع سوف تشكل انطباع الناخب عن المصداقية الشاملة للانتخابات. ومن أجل بناء الثقة والشفافية في العملية الانتخابية، فإن مركز كارتر يقترح أن تقوم اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإطلاع الجمهور على كيفية تجنيد وتدريب العاملين بمراكز الاقتراع. ويمكن تعزيز تجنيد العاملين بمراكز الاقتراع عن طريق تعيين عدد متساو من الرجال والنساء. فالتأكد من تعيين امرأة واحدة على الأقل في كل مركز اقتراع إنما يوفي بالتزامات مصر تجاه ضمان المشاركة المتساوية للمرأة.[11] كما أن ضمان المساواة بين الجنسين في تعيين العاملين في مراكز الاقتراع سيخفف تعقيدات التعرف على هوية الناخبات المنتقبات.[12]

لقد تم اعتماد مهمة مركز كارتر في مشاهدة الانتخابات البرلمانية في مصر من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. ولقد أرسل مركز كارتر الفوج الأول من وفده الدولي في 6 نوفمبر 2011. وقد تم إرسال هذا الفوج، المكون من أكثر من 20 من المحللين، والخبراء، والموظفين الأساسيين – من بلدان كثيرة – إلى مختلف محافظات مصر. وسوف يقوم هؤلاء بمشاهدة وملاحظة الإدارة الانتخابية، والحملات الانتخابية، وعملية التصويت وعملية الفرز، وأنشطة أخرى ذات صلة بالعملية الانتخابية في مصر. وسيتم إضافة مشاهدين آخرين إلى هذا الوفد خلال الأيام القادمة لتكثيف أنشطته قبيل المرحلة الأولى من الانتخابات وبعدها. إن الأهداف التي يسعى إليها مركز كارتر من خلال مشاهدة الانتخابات في مصر هي: أ) تقديم تقييم محايد للجودة الشاملة للعملية الانتخابية، ب) الترويج لعملية انتخابية شاملة لكل المصريين، ج) إظهار الاهتمام الدولي بالتحول الذي تشهده مصر.

إن المهمة الانتخابية التي يقوم بها مركز كارتر إنما تتم وفقا للدليل الإرشادي ومدونة قواعد السلوك للمراقبين التي أصدرتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات، إلى جانب إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك للمراقبين الدوليين والتي اعتمدتها الأمم المتحدة في 2006 وتم التصديق عليها من قبل 37 مجموعة لمراقبة الانتخابات. وسوف يقوم المركز بتقييم العملية الانتخابية بناء على الإطار القانوني المصري والتزامات مصر بإجراء انتخابات ديمقراطية منصوص عليها في الاتفاقات الإقليمية والدولية.

*"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل".*

[11] الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 25.

[12] الميثاق العربي لحقوق الإنسان، النسخة الأحدث: المادة 3 (3) "الرجل والمرأة متساويان في الكرامة الإنسانية والحقوق والواجبات في ظل التمييز الايجابي الذي أقرته الشريعة الإسلامية والشرائع السماوية الأخرى والتشريعات والمواثيق النافذة لصالح المرأة. وتتعهد تبعا لذلك كل دولة طرف باتخاذ كل التدابير اللازمة لتأمين تكافؤ الفرص والمساواة الفعلية بين النساء والرجال في التمتع بجميع الحقوق الواردة في هذا الميثاق."

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

*باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.*

**للنشر الفوري**
2 ديسمبر 2011
للاتصال: في أطلانطا: ديبورا هيكس 5124 420 404 1+
في القاهرة: سنا فان دين بيرخ 1013511710 20+

**مركز كارتر**
**البيان التمهيدي لمركز كارتر عن الجولة الأولى من التصويت في انتخابات مجلس الشعب المصري**

قام مركز كارتر بإرسال مجموعة من المتابعين لمتابعة يومي الاقتراع في 28 و29 نوفمبر خلال المرحلة الأولى من مراحل الاقتراع الثلاث في الانتخابات البرلمانية التي تشهدها مصر، كما تابع المركز فترة الحملات الانتخابية التي سبقت الاقتراع. وقد زار متابعو مركز كارتر ما يزيد على ثلاثمائة لجنة اقتراع في المحافظات التسع التي أجريت بها الانتخابات، كما تابعوا العملية الانتخابية وصولاً لمرحلة الفرز.

وقد صرح الرئيس الأمريكي السابق جيمى كارتر قائلاً "لقد سجل متابعو مركز كارتر في مصر المشاركة الحماسية في الانتخابات والعملية الانتخابية الهادئة والتي ينبغي أن يفخر بها الشعب المصري". وأضاف "مع ذلك، لا تزال هذه العملية بعيدة عن الكمال، وهناك العديد من الفرص لتحسينها قبل المرحلتين التاليتين. ونتمنى أن يتم اتخاذ الخطوات اللازمة للمساعدة في ضمان النزاهة والشفافية لهذه الانتخابات".

وعلى الرغم من الصفوف الطويلة، وتأخر فتح اللجان، والمؤشرات الأخرى لعدم التحضير الجيد لهذه العملية والذي بدا واضحا في بعض اللجان ومراكز الفرز، فقد أفاد متابعو مركز كارتر أن المصريين أبدوا تفاؤلاً كبيراً وشاركوا بأعداد ضخمة. كما ظهر حرص المرشحين والأحزاب وممثلي المرشحين وموظفي اللجان الانتخابية على المشاركة للتأكيد على التزامهم بالتحول الديمقراطي. وقد استقبل الناخبون المصريون وغيرهم من الأطراف المعنية بالسياسة عامةً متابعي مركز كارتر بحفاوة، وهو شعور يحظى بتقدير عميق.

ومع ذلك، لاحظ مركز كارتر الشكوك العميقة لدى النشطاء في ميدان التحرير وأجزاء أخرى من البلاد حول قيمة هذه الانتخابات، لذا يحث المركز السلطات المصرية على ضمان أن الانتخابات البرلمانية سينتج عنها عملية تحول تتصف بمزيد من الشفافية، والشمولية، والمشاركة، وبرلمان له سلطة أصيلة في اختيار الجمعية التأسيسية لوضع الدستور.

وفى هذا الوقت، لا يستطيع مركز كارتر أن يقدم تقييماً شاملاً للعملية الانتخابية، حيث لا تزال هناك جولتان للتصويت إلى جانب انتخابات الإعادة والفصل في أي طعون. وخلال هذه الفترة، يقدم مركز كارتر الملاحظات والاقتراحات المبدئية التالية بخصوص الجولتين التاليتين من عملية التصويت.

وتتضمن هذه الملاحظات:

- اتسمت فترة الدعاية الانتخابية قبل الانتخابات بالحيوية والحماس، بيد أن الدعاية الانتخابية استمرت خلال أيام الانتخابات في القيام بنشاطات مخالفة للوائح اللجنة القضائية العليا للانتخابات بشأن الدعاية الانتخابية. ويقترح المركز أن تقوم اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإعطاء تعليمات واضحة للأحزاب حول الدعاية الانتخابية المخالفة.
- على الرغم من التقارير عن بعض حوادث العنف المنفصلة، وجد متابعو مركز كارتر بيئة التصويت هادئة بصفة عامة، وبرغم تواجد أفراد الأمن إلا أنهم لم يتدخلوا في عملية التصويت.
- حتى الآن، شاب العملية الانتخابية الغموض وعدم وصول المعلومات عن عمليات وإجراءات يوم الانتخابات. ويأمل مركز كارتر أن يتم نشر معلومات واضحة عن هذه العملية على نطاق واسع وفى وقت كاف لضمان إتاحة الفرصة للناخبين والأطراف المعنية الآخرى لفهمها والتأقلم معها.
- وبشكل عام، أفاد متابعو المركز بوجود قدر كبير من عدم التنظيم والارتباك نتيجة لعدم الاستعداد الكافي وللتعليمات التي كانت توجه إلى القضاة والعاملين حول كيفية الإحصاء الفعال للأصوات ونقل النتائج للجنة المشرفة على الفرز. ونوصي أن تقوم اللجنة القضائية العليا للانتخابات بالإعلان عن إجراءات واضحة لفرز الأصوات وكذا لوائح لتنظيم دخول المرشحين والأحزاب ومندوبيهم إلى مراكز الفرز وأن يقوموا بتطبيق هذه القواعد بصورة عادلة.
- على الرغم من أن متابعو مركز كارتر قد حصلوا على الاعتماد اللازم، إلا أنه كانت هناك حالات فردية تم فيها منع أو تحديد الدخول إلى لجان الاقتراع ومراكز الفرز. وفيما يختص بجولتي الاقتراع القادمتين فمن المهم ضمان دخول المتابعين المحليين والدوليين المعتمدين إلى لجان الاقتراع ومراكز الفرز دون إعاقة.
- من المنتظر وجود شكاوى فيما يختص بيومي الاقتراع 28 – 29 نوفمبر، لذا يكرر المركز مجدداً أهمية توفر المعلومات عن عملية الشكاوى للناخبين والمرشحين.

**الإطار القانونى**

تخضع انتخابات مجلس الشعب أساساً للدستور، وقانون مباشرة الحقوق السياسية[1]، وقانون مجلس الشعب[2]. وإضافة إلى ذلك، فقد صدقت مصر على عدد من المعاهدات الدولية التي توفر الإرشاد فيما يتعلق بالعملية الانتخابية. وعلى الرغم من وضع قانوني العملية الانتخابية (قانون مجلس الشعب وقانون مباشرة الحقوق السياسية) خلال فترة حكم الأنظمة المصرية السابقة، إلا أن كليهما قد خضعا لتعديلات واسعة في 2011 لوضع النظام الانتخابي المصري الحالي. كما أصدرت اللجنة القضائية العليا للانتخابات عدة لوائح تتعلق بتسمية المرشحين والحملات الانتخابية ودور منظمات المجتمع المدني في متابعة الانتخابات.

***التواصل بين اللجنة القضائية العليا للانتخابات والناخبين***

كانت إحدى المشاكل المتكررة إمكان التفرقة بين المعلومات غير المؤكدة والمعلومات الصادرة عن مصدر رسمي حول العملية الانتخابية. إن نقل معلومات خاطئة عن العملية الانتخابية يسبب الارتباك بين الناخبين ويمكن أن يؤدي إلى تقويض مصداقية الانتخابات. ففي الأسبوع السابق للانتخابات، صدرت رسائل متعارضة من اللجنة القضائية العليا للانتخابات حول ما إذا كان مسموح للناخبين أن يصوتوا لأي اثنين مرشحين بالنسبة للنظام الفردي أو أن ذلك قاصراً على اختيار مرشحين من وظائف محددة فقط[3].

---

[1] القانون رقم 73 لسنة 1956 وتعديلاته

[2] القانون رقم 38 لسنة 1972 وتعديلاته

[3] ادعى ممثل اللجنة القضائية العليا للانتخابات أن الناخبين سيكون عليهم التصويت لمرشح واحد على الأقل من "العمال" أو "الفلاحين" من بين الصوتين الواجب إبدائهما في الانتخابات الفردية. وهذا خطأ ، لأنه وفقاً للمادة 15 من القانون بشأن مجلس الشعب، يجوز للناخب أن ينتخب أى اثنين مرشحين حتى لو كان الاثنين من العمال أو الفلاحين. تكون اللجنة الانتخابية بناء على ذلك مطالبة بضمان أن يكون 50% على الأقل من

ويمكن للتصريحات الخاطئة المماثلة لذلك أن تؤثر سلباً على عدد الناخبين وعلى الممارسة الحرة لحق التصويت، مما يضر بصفة عامة بمصداقية العملية الانتخابية.

ويجب التأكيد هنا على ضرورة الإعلان الكافي عن التغييرات التي تتم في الإجراءات الانتخابية في وقت مبكر من هذه العملية. وبرغم أن الإعلان المتأخر عن مد الانتخابات ليوم ثان في الجولة الأولى قد قوبل بترحاب كبير من الناخبين المصريين، إلا أن وجود أكثر من متحدث رسمي باسم اللجنة القضائية العليا للانتخابات خلق نوعا من عدم الوضوح عن كيفية تطبيق ذلك. وبالإضافة إلى ذلك، قامت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإصدار تعليمات في اللحظات الأخيرة بمد ساعات الاقتراع ساعتين من السابعة وحتى التاسعة مساء في اليوم الأول من الانتخابات. وعلى الرغم من أن ذلك يحمد للجنة العليا، وخاصة بالنظر لما لما لاحظه متابعو مركز كارتر من تأخر في فتح باب اللجان الانتخابية في كل أنحاء الجمهورية، إلا أن ذلك قد أحدث حالات من الارتباك من جانب القضاة وموظفي اللجان الذين لم تصلهم معلومات عن هذا التغيير في المواعيد. وقد تم تدارك الموقف بصفة عامة لمنع ضياع حقوق الناخبين في الاقتراع بلا داع. لذا ينبغي، عند اتخاذ قرارات في المستقبل من شأنها أن تؤثر على سير العمليات الانتخابية، أن يتم أخذها بوقت كاف لضمان إتاحة الفرصة لمسئولي الانتخابات، والناخبين، والأطراف المعنية الأخرى لفهمها والتوافق معها.

**الحملات الانتخابية**

كانت فترة الدعاية الانتخابية التي امتدت لعدة أسابيع قبل الانتخابات شديدة الحيوية حيث ملأت الإعلانات والملصقات والرسومات الدعائية جميع المناطق الحضرية والريفية على حد سواء. وقد نظم الناخبون والأحزاب الاجتماعات المباشرة وحملات طرق الأبواب والتجمعات الجماهيرية لاستقبال الناخبين[4]. وبرغم خضوع فترة الدعاية لقانون الطوارئ التعسفي، كان جميع المرشحين من كافة الأطياف السياسية قادرين على الدعاية لأنفسهم بحرية وانفتاح[5]. وقد ساد بعض الارتباك فيما يتعلق بالموعد الرسمي لبدء فترة الدعاية وبالتالي لاحظ متابعو المركز بدء الدعاية قبل الموعد الرسمي.

ومع ذلك فقد عكر صفو عملية الدعاية الانتخابية العنف الذي استخدمته قوات الأمن المركزى ردا على التظاهرات في ميدان التحرير والميادين العامة في كل المدن الرئيسية المصرية بدءً من 19 نوفمبر. ومن الجدير بالذكر أن اثنين من النشطاء في الأحزاب المصرية الحالية قد لقيا حتفهما خلال هذه الأحداث، وأن بعض الأحزاب السياسية علقت حملاتها ردا على هذه الأحداث حتى يومين قبل بدء التصويت.

وقد سجل المتابعون قبل يومي الانتخاب وأثنائهما انتشار انتهاكات الدعاية الانتخابية. ورغم أن القرار رقم 21 للجنة القضائية العليا للانتخابات حدد موعد بدء الدعاية الانتخابية وموعد انتهاءها، فقد انتهك العديد من الأحزاب والمرشحين هذه القواعد[6]. وقد لوحظ كذلك النشاط الكبير للدعاية الانتخابية خلال يوم الانتخاب ذاته، كما لاحظ المتابعون أن الأحزاب والمرشحين الفرديين وزعوا الكتيبات واستخدموا العربات ومكبرات الصوت للدعاية في انتهاك واضح لقرارات اللجنة القضائية العليا للانتخابات. وقد ذكر المتابعون أن حزب الحرية والعدالة قد وضع طاولات للاستعلام في القاهرة ودمياط وأسيوط لمساعدة

---

[4] الأمم المتحدة، العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 21 "يكون الحق في التجمع السلمى معترفاً به".

[5] العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 "يكون لكل مواطن، دون أى وجه من وجوه التمييز المذكورة في المادة 2، الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة: (أ) أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون في حرية، (ب) أن ينتخب وينتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالاقتراع السرى، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين، (ج) أن تتاح له، على قدم المساواة عموما مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده."

[6] القرار رقم 21، المادة 3: "تبدأ الحمله الإنتخابية من وقت الإعلان عن الكشوف النهائية بأسماء المرشحين , وتتوقف في اليومين السابقين على الإقتراع في كل مرحلة من المراحل , وفى حالة إنتخابات الإعادة تكون من اليوم التالى لإعلان النتيجه , وتتوقف في اليوم السابق على إجرائها , ويمتنع في غير هذه المواعيد وبأى وسيلة إجراء الدعاية الإنتخابية ".

الناخبين في معرفة أماكن لجانهم. ورغم أنه قد يكون من المناسب أن تقدم الأحزاب معلومات محايدة لمساعدة الناخبين[7]، فقد لاحظ متابعو المركز أن متطوعي حزب الحرية والعدالة قاموا في العديد من الحالات بتوزيع أوراق الدعاية وغيرها من الوسائل وانتهكوا بذلك حظر الدعاية في هذا التوقيت. ويجب خلال الجولتين التاليتين أن توضح اللجنة القضائية العليا للانتخابات لوائح الدعاية لجميع الأحزاب من خلال توفير تعليمات تتعلق بالأنشطة المسموح بها والأنشطة التي تمثل دعاية غير مناسبة.

**الاقتراع وفرز الأصوات**

تعد عملية التصويت هي حجر الزاوية لتوفير التعبير الحر عن إرادة الشعب من خلال انتخابات نزيهة وذات مصداقية. ويجب الوفاء ببعض الحقوق المحددة للمشاركة لتعكس عملية التصويت إرادة الشعب بدقة، ويأتي حق التصويت على رأس هذه الحقوق، وحق المشاركة في الأمور العامة، وضمان سلامة الأفراد. ويتعين على الدولة أن تتخذ كل الخطوات اللازمة لضمان الحماية الكاملة لهذه الحقوق، وأن تمنحها لجميع المواطنين بالتساوي دون تمييز.

*مواقع لجان الاقتراع*

وقد بدا الناخبون مدركين عامة لمواقع لجان الاقتراع رغم نقل هذه المعلومات بصورة غير رسمية في معظم الحالات من خلال نقل المعلومة شفاهياً من شخص لآخر. وبناء على عدة تقارير، يبدو أن الخط الساخن للناخبين الذي وفرته اللجنة القضائية العليا للانتخابات كان فعالاً بشكل عام رغم بطء الخدمة في يوم الانتخاب الأول.

***الأمن***

يعد الأمن الشخصي من الشروط المهمة لممارسة الديمقراطية ويشمل ذلك ممارسة حق التصويت. وعلى الرغم من أن متابعي مركز كارتر أفادوا بأن البيئة المحيطة بعملية التصويت يومي 28 و29 نوفمبر كانت هادئة بصفة عامة حيث انتظر الناخبون بصبر حتى يأتى دورهم في الاقتراع. إلا أن مركز كارتر يشعر بالقلق إزاء التقارير التي أفادت بوجود حوادث عنف فردية. ورغم تواجد قوات الشرطة والجيش بأعداد معقولة في العديد من لجان الاقتراع التي زارها متابعو المركز، فقد ظلت هذه القوات في معظم اللجان خارج مقار الاقتراع ولم تتدخل في العملية الانتخابية[8].

***افتتاح الانتخابات***

أفاد مراقبو مركز كارتر في مصر عن تأخر افتتاح العديد من اللجان خاصة في اليوم الأول. كان سبب هذا التأخير عدة عوامل تشمل عدم وصول أوراق الاقتراع والحبر الفوسفورى قبل وقت بداية الاقتراع وعدم وصول القاضي في الوقت المحدد. وقد أدت هذه التأخيرات في بعض الأحيان لتوتر الناخبين وإحباطهم وقد يؤثر على نزاهة العملية الانتخابية في أعين الأطراف السياسية المعنية[9]. يمكن تحسين الجولتين التاليتين من خلال توفير الوقت الكافي لإعداد أوراق الاقتراع، وشراء وتوصيل المواد الأساسية للاقتراع. وبالإضافة إلى لك، يجب اتخاذ بعض الخطوات الأخرى للتأكد من وصول القضاة للجان في المواعيد المحددة ووضع خطط طوارئ لحل مشكلة غياب القضاة والموظفين في اللحظات الأخيرة.

---

[7] العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19، الفقرة الثانية: "لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فنى أو بأى وسيلة أخرى يختارها."

[8] أفادت إحدى فرق المتابعة في محافظة القاهرة أن القضاة قاموا بتأجيل الفرز يوم 29 نوفمبر خوفاً على أمنهم، ولكنهم أكملوا عملية الفرز اليوم التالى. كما أفاد فريق متابعة آخر في محافظة الاسكندرية عن تدهور الوضع الأمنى في أحد مراكز الفرز، ولكن أكد لهم مدير الأمن لاحقاً انتهاء هذا الوضع. وفى إحدى الحالات بالفيوم أفاد متابعو مركز كارتر عن وجود أعداد كبيرة من قوات وزارة الداخلية يرتدون العتاد الكامل لمقاومة الشغب خارج إحدى لجان الانتخاب، مما أثار الخوف لدى الناخبين في تلك اللجنة.

[9] الاتحاد الأوروبى، دليل الاتحاد الأوروبى لمراقبة الانتخابات، الطبعة الثانية، ص 75: " تقوض حالات التأخير في افتتاح أو إغلاق لجان الاقتراع الحق في التصويت".

***سرية الاقتراع***

إن حق الإدلاء بالصوت سراً هو حق يمنحه القانون الانتخابي المصري للمواطنين المصريين ويتسق مع التزامات مصر الدولية[10]. وقد أكد متابعو مركز كارتر أنه توفرت لمعظم الناخبين فرصة الإدلاء بصوتهم سراً، ولكن في بعض الأحيان، أسرع القضاة في إدخال عدد من الناخبين إلى لجنة الاقتراع وتشجيعهم على الإدلاء بأصواتهم خارج كابينة الاقتراع وذلك بسبب الطوابير الطويلة للناخبين. وفي حالات أخرى، كانت كبائن الاقتراع إما مكسورة أو مركبة بشكل غير سليم وفى بعض الأحيان لم تكن موجودة على الإطلاق. وقد أدلى العديد من الناخبين بأصواتهم علنًا بإرادتهم وكذلك جلسوا على الأرض للإدلاء بأصواتهم أو استندوا إلى الحائط أو صندوق الاقتراع. ورغم أن هذه الانحرافات عن سرية الاقتراع بدت أمر عملي، وتعتبر استجابات مفهومة للظروف، إلا أن سرية الاقتراع حق أصيل يجب احترامه لضمان مصداقية الانتخابات. لذلك يجب النظر في اتخاذ بضعة خطوات قبل البدء في الجولتين التاليتين.

***التحقق من شخصية الناخبين***

يمكن لاستخدام الحبر الفسفوري أن يكون وسيلة فعالة لمنع الناخب من التصويت أكثر من مرة. وقد أفاد متابعو مركز كارتر أنه في كل الحالات تقريباً تم استخدام الحبر الفسفوري على أصابع الناخبين بعد إدلائهم بأصواتهم. ومع ذلك تجدر الملاحظة أنه لم يتم فحص أصابع الناخبين للتأكد من عدم وجود الحبر الفسفوري قبل استلامهم لأوراق الاقتراع. وعلى الرغم من أن ذلك يقوض وسيلة الحبر الفسفورى كأحد الوسائل المستخدمة لتأمين العملية الانتخابية إلا أن متابعي مركز كارتر أفادوا أيضاً أنه كان يتم شطب أسماء الناخبين بشكل روتيني من على قائمة الناخبين بعد استلامهم لأوراق الاقتراع – وتعد هذه وسيلة أخرى فعالة لحماية نزاهة العملية الانتخابية. وبالنظر إلى المراحل التالية من الانتخابات ينبغي التنبيه على المسئولين عن الانتخابات من أجل ضمان التحقق المنتظم من وجود الحبر الفسفوري على أصابع الناخبين قبل استلامهم أوراق الاقتراع بالإضافة إلى حذف أسمائهم من على قائمة الناخبين بعد استلامهم لأوراق الاقتراع للتأكد، على قدر الإمكان، من الإجراءات المتخذة لمنع التصويت المتكرر.

***مشاركة النساء كموظفات في اللجان الانتخابية، وكمندوبات، وكمتابعات***

مثلت النساء حوالى 25% تقريباً من قوة العمل في اللجان الانتخابية التي قام بزيارتها متابعو مركز كارتر، غير أن عدد القضاة من النساء كان صغيراً جداً. إضافة إلى ذلك مثلت النساء نسبة مئوية كبيرة من المرشحين ومندوبي الأحزاب والمتابعين المحليين الذين قابلهم فريقنا. وفى الأسابيع القادمة سيقوم مركز كارتر بتوفير مزيد من التحليل التفصيلي حول دور المرأة في العملية السياسية الأشمل بما في ذلك دورهن كمرشحات.

***ختام التصويت في اليوم الأول***

مثل إضافة يوم آخر للانتخابات تحديات أمنية ولوجيستية جديدة للعملية الانتخابية، حيث كان على السلطات الانتخابية اتخاذ التدابير لغلق وتأمين صناديق الاقتراع ومواده بصفة مؤقتة طوال الليل. وعلى الرغم من إصدار القرار رقم 43 للجنة القضائية العليا للانتخابات، والذي نص على إضافة يوم آخر إلى الانتخابات، في اللحظة الأخيرة إلا أن متابعي مركز كارتر أفادوا بصفة عامة أن القضاة قاموا بغلق وتشميع فتحات صناديق الاقتراع باستخدام قماش تم تشميعه وختمه بالشمع الأحمر في وجود موظفي اللجان الانتخابية وبمساعدتهم. إلا أن القرار مع ذلك لم يشترط على القضاة أن يضعوا خاتم على أقفال صناديق الاقتراع لضمان عدم التلاعب بالأقفال أو فتح الصناديق. ويوصي مركز كارتر أن يقوم القضاة

[10] قانون مجلس الشعب، المادة الأولى: "يتكون مجلس الشعب من 498 عضواً يتم اختيارهم من خلال الاقتراع السرى العام على أن يكون نصفهم على الأقل من العمال والفلاحين." العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25، الفقرة ب.

بتأمين أقفال صناديق الاقتراع بالقماش وخاتم الشمع الأحمر. وبالنظر إلى القرار الأخير بإضافة يوم ثان على كل مرحلة من مراحل الاقتراع الثلاث، يأمل المركز أن يكون لدى اللجنة القضائية العليا للانتخابات خطط واضحة للتأمين المستمر لصناديق الاقتراع فيما بين اليوم الأول والثاني من الاقتراع، بما في ذلك إجراءات للطوارئ في حالة إذا تم التلاعب بالصناديق.

***فرز الأصوات***

تعد عملية الإحصاء الدقيق وغير المتحيز للأصوات بما في ذلك إعلان النتائج أحد الوسائل الضرورية لضمان عدم المساس بالحق الأساسي في الانتخاب. وفي وقت إصدار هذا البيان، لا زالت عملية إحصاء الأصوات وإعلان النتائج مستمرة لذا فإن تعليقات المركز على ذلك هي مجرد تعليقات مبدئية.

ففي نهاية اليوم الثاني من الاقتراع تم نقل صناديق الاقتراع إلى مراكز الفرز وقام متابعو مركز كارتر بزيارة 16 مركزاً من مراكز الفرز الـ 28 خلال هذه المرحلة الأولى من التصويت.

وأفاد معظم متابعي مركز كارتر بوجود عدد كبير من الناس في مركز الفرز ليس فقط القضاة رؤساء اللجان وموظفي الانتخابات بل أيضاً مندوبي المرشحين والأحزاب، والمتابعين المحليين، وممثلي وسائل الإعلام، وقوات الأمن. وبالرغم من العدد الكبير للأفراد الذين كانوا متواجدين في مراكز الفرز وما سببه ذلك من حالات توتر فقد أفاد متابعو مركز كارتر أن الأجواء في مراكز الفرز كانت هادئة بصفة عامة.

وعموماً، أفاد مراقبو المركز بوجود قدر كبير من عدم التنظيم والارتباك نتيجة لعدم الاستعداد الكافي وللتعليمات التي كانت توجه إلى القضاة والعاملين حول كيفية الإحصاء الفعال للأصوات ونقل النتائج للجنة المشرفة على الفرز. فقد قضى مسئولو الانتخابات عدة ساعات في انتظار التعليمات من رؤساء اللجان الفرعية للجنة القضائية العليا للانتخابات عن كيفية الفرز. ونوصي بأن تقوم اللجنة القضائية العليا للانتخابات بالإعلان عن إجراءات واضحة لفرز الأصوات وكذا لوائح لتنظيم دخول المرشحين والأحزاب ومندوبيهم إلى مراكز الفرز وأن يقوموا بتطبيق هذه القواعد بصورة عادلة.

***دخول المتابعين***

أفاد متابعو مركز كارتر أنهم قابلوا المتابعين المحليين المصريين في عدد كبير من لجان الاقتراع التي قاموا بزيارتها وعبروا عن سعادتهم بملاحظة تواجد نسبة عالية من النساء ضمن هذا العدد. إلا أن مركز كارتر شعر بالقلق من التقارير التي أفادت أن بعض من المتابعين لم يستطع دخول مراكز الفرز نتيجة لأنه طلب منهم الحصول على خطاب إضافي للتصريح لهم بدخول مراكز الفرز، وهذا ليس أحد الشروط في لائحتهم. إن المركز يرحب بالمشاركة المستمرة للعديد من المنظمات المصرية في متابعة العملية الانتخابية ويشجع اللجنة القضائية العليا للانتخابات والمؤسسات المصرية الأخرى على اتخاذ خطوات لإتاحة الفرصة لمنتظمات المجتمع المدني المحلية للقيام بدور ملائم في المراقبة الانتخابية.

وقد تم منح كل متابعي مركز كارتر بطاقات اعتماد في وقت مناسب قبل بدء الاقتراع والتي سمحت لهم بدخول كل من لجان الاقتراع ومراكز الفرز. غير أن قوات الأمن منعتهم من دخول لجان الاقتراع في ثلاثة مواقع وقام القضاة رؤساء اللجان بمنعهم من دخول اللجان في 7 حالات. وقد واجه العديد من متابعي مركز كارتر مشاكل تمثلت أساساً في دخول مراكز الفرز مما أعاق قدرتهم على مراقبة نقل صناديق الاقتراع من لجان الاقتراع إلى مراكز الفرز المحددة، على الرغم من أنه سمح لهم بعد ذلك بالدخول. وفيما يختص بجولتي الاقتراع القادمتين فمن المهم ضمان دخول المتابعين المعتمدين إلى لجان الاقتراع ومراكز الفرز دون إعاقة، فمن أجل دعم مزيد من الشفافية والثقة في العملية الانتخابية يرجو مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات ضمان إتاحة الدخول بشكل ملائم لكل من المتابعين المحليين والدوليين في كل أنحاء مصر.

***الطعون الانتخابية***

إن وجود آليات على قدر عال من الكفاءة للنظر في المنازعات الانتخابية بما في ذلك، بحسب الضرورة، إمكانية عقد جلسات استماع عادلة وعلنية أمام هيئة تحكيم، تعد ضرورية لضمان توافر العلاجات الفعالة لمواجهة مخالفات الحقوق الأساسية ذات الصلة بالعملية الانتخابية.

إن الشكاوى الخاصة بعملية الاقتراع والفرز قد بدأت بالفعل لذا يتبقى أن نرى ما إذا كان نظام الطعون الانتخابية سيستطيع أن يؤدى دوره كأحد العناصر الفعالة في العملية الانتخابية الشاملة، غير أنه كما ورد في بيان مركز كارتر الصادر في 21 نوفمبر، فإن مركز كارتر يشعر بالقلق من أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات لم تعلن بعد عن الإجراءات الخاصة بهذا الجانب الجوهري من العملية الانتخابية. وقد أفاد المراقبون بأن العديد من المصريين لم يكونوا على علم بحقهم في الطعن فيما يختص بالمخالفات الانتخابية التي يدعوها، ولم يكونوا على علم كذلك بالطريق الذي يجب اتخاذه لإجراء هذه الطعون. ويكرر مركز كارتر مجدداً أهمية توفير المعلومات عن عملية الطعون للناخبين والمرشحين.

***تخصيص المقاعد***

لا زال مركز كارتر يشعر بالقلق تجاه نقص المعلومات حول كيفية حساب المقاعد الإجمالية المخصصة لأصوات القوائم الحزبية، حيث يمكن أن يؤدي نقص الوضوح فيما يتعلق بهذه المعلومات إلى طعون حول التخصيص النهائي للمقاعد وإلى نزاعات محتملة بين الأحزاب ومع اللجنة القضائية العليا للانتخابات. ويكمن أحد مصادر القلق الأخرى في التفسير الممكن للقانون الحالي لصالح الأحزاب السياسية الكبرى وضد الأحزاب الصغيرة. وبما أن البرلمان القادم هو الذي سيختار أعضاء الجمعية التأسيسية التي ستظع الدستور، لذا فإن التمثيل الواسع لمختلف وجهات النظر هو أمر حيوي. لذا فإن النشر الواسع للمعلومات الواضحة من اللجنة القضائية العليا للانتخابات حول تطبيق المادة 15 من القانون بشأن مجلس الشعب[11] والأحكام الأخرى المتعلقة بتخصيص المقاعد يمكن أن يدعم الثقة في النظام ويشجع الاحترام في التعامل بين الأحزاب خلال المراحل الانتخابية.

وبالإضافة إلى ذلك، لاتزال هناك درجة من الغموض حول أنواع التشريعات التي سيتمكن البرلمان القادم من إصدارها في الإطار الدستوري الحالي. فمن الناحية القانونية، ستبدأ أعمال برلمان 2012 في إطار قانوني يضعه وينظمه المجلس الأعلى للقوات المسلحة مما سيجعل من الصعب على البرلمان المدني أن يشرف على الجيش وأن يكون شريكا مساو له في عملية تحول مستمرة. ومن الضروري بصفة خاصة أن يكون نواب الشعب، المنتخبون من الشعب بحرية، قادرين على ممارسة السلطة الحكومية وأن يخضعوا للمسائلة من خلال العملية الانتخابية عن ممارستهم لهذه السلطة. [12]ويأمل مركز كارتر أن تتأكد السلطات المصرية من أن الانتخابات المصرية ستزيد من شفافية عملية التحول الديمقراطي في مصر والمشاركة فيها وسينشأ عنها برلمان له سلطات أصيلة لاختيار الجمعية التأسيسية لوضع الدستور.

****

لقد تم اعتماد مهمة مركز كارتر في مشاهدة الانتخابات البرلمانية في مصر من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. ولقد أرسل مركز كارتر الفوج الأول من وفده الدولي في 6 نوفمبر 2011. وقد قام مركز كارتر بإرسال 40 متابع لفترات كبيرة ومتوسطة من 21 دولة تتضمن: النمسا، كندا، فرنسا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، كينيا، لبنان، ماليزيا، المغرب، هولندا، النرويج، فلسطين، الفلبين، سلوفاكيا، الصومال،

[11] "ينتخب ممثلو كل دائرة انتخابية من القوائم المغلقة عن طريق إعطاء كل قائمة عدداً من مقاعد الدائرة الانتخابية بحسب عدد الأصوات الصحيحة التي حصلت عليها القائمة من إجمالى عدد الأصوات الصحيحة للناخبين التي حصلت عليها الأحزاب (التي لها حق التمثيل وفقاً للفقرة التالية) في تلك الدائرة، بحسب الترتيب في كل قائمة، ويتم توزيع المقاعد المتبقية على القوائم وفقاً لتتابع أعلى الأصوات المتبقية لكل قائمة." "أما الحزب أو التحالف الحزبى الذى لا تحصل قوائمه على نسبة النصف على الأقل من عدد الأصوات الصحيحة في دوائر الجمهورية المخصصة للقوائم، لا يجوز أن يمثل في المجلس".

[12] المفوضية العليا لشئون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، التعليق 25، فقرة 7

أسبانيا، السودان، تونس، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية. وسوف يقوم هؤلاء بمشاهدة وملاحظة الإدارة الانتخابية، والحملات الانتخابية، وعملية التصويت وعملية الفرز، وأنشطة أخرى ذات صلة بالعملية الانتخابية في مصر.

إن المهمة الانتخابية التي يقوم بها مركز كارتر إنما تتم وفقا للدليل الإرشادي ومدونة قواعد السلوك للمراقبين التي أصدرتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات، إلى جانب إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك للمراقبين الدوليين والتي اعتمدتها الأمم المتحدة في 2006 وتم التصديق عليها من قبل 37 مجموعة لمراقبة الانتخابات. وسوف يقوم المركز بتقييم العملية الانتخابية بناء على الإطار القانوني المصري والتزامات مصر بإجراء انتخابات ديمقراطية منصوص عليها في الاتفاقات الإقليمية والدولية.

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

**للنشر الفوري**
8 ديسمبر 2011
للاتصال: في أطلانطا: ديبورا هيكس **+1 404 420 5124**
في القاهرة: سنا فان دين بيرخ **+20 1013511710**

## بيان مركز كارتر عن عملية إدارة نتائج الانتخابات وإجراءات الطعن على الانتخابات في مصر

لقد قام مركز كارتر بمتابعة دقيقة للمرحلة الأولى من الانتخابات البرلمانية في مصر، وشهد عملية الاقتراع والفرز خلال الفترة ما بين 28 – 30 نوفمبر والإعادة التي تمت يومي 5 و6 ديسمبر. وقد لاحظ مركز كارتر أن القيام بإجراء الإعادة في إطار انتخابات ذات مراحل متعددة يشكل تحديات معينة تتطلب بذل مزيد من الجهد في مجالات أساسية. ويقدم المركز الملاحظات والمقترحات الآتية للمساعدة في تناول التحديات الرئيسية في معالجة حالات الطعن على الانتخابات والإعلان عن النتائج في وقت مناسب.

لا تترك الفترة الوجيزة بين المرحلة الأولى للاقتراع والإعادة إلا وقتا قليلا لإعلان النتائج للجمهور والمرشحين. وتؤثر التأخيرات في إعلان النتائج على الوقت المتاح أمام مرشحي الإعادة ليقوموا بحملاتهم، مما يحد من قدرتهم على إعلام الناخبين وتعبئتهم. وبالإضافة إلى ذلك، إذا كانت هناك شكاوى لم يتم حلها وتسببت في تأخير إعلان النتائج[1]، فقد يسبب هذا بيئة عدم ثقة وظهور التخمين. وحسبما شهده متابعو مركز كارتر، فإن هذه الظروف تشجع المرشحين على خرق القواعد الخاصة بالصمت الانتخابي (التي تصبح سارية قبل بداية الإعادة بيوم وتظل سارية طوال مدة الإعادة[2])، الأمر الذي قد يقلل من الثقة في العملية الانتخابية. وبناء على الوعي بهذه الظروف، يهيب مركز كارتر باللجنة القضائية العليا للانتخابات أن تتخذ خطوات ملموسة لتسريع عملية حل الشكاوي وعملية الإعلان عن النتائج بالنسبة لمراحل الاقتراع القادمة.

[1] تقترح الممارسة العالمية السليمة أن الشكاوى والطعون يجب أن تكون شفافية وأن الوصول إلى المعلومات الخاصة بالعملية الانتخابية يجب أن يكون عاما. انظر مثلا، المفوضية العليا لشؤون اللاجئين بالأمم المتحدة ، تعليق عام 34، فقرة 19 ومنظمة الأمن والتعاون في أوربا التزامات متواجدة للانتخابات الديمقراطية، ص 75. ومنظمة الأمن والتعاون في أوربا، إرشادات لمراجعة الإطار الشرعي للانتخابات، ص 29: "يجب أن يتطلب الإطار الشرعي أن تكون كل الوثائق الانتخابية المعنية متاحة للجمهور، فيما بينها بروتوكولات الانتخابات، أوراق الجداول والفرز، وجميع القرارات التي تحدد أو تؤثر على نتائج الانتخابات."

[2] اللجنة القضائية العليا للانتخابات، لائحة رقم 21، البند 3.

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

إن مركز كارتر على يقين بأنه قد يكون هناك خطط لتسريع عملية الفرز من خلال إجراء الفرز في مكاتب الاقتراع (مثلما كان الحال في الاستفتاء) ووضع النتائج في جداول في مراكز الفرز. وسيسبب تطبيق تغييرات في وسط عملية انتخابية جارية، بدون مهلة انجاز طويلة تحديات إضافية، فيما بينها: تعديل القانون الانتخابي، وإعادة النظر في الإرشادات لموظفي الانتخابات، وتطبيق تنظيمات أمنية جديدة. غير أن تطبيق هذه الخطوات لا بد أن يسرع عملية الإعلان عن النتائج وبالتالي قد يعزز الثقة في العملية. وإن كان هذا هو الحال، فهذه خطوة إيجابية، ولكن يجب التفكير في بذل جهود إضافية لحل الشكاوى بطريقة أسرع وأكثر شفافية ولتعزيز إعلام الناخبين والمرشحين وموظفي مكاتب الاقتراع في وقت مناسب.

لقد تم اعتماد مهمة مركز كارتر في مشاهدة الانتخابات البرلمانية في مصر من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. ولقد أرسل مركز كارتر الفوج الأول من وفده الدولي في 6 نوفمبر 2011. وقد قام مركز كارتر بإرسال 40 متابع لفترات كبيرة ومتوسطة من 23 دولة تتضمن: النمسا، كندا، فرنسا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، كينيا، لبنان، ماليزيا، المغرب، هولندا، النرويج، فلسطين، الفلبين، سلوفاكيا، الصومال، أسبانيا، السودان، تونس، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية. وسوف يقوم هؤلاء بمشاهدة وملاحظة الإدارة الانتخابية، والحملات الانتخابية، وعملية التصويت وعملية الفرز، وأنشطة أخرى ذات صلة بالعملية الانتخابية في مصر.

إن المهمة الانتخابية التي يقوم بها مركز كارتر إنما تتم وفقا للدليل الإرشادي ومدونة قواعد السلوك للمراقبين التي أصدرتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات، إلى جانب إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك للمراقبين الدوليين والتي اعتمدتها الأمم المتحدة في 2006 وتم التصديق عليها من قبل 37 مجموعة لمراقبة الانتخابات. وسوف يقوم المركز بتقييم العملية الانتخابية بناء على الإطار القانوني المصري والتزامات مصر بإجراء انتخابات ديمقراطية منصوص عليها في الاتفاقات الإقليمية والدولية.

####

*"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل".*

*باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.*

NEWS
THE CARTER CENTER
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

**FOR IMMEDIATE RELEASE**
**Dec. 18, 2011**
**CONTACTS: Atlanta, Deborah Hakes +1 404 420 5124; Cairo, Sanne van den Bergh +20 1013511710**

## بيان تمهيدي من مركز كارتر حول المرحلة الثانية من انتخابات مجلس الشعب المصري

أفاد متابعو مركز كارتر الذين قاموا بمتابعة انتخابات مجلس الشعب في مصر بوجود تقدم في نواح عدة بالنسبة لمراكز الاقتراع خلال المرحلة الثانية من التصويت والتي جرت خلال 14–15 ديسمبر، ومع ذلك، فقد وجدوا العديد من أوجه النقص التي تحتاج إلى تحسين.

من الناحية الإيجابية، كانت الخبرة التي حصل عليها القضاة الذي قاموا بالإشراف على المرحلة الأولى من الانتخابات واضحة في المرحلة الثانية، حيث وضح ذلك على العديد من العمليات الإدارية واللوجستية. وبالإضافة إلى ذلك، أفاد متابعو مركز كارتر بوجود انخفاض لعملية خرق الصمت الانتخابي في معظم المناطق.

وبالرغم من ذلك، فإن العديد من المشكلات التي تم ملاحظتها خلال المرحلة الأولى مازالت موجودة خلال المرحلة الثانية من الانتخابات. فمساعدة الأميين من الناخبين مازالت تتم بشكل غير مطرد في الكثير من مراكز الاقتراع، ومن الممكن تحسينها إذا تم إصدار تعليمات واضحة للمسؤولين عن الانتخابات. وإضافة إلى ذلك، هناك مسائل خاصة بعملية فرز الأصوات يجب تحسينها، ومن ضمنها تطوير إجراءات محددة وواضحة فيما يخص المسؤولين عن الفرز وتجميع النتائج.

وقد لوحظ، في أثناء عمليات التصويت والفرز عدم التواصل بين مسؤولي القضاء وبين قوات الأمن مما أدى إلى عرقلة الوصول إلى مراكز الاقتراع والفرز. وقد أفاد متابعو الانتخابات بأن إدارة عمليات الوصول إلى

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

مراكز الاقتراع والفرز بالنسبة لمسؤولى الانتخابات، ومندوبي الأحزاب والمرشحين، والمشاهدين الدوليين والمحليين، قد كانت صعبة بشكل غير ضروري في معظم الحالات. إن توعية قوات الأمن بواجباتهم ضرورية،[1] بالإضافة إلى تنسيقهم تحت سلطة مسؤولي القضاء.

وبينما كانت البيئة المحيطة بالانتخابات سلمية،[2] في العموم، شهد متابعو المركز، بكثير من الندم، موت وإصابة المتظاهرين والذي نتج عن العنف حول مجلس الوزراء وميدان التحرير. ويدين المركز هذا العنف واستخدام القوة المفرطة من قبل القوات الأمنية، ويحث على القيام بتحقيقات شاملة ودقيقة في هذه الأحداث. حيث يفت مثل هذا العنف في عضد الحق الأساسي في الأمان، الذي يعتبر جوهريا لكل المواطنين المصريين كما أنه يعتبر محوريا لضمان حقهم في حرية التعبير وحرية التجمع، التي تعتبر ذات أهمية خاصة خلال فترة الانتخابات.

لقد شهدت بعثة مركز كارتر المرحلة الثانية لانتخابات مجلس الشعب المصري التي جرت يومي 14 و15 ديسمبر وتلك عبر تسع من المحافظات المصرية السبع والعشرين.[3] وقد أرسل المركز ما يزيد عن 40 مشاهدا دوليا إلى كل من المحافظات التسع لمتابعة البيئة ما قبل الانتخابات، وعمليات الاقتراع والفرز بشكل مباشر.

وبما أن الانتخابات تجري خلال مراحل، فسيشكل هذا البيان جزءا من التقييم الشامل لمركز كارتر الذي يجب أن يتم إكماله في نهاية انتخابات مجلس الشعب. ويبني هذا البيان على البيانات السابقة التي تم إصدارها

[1] s الاتحاد البرلماني الدولي (IPU)، إعلان الاتحاد البرلماني الدولي الخاص بمعايير الانتخابات الحرة والنزيهة، مادة 4 (8): "على الدولة اتخاذ كافه الإجراءات اللازمة لتوفير الأمن للأحزاب والمرشحين ومؤيديهم ولمنع العنف الانتخابي."

[2] يقر مركز كارتر بحدوث أحداث منفردة من العنف الجسدي التي ارتكبتها قوات الأمن في بعض الحالات ومرشحو ومؤيدو الأحزاب السياسية في بعض الحالات الأخرى. وقد تم نشر هذه الأحداث بصورة موسعة في وسائل الإعلام، ففي 15 ديسمبر 2011 تم ضرب ياسر الرفاعي (ائتلاف الثورة مستمرة) من قبل الشرطة العسكرية عند محاولته دخول أحد مراكز الاقتراع. ولاحظ مشاهدو مركز كارتر في السويس اشتباكات بين قوات الأمن ومؤيدو حزب الحرية والعدالة. كما يدعي رئيس نادي القضاة أن قوات الأمن في مركز اقتراع في الشرقية قد أساءت معاملة العديد من القضاة.

[3] تتضمن هذه المحافظات التسع: بني سويف، والجيزة، والبحيرة، والإسماعيلية، والشرقية، والسويس، والمنوفية، وسوهاج، وأسوان.

خلال وبعد المرحلة الأولى.[4] وتهدف هذه البيانات إلى أن تقدم معلومات وتعليقات حقيقية واستنتاجية للسلطات الانتخابية، وهذا من أجل إنجاز تحسينات تقدمية في عملية الاقتراع. وفي هذا الإطار يقدم مركز كارتر للجنة القضائية العليا للانتخابات النصائح المحورية التالية:

عملية الاقتراع

- تعيين مسؤولين قضائيين إضافيين لكل مركز اقتراع من أجل هدف واحد وهو التنسيق مع، والإشراف على، والاتصال بالسلطات الأمنية وإدارتها لدخول مواقع الاقتراع؛
- ضمان إصدار تعليمات لكل القضاة المشرفين على اللجان لتوضيح إجراءات تقديم مساعدة جزئية، إن كانت هناك ضرورة لذلك، للناخبين الأميين؛
- التأكيد على التعليمات للقضاة فيما يخص أهمية عمليات حصر أوراق الاقتراع بعد نهاية الاقتراع.
- ضمان توصيل أي قرار خاص بتمديد ساعات الاقتراع مبكرا، بقدر الإمكان. ومن أجل ضمان الشفافية وتجنب التخمين، من الضروري تقديم سبب التمديد. كما يجب توصيل مثل هذه القرارات للجمهور عن طريق كل الوسائل المتاحة من أجل إعلام الناخبين بالتمديد.

نقل صناديق الاقتراع

- تطبيق خطط لوجستية محسنة من أجل نقل صناديق الاقتراع من مكاتب الاقتراع إلى مراكز الفرز بطريقة منظمة وضمان قدرة القاضي المشرف على مرافقة الصناديق؛
- تطبيق عمليات لتسجيل وصول وقبول صناديق الاقتراع وأي مواد انتخابية أخرى مختلفة في مراكز الفرز؛

مراكز الفرز

[4] بيان مركز كارتر الخاص ببيئة ما قبل الانتخابات في مصر، 21 نوفمبر 2011؛ بيان مركز كارتر التمهيدي الخاص بالمرحلة الأولى لانتخابات مجلس الشعب في مصر، 2 ديسمبر 2011، بيان مركز كارتر الخاص بنتائج الانتخابات وعملية إدارة الشكاوي، 8 ديسمبر 2011

- تعيين مسؤولين قضائيين إضافيين لكل مركز اقتراع بهدف التنسيق مع، والإشراف على قوات الأمن، في إدارتها لدخول مواقع الاقتراع، لضمان الوصول المنظم وفي الوقت المحدد للشخص المخول له ذلك، بما في ذلك القضاة، ومندوبو الأحزاب، المتابعون المحليون والعالميون، وآخرين،
- إصدار إجراءات واضحة لمسؤولي الانتخابات من أجل توحيد معايير إجراء عملية الفرز؛
- توفير معلومات إضافية للأطراف الانتخابية المعنية فيما يتعلق بكيفية ووقت إدخال أصوات المصريين في الخارج في نتائج الانتخابات؛

عمليات تقديم الشكاوي

تعزيز وضوح عمليات تقديم الشكاوي وتطبيق أنظمة لتسجيل ومتابعة الشكاوي التي تم تقديمها؛

بذل جهود موحدة للإعلان عن والتوعية بكيفية عملية تقديم الشكاوي ما بين الأطراف الانتخابية المعنية؛

التوكيد من أن معالجة الشكاوي، وعمليات الطعن، والقرارات تتم وفقا للإطار الشرعي.

يمكن الحصول على النص الكامل لبيان مركز كارتر التمهيدي من موقع www.cartercenter.org.

####

*"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل".*

*باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.*

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

THE
CARTER CENTER

**بيان تمهيدي لمركز كارتر فيما يخص المرحلة الثانية لانتخابات مجلس الشعب في مصر**

**18 ديسمبر 2011**

شهدت بعثة مركز كارتر المرحلة الثانية لانتخابات مجلس الشعب المصري التي جرت يومي 14 و15 ديسمبر وتلك عبر تسع من المحافظات المصرية السبع والعشرين.[5] وقد أرسل المركز ما يزيد عن 40 مشاهدا دوليا إلى كل من المحافظات التسع لمتابعة البيئة ما قبل الانتخابات، وعمليات الاقتراع والفرز بشكل مباشر. وبما أن الانتخابات تجري خلال مراحل، فسيشكل هذا البيان جزءا من التقييم الشامل لمركز كارتر الذي يجب أن يتم إكماله في نهاية انتخابات مجلس الشعب. ويبني هذا البيان على البيانات السابقة التي تم إصدارها خلال وبعد المرحلة الأولى.[6] وتهدف هذه البيانات إلى أن تقدم معلومات وتعليقات حقيقية واستنتاجية للسلطات الانتخابية، وهذا من أجل إنجاز تحسينات تقدمية في عملية الاقتراع. وهذه هي النتائج الرئيسية لما شهده مشاهدو مركز كارتر خلال المرحلة الثانية للانتخابات:

***حملات دعاية غير شرعية:*** لاحظ المشاهدون تحسنا في أوجه عدة لعمليات الاقتراع مقارنة بالمرحلة الأولى. وكان هناك انخفاض ملحوظ في حملات الدعاية السياسية غير الشرعية خلال فترة الصمت الانتخابي قبل الانتخابات والتي استغرقت 48 ساعة، خصيصا في المدن، مع أن نفس مستوى الانتهاكات المتعلقة

[5] تتضمن هذه المحافظات التسع: بني سويف، والجيزة، والبحيرة، والإسماعيلية، والشرقية، والسويس، والمنوفية، وسوهاج، وأسوان

[6] يقر مركز كارتر بأن اللجنة القضائية العليا للانتخابات قد اتخذ خطوات حديثا لتعزيز العملية الانتخابية عن طريق إصدار نسخ جديدة لـ"تعليمات للقضاة واللجان" قبل المرحلة الثانية للانتخابات.

بالحملات ما زالت تجرى في عدة مناطق ريفية. وقد انخفضت حملات الدعاية غير الشرعية داخل مكاتب الاقتراع بطريقة ملحوظة في أغلبية المناطق، بسبب تزايد احتراس القضاة المشرفين بشكل جزئيا.

***الوصول إلى مركز الاقتراع:*** تم الإبلاغ عن تعقيدات إدارية ولوجستية سببت التأخير في فتح مراكز الاقتراع في المرحلة الأولى بشكل أقل. وبرغم من ذلك، ما زال التأخير في فتح المراكز يشكل مشكلة. حيث أفاد مشاهدو مركز كارتر عن عدد من الحالات التي منعت فيها القوات الأمنية المسئولة عن الوصول إلى مراكز الاقتراع دخول مندوبي الأحزاب والمرشحين. وهذه مشكلة حقيقية لأن حضور المندوبين داخل مركز الاقتراع ضروري لكي يقوم القضاة المشرفين بتحضير المكتب للفتح. وفي ضوء انقطاع التواصل بين قوات الأمن والقضاة المشرفين، يقدم مركز كارتر بعض التوصيات الخاصة بالجولات المقبلة للاقتراع:

- يجب تعيين قاض إضافي لكل مركز اقتراع ليقوم، فقط، بالتنسيق والإشراف على قوات الأمن.
- يجب إطلاع قوات الأمن بصورة جيدة على واجباتهم، والتي تتضمن الاستجابة لتعليمات القضاة المشرفين؛ و
- يجب إمداد ممثلي الأحزاب والمرشحين المعتمدين ببطاقات تعريف يطلب منهم ارتدائها في كل الأوقات لتسهيل دخولهم إلى مراكز الاقتراع.

***داخل مراكز الاقتراع:*** لقد تم، بصورة واسعة، تنفيذ التعليمات الحديثة من قبل اللجنة القضائية العليا المشرفة على الانتخابات بضرورة وجود امرأة داخل كل مركز اقتراع، مما يعد تطورا جيدا. ومع ذلك فإن التحقق من وجود الحبر الفسفوري أو عدمه على أصابع الناخبين قبل الاقتراع مازال ضعيفا، مثله في ذلك مثل غمس إصبع الناخب في الحبر بعد الاقتراع. ومما يحتل أهمية خاصة، أيضا، عدم الوضوح والاطراد فيما يخص مساعدة الناخبين الأميين وذوي الاحتياجات الخاصة. إن المادة (29) من قانون ممارسة الحقوق السياسية واضحة فيما يخص إمكانية مساعدة ذوي الاحتياجات الخاصة التصويت، ومع ذلك، فيما يخص الأميين، فإن درجة المساعدة التي يمكن تقديمها إليهم غير منصوص عليها، ونتيجة لذلك فهي تتم بغير اطراد. وللتأكد من اطراد عملية التصويت، وبالتالي ضمان مصداقيتها، يهيب مركز كارتر باللجنة القضائية العليا

المشرفة على الانتخابات من أجل إصدار تعليمات للقضاة رؤساء اللجان من أجل توضيح الإجراءات الخاصة بتقديم مساعدة جزئية، إن كان هناك داع لذلك، للناخبين الأميين.

***تمديد ساعات الاقتراع:*** لقد كان قرار اللجنة القضائية العليا المشرفة على الانتخابات بتمديد ساعات التصويت حتى التاسعة مساء خلال أول أيام التصويت مصدرا للارتباك في العديد من مراكز الاقتراع. وقد أفاد متابعو مركز كارتر أنه، في حالات كثيرة، كان يتم إعلام القاضي رئيس اللجنة بالتمديد خلال الساعة الأخيرة أو ومركز الاقتراع على وشك الإغلاق. وبالإضافة إلى هذا، فإن مسؤولي الانتخابات كانوا غير واضحين فيما يخص سبب التمديد. وإذا كانت اللجنة القضائية العليا المشرفة على الانتخابات تنوي تمديد ساعات التصويت في الجولات المقبلة، فإنه من المقترح أن تتأكد من أن أي قرار خاص بتمديد ساعات التصويت يجب إن يصل إلى الأطراف المعنية في وقت مبكر بقدر الإمكان. ومن أجل ضمان الشفافية، ولتجنب التكهنات، يجب تقديم سبب لهذا التمديد.

***حصر أوراق الاقتراع ونقل المواد الحساسة:*** يعد حصر أوراق الاقتراع عند إغلاق مركز الاقتراع إجراء هاما من أجل ضمان نزاهة عملية التصويت.[7] ومع ذلك فقد لاحظ متابعو مركز كارتر وجود عدم اطراد فيما يخص هذه العملية. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ متابعو المركز وجود ما يمكن تسميته بالفوضى والارتباك في عملية نقل الصناديق إلى مراكز الفرز. إن صناديق الاقتراع التي فقدت من الدائرة الأولى بالقاهرة (في منطقة الساحل) خلال المرحلة الأولى من الانتخاب، والتي ستتم إعادتها في يناير المقبل، إنما تلقي الضوء على

[7] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، المادة 25: "يكون لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز المذكور في المادة2، الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة: (ب) أن ينتخب وينتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين؛ تقترح الممارسة العالمية السليمة "أنه من الواجب أن يوفر الإطار الشرعي بلغة واضحة وموضوعية الإجراءات الخاصة لنقل النتائج البروتوكولية للفرز، وبطاقات التصويت، والمواد الانتخابية من اللجان الانتخابية على المستوى البدائي إلى اللجان على المستوى المتوسط والعالي من أجل وضع الجداول والفرز"؛ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، دليل المراقبة المحلية للانتخابات، صفحة 37: "إن عمليات غلق مراكز الاقتراع وعمليات الفرز يجب النص عليها في القانون كما يجب توفير إجراءات أمنية تضمن شفافية وسرعة ودقة الفرز." الاتحاد الأوربي، الدليل الإرشادي لمراقبة انتخاب الاتحاد الأوربي، الطبعة الثانية، ص 82.

أهمية ضمان أن تتم هذه العملة بشكل منظم. ولذلك يقترح مركز كارتر أن تقوم اللجنة القضائية العليا المشرفة على الانتخابات بالتأكيد على أهمية إجراءات حصر أوراق الاقتراع في نهاية الاقتراع، والتأكد من وجود خطة لوجستية كافية ومنظمة لنقل صناديق الاقتراع، كما يجب التأكد، أيضا، من يرافق القاضي المشرف على اللجنة الصناديق في جميع الحالات.

***الوصول إلى مراكز الفرز***: في مراكز الفرز نفسها تم ملاحظة الفوضى التي طبعت وصول الصناديق، والقضاة، وعمال الاقتراع. وقد ساهمت الصعوبات التي صاحبت الدخول الفعلي لمراكز الاقتراع في هذه المشكلة. لقد كانت المشاكل التي واجهها القضاة، والمندوبين، والمتابعين في الدخول إلى مراكز الفرز دليلا قويا على عدم وجود تواصل بين قوات الأمن والقضاة المسؤولين عن الإشراف.[8] ومن أجل تحسين الإجراءات الخاصة بالوصول إلى مراكز في الجولات القادمة من الاقتراع، يقترح مركز كارتر، بشدة، أن تأخذ اللجنة القضائية العليا المشرفة على الانتخابات الاقتراحات التالية بعين الاعتبار:

- تعيين مسؤولين قضائيين إضافيين لمراكز الاقتراع من أجل الإشراف على قوات الأمن التي تتحكم في الوصول إلى مراكز الفرز؛
- يجب توعية أفراد القوة الأمنية بما في ذلك القادة والإدارة بمهام واجباتهم والاستجابة لتعليمات القضاة المشرفين على الانتخابات؛
- يجب تنفيذ نظام لوصول وأخذ صناديق الاقتراع والمواد الأخرى الحساسة من مراكز الاقتراع من أجل تسجيل والتأكيد على وصول هذه المواد؛
- يجب أن يكون هناك فصل بين طريق دخول السيارات وطريق دخول المشاة إلى مراكز الفرز، إذا أمكن ذلك. وسوف يسمح هذا بأن يصاحب القاضي المشرف على اللجنة وبعض عمال الاقتراع صناديق الاقتراع في السيارة، بينما يأخذ بعض عمال الاقتراع الآخرين، ومندوبي الأحزاب والمرشحين، والمتابعين المحليين والدوليين طريق المشاة، و

[8] في 5 حالات على الأقل لم يستطع مشاهدو مركز كارتر دخول مركز الفرز بسبب البيئة الفوضوية أو رفض دخولهم من قبل قوات الأمن و/أو القضاة، الأمر الذي يعتبر تدهورا مقارنة بالمرحلة الأولى.

- إذا كانت هناك صعوبات فعلية في الوصول إلى مراكز الاقتراع، يجب استخدام موقع آخر من أجل التحكم في وإدارة تدفق السيارات والمواد وأطقم العمل إلى داخل مراكز الفرز

.

***داخل مراكز الفرز:*** كان الجو داخل مراكز الفرز يوحي هو الآخر بالفوضى.وبالرغم من جهود وتعليمات اللجنة القضائية العليا المشرفة على الانتخابات، فإن عدم وجود أثاث ومعدات كافية لعمال الاقتراع والقضاة المشرفين على اللجان كثيرا ما أجبرتهم على تبني ترتيبات مرتجلة للفرز. إن القصور الذي تعاني منه مراكز الفرز، والترتيبات المرتجلة للفرز يعوقان الجهود التي يبذلها ممثلو الأحزاب والمرشحين، بالإضافة إلى المتابعين، من أجل متابعة عمليات فرز الأصوات بشكل كاف. إضافة إلى ذلك، لاحظ متابعو مركز كارتر أن عدم وجود إجراءات معيارية للفرز قد أدى إلى تعدد الطرق المستخدمة. ومن الجدير بالذكر هنا، أنه على الرغم من هذه المشاكل التي تمت ملاحظتها فإن متابعي مركز كارتر قد تأثروا بتفاني القضاة، وطاقم العاملين في مراكز الاقتراع والفرز، وبخرين، الذين عملوا لساعات طويلة من أجل إكمال عمليات الفرز. وفي النهاية، فإنه مازال غير واضح كيف وأين يتم يتم دمج أصوات المصريين في الخارج في النتيجة. ويهيب مركز كارتر باللجنة القضائية العيا المشرفة على الانتخابات أن تأخذ التوصيات التالية بعين الاعتبار.

- يجب بذل المزيد من الجهود لإعداد مكان مناسب للعمل وتوفير المعدات الكافية في مراكز الاقتراع من أجل عمل القضاة المشرفين وعمال الاقتراع وذلك خلال عملية الفرز؛
- ومن أجل ضمان الشفافية، يجب أن يتضمن تخطيط مراكز الاقتراع مكانا كافيا لمندوبي الأحزاب والمرشحين، بالإضافة إلى المتابعين الدوليين والمحليين، لتمكينهم من ملاحظة العملية بطريقة ذات معنى.
- يجب أن تكون هناك إجراءات واضحة لإجراء عملية الفرز من قبل مسؤولي الانتخابات لتوحيد معايير عملية الفرز؛ و
- يجب أن تقوم اللجنة القضائية العليا المشرفة على الانتخابات بتقديم توضيحات حول كيف وأين يتم دمج أصوات المصريين في الخارج في نتيجة الانتخابات.

***عملية الشكاوي***: بشكل عام، عانت المرحلة الثانية من الانتخابات من مشكلات بنيوية، تم تحديدها، قبلا، خلال المرحلة الأولى من الانتخابات. وبشكل خاص، مازلت عملية ترتيب وإدارة الشكاوي الانتخابية غامضة. وعلى سبيل المثال، فقد أجبر الحكم الذي أصدرته المحاكم المصرية، يوم واحد قبل الانتخابات، بإعادة الأحزاب التي تم استبعادها سابقا إلى أوراق الاقتراع في ثلاث دوائر للتمثيل النسبي، المرشحين على تأجيل السباق الانتخابي إلى جولة الإعادة. وبينما يسمح، هذا الحكم لهذه الأحزاب بالمنافسة، بوجود عملية انتخابية أكثر شمولا، فإن الوقت الذي صدر فيه حكم المحكمة بخصوص الطعن يمثل إشكالية.[9] فالمادة التاسعة من قانون مجلس الشعب (كما تم تعديلها) تنص على المدى الزمني لمعالجة هذه الطعون. إن إعاقة أنشطة التصويت وحالة عدم اليقين التي نتجت عن عدم مراعاة هذه الشروط قد عطلت العملية الانتخابية. إن إدارة الشكاوي والطعون تعتبر عنصرا أساسيا لأي انتخاب، إلى جانب معالجتها في وقت كاف، من أجل تقليل حالة عدم الوضوح بالنسبة للأطراف المعنية بالعملية الانتخابية.[10] ولذلك فإن مركز كارتر يهيب باللجنة الفضائية العليا المشرفة على الانتخابات أن:

- تعمل على توضح إجراءات الشكاوي وتطبيق الأنظمة التي تساعد على تسجيل وتتبع الشكاوي التي يتم تقديمها؛
- تقوم بجهود منظمة من أجل إعلام الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية وزيادة وعيها بإجراءات تقديم الشكاوي؛ و
- تتأكد من أن تسليم الشكاوي، والطعون، والأحكام إنما يتم من خلال إطار قانوني..

****

[9] انظر فيما يخص الممارسات العالمية السليمة مثلا، منظمة الأمن والتعاون في أوربا التزامات متواجدة للانتخابات الديمقراطية، ص 75: "يعتبر من الممارسات السليمة الخاصة بالشكاوي الانتخابية: توفير عملية تقديم سريعة للشكاوي والطعون ، والسماح بمعالجة الشكاوي بطريقة فعالة –إن أمكن ذلك- خلال فترة الانتخابات."..."تتضمن ممارسات سليمة إضافية خاصة بمعالجة الشكاوي والطعون: الحق في المعالجة في وقت كاف."

[10] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، المادة 2 (3) (أ): " تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد : ) أ) بأن تكفل توفير سبيل فعال للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد، حتى لو صدر الانتهاك عن أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية."؛ لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة, تعليق عام رقم 34، فقرة 19؛ الاتحاد البرلماني الدولي، الانتخابات الحرة والنزيهة: القانون الدولي والممارسة، ص 158: "تتطلب نزاهة النظام ليس فقط أن تقوم سلطة مستقلة ومحايدة –مثل اللجان الانتخابية أو المحاكم- بتناول مثل هذه الأمور [الشكاوي الانتخابية]، بل أيضا أن يتم اتخاذ القرارات في وقت كاف، لكيلا تتأخر نتائج الانتخابات."

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

لقد تم اعتماد مهمة مركز كارتر في مشاهدة الانتخابات البرلمانية في مصر من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. ولقد أرسل مركز كارتر الفوج الأول من وفده الدولي في 6 نوفمبر 2011. وقد قام مركز كارتر بإرسال 40 متابع لفترات كبيرة ومتوسطة من 21 دولة تتضمن: أستراليا، كندا، فرنسا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، كينيا، لبنان، ماليزيا، المغرب، هولندا، النرويج، فلسطين، الفلبين، سلوفاكيا، الصومال، أسبانيا، السودان، تونس، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية. وسوف يقوم هؤلاء بمشاهدة وملاحظة الإدارة الانتخابية، والحملات الانتخابية، وعملية التصويت وعملية الفرز، وأنشطة أخرى ذات صلة بالعملية الانتخابية في مصر.

إن المهمة الانتخابية التي يقوم بها مركز كارتر إنما تتم وفقا للدليل الإرشادي ومدونة قواعد السلوك للمراقبين التي أصدرتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات، إلى جانب إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك للمراقبين الدوليين والتي اعتمدتها الأمم المتحدة في 2006 وتم التصديق عليها من قبل 37 مجموعة لمراقبة الانتخابات. وسوف يقوم المركز بتقييم العملية الانتخابية بناء على الإطار القانوني المصري والتزامات مصر بإجراء انتخابات ديمقراطية منصوص عليها في الاتفاقات الإقليمية والدولية.

*"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل".*

*باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.*

NEWS
THE CARTER CENTER
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

**بعثة مركز كارتر لمتابعة انتخابات**
**مصر 2012/2011 الانتخابات البرلمانية**

**بيان تمهيدي حول المراحل الثلاث**
**من انتخابات مجلس الشعب المصري**

**24 يناير 2012**

**للاتصال:** في أطلانطا: ديبورا هيكس 5124 420 404 1+ وفي القاهرة: سنا فان دين بيرخ 20178593013+

حظيت انتخابات مجلس الشعب في مصر بمشاركة واسعة من الناخبين وتعد خطوة متقدمة على طريق التحول الديمقراطي. وبينما كانت هناك بعض العيوب بالنسبة للإطار القانوني، وانتهاكات في الحملات الانتخابية، بالإضافة إلى وجود نقاط ضعف في إدارة العملية الانتخابية، إلا أن نتيجة الانتخابات تبدو، في المحصلة النهائية، كتعبير دقيق عن إرادة الناخبين. وفي النهاية، فإن نجاح عملية التحول الديمقراطي في مصر، سوف يعتمد على تسليم السلطة، بأسرع ما يمكن، إلى حكومة مدنية تكون مسؤولة أمام الشعب. إن كتابة دستور يعبر عن جموع الشعب المصري، ويحمي الحقوق والحريات الأساسية، ويضمن أن يكون الجيش تحت سيطرة السلطة المدنية سوف يضع الأسس للديمقراطية في مصر.

منذ تنحي الرئيس مبارك عن السلطة في فبراير 2011، أصبحت السلطة التنفيذية والتشريعية، أثناء المرحلة الانتقالية، في يد المجلس الأعلى للقوات المسلحة. وفي الشهور التي تلت التنحي، تدهورت العلاقة بين المجلس العسكري وبين الكثير من المواطنين المصريين، وفي بعض الأوقات، تصاعدت

إلى حد العنف. ولقد أدى الاستخدام المفرط للقوة من قبل أجهزة الأمن، واستمرار قانون الطوارئ، واستخدام المحاكمات العسكرية لمحاكمة المدنيين، بالإضافة إلى الهجمات الأخيرة ضد منظمات المجتمع المدني إلى خلق مناخ من عدم الثقة. وإلى جانب هذا، فإن نقص الشفافية من قبل المجلس العسكري قد أوجد إحساسا بالالتباس فيما يخص التزامه بتسليم السلطة للمدنيين بشكل كامل. وخير مثال على ذلك القرارات والقوانين التي تم سنها بدون مشاركة كافية من قبل الأطراف المختلفة في المجتمع المصري. وهذا هو السياق الذي تمت، في إطاره، انتخابات مجلس الشعب.

**النتائج الرئيسية لبعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات**

لقد تم اعتماد بعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات البرلمانية في مصر من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. وقد قام مركز كارتر بإرسال وفد من 40 متابعا ينتمون لـ24 دولة إلى محافظات مصر الـ27. وخلال المراحل الثلاث للتصويت، قام هؤلاء المتابعون بتقييم ومتابعة التجهيزات الإدارية، والحملات الانتخابية، وعمليات التصويت والفرز والطعون. كما قام متابعو مركز كارتر بمقابلة مسؤولين حكوميين، وأحزاب سياسية ومرشحين، وقادة دينيين، إلى جانب ممثلي المجتمع المدني والجامعات ووسائل الإعلام. ومازال متابعو المركز يقومون بتقييم نتائج الفرز ووضع جداول التصويت وسوف يبقون في مصر لمتابعة بيئة ما بعد الانتخابات، بالإضافة إلى متابعة الانتخابات القادمة لمجلس الشورى.

وهذا ملخص تنفيذي لمركز كارتر يتضمن النتائج الرئيسية لانتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث. وسوف يتم نشر تقرير تفصيلي على موقع المركز. كما سوف يتم نشر تقرير تفصيلي نهائي بتقييم وتوصيات المركز بعد استكمال البعثة لمهامها.

ويقوم مركز كارتر بتقييم الانتخابات في مصر بناء على الإطار القانوني للانتخابات، والتزامات مصر بإجراء انتخابات ديمقراطية منصوص عليها في الاتفاقات الإقليمية والدولية، ووفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات.

وتتضمن النتائج والتوصيات الرئيسية للبعثة، حتى الآن، ما يلي:

- أن هناك أحزاب ومرشحون يمثلون طيفا واسعا من الآراء قد شاركوا في انتخابات مجلس الشعب بدون تدخل، على الرغم من استمرار قانون الطوارئ والعنف المرحلي في وحول ميدان التحرير.
- كان بمقدور الناخبين، بشكل عام، التصويت بدون تدخل أو تخويف. وقد وجد المتابعون أن مراكز الاقتراع تتمتع، عموما، بجو هادئ ولكنها كانت شديدة الازدحام، في بعض الأحيان. وبرغم أن سرية بطاقات التصويت لم تكن كاملة، في بعض الأحيان، فإن هذا يعود إلى فشل مسؤولي الانتخابات في توجيه الناخبين، بطريقة صحيحة، فيما يخص عملية التصويت.
- كانت هناك حملات غير قانونية في أيام الانتخاب خلال المراحل المختلفة. وبالرغم من أن المرحلة الثالثة من التصويت قد شهدت انخفاضا في حجم هذه الحملات، إلا أن تطبيق القانون بشكل غير عادل مازال يمثل أحد الهموم بالنسبة للأطراف المعنية الذين قام متابعو المركز بمقابلتهم.
- لقد وجد متابعو مركز كارتر أن عملية فرز الأصوات تعاني من الفوضى بشكل مطرد. إذ اتبع القضاة طرقا مختلفة في عملية احتساب أو إلغاء الأصوات، بسبب غياب التدريب أو عدم وجود إجراءات واضحة لهذه العمليات. وبالإضافة إلى ذلك، فقد كان إعلان النتائج من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات يتم بشكل غير مطرد طوال مراحل التصويت الثلاث. وبرغم ذلك، فقد وجد متابعو مركز كارتر أن عملية الفرز تمت بشكل مقبول.
- لقد مثل الإطار القانوني لانتخابات مجلس الشعب أساسا معقولا، ولكنه بعيد عن المثالية، للعملية الانتخابية. فإدارة الانتخابات تفتقر إلى السلطة القانونية الكاملة الضرورية لاستقلالها. وإضافة إلى ذلك، فقد تفاقم عدم الاطراد في الإطار القانوني نظرا للتعديلات التدريجية التي كانت تتم في اللحظات الأخيرة.
- ومن أكثر الموضوعات التي تحتل أهمية كبيرة بالنسبة لمركز كارتر، الموضوعات التي تتعلق بعملية تقديم الطعون الانتخابية. إذ يبدو أن الكثير من المصريين لا يعرفون كيفية استخدام آليات الطعون، وخاصة في المرحلة الأولى من الانتخابات. ففي أحيان عديدة، فإن الوقت الممتد بين عملية تقديم الطعون وبين قرار المحكمة (وخاصة بالنسبة لإعادة بعض

الانتخابات) قد أدى إلى إطالة أمد العملية الانتخابية ككل، مما تسبب في التباس قانوني. وقد تم التحقيق أو النظر في بعض الطعون.

- إن الافتقار إلى وجود تعليمات رسمية للأطراف المعنية بالانتخابات وجموع الناخبين يعد من نقاط الضعف الرئيسية للعملية الانتخابية. وإضافة إلى ذلك، لاحظ المركز أن التنسيق بين اللجنة القضائية العليا للانتخابات وبين قوى الأمن كان ضعيفا، وكذا كان الحال بين اللجنة القضائية وبين اللجان التابعة بالمحافظات.
- ويحتفظ مركز كارتر بتحفظات شديدة حول النقص الفادح لتمثيل النساء. فعدم وجود كوتا لتمثيل المرأة لم ينصفها، مثلما هو الحال مع الأحزاب السياسية التي أصرت على وضع المرأة في ذيل قوائمها.
- لقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن أداء قوات الشرطة والجيش كان كفؤا بشكل عام خلال الانتخابات. وهذا بخلاف تصرف قوات الأمن تجاه المتظاهرين في ميدان التحرير حيث أدى الاستخدام المفرط للقوة إلى تقويض الثقة العامة.

وبكل احترام تقدم بعثة مركز كارتر التوصيات الرئيسية التالية من أجل الانتخابات في المستقبل:

***يجب توضيح عملية تقديم الطعون الانتخابية وتحديد موعد معقول لحل الخلافات:*** تملك مصر الأدوات اللازمة لإنشاء عملية سريعة وذات مصداقية لتقديم الطعون الانتخابية. ويقترح مركز كارتر اتخاذ خطوات من أجل توضيح العملية التي يمكن من خلالها حل الخلافات الانتخابية بطريقة سهلة وفي وقت مناسب.

***يجب استكمال الإطار الإجرائي للانتخابات وتدريب مسؤولي الانتخابات:*** اتسمت عمليات يوم الانتخاب وعمليات الفرز بعدم الاطراد بسبب الافتقار إلى وجود إطار إجرائي واضح وكامل، وعدم وجود تدريب كاف لمسؤولي الانتخابات. يجب تصحيح ذلك عن طريق نشر الإجراءات الكاملة وتدريب مسؤولي الانتخابات في الوقت المناسب.

***يجب تنفيذ برنامج تثقيف مدني وانتخابي:*** إن اطلاع الناخبين على حقوقهم وعلى الخطوات اللازمة لممارسة هذه الحقوق لهو أمر جوهري للديمقراطية. فقد لوحظ نقص حملات توعية الناخبين. ولذلك

يوصي مركز كارتر أن يتم إعطاء اللجنة القضائية العليا للانتخابات تفويضا واضحا للتثقيف الانتخابي المنصوص عليه في القانون، وأن تقوم اللجنة بالوفاء بهذه المسؤوليات.

***يجب زيادة معايير الشفافية والمحاسبة:*** يجب أن تبادر السلطات الانتخابية ببناء الثقة بين الأطراف الانتخابية المعنية والجمهور. وتزيد هذه المسؤولية في أوقات التحولات السياسية. ويعتبر الالتزام بالشفافية والمحاسبة على كل مستويات الإدارة أساسيا. وتتضمن الإجراءات الخاصة التي يجب أخذها في الاعتبار تعديل القانون الخاص بسرية مداولات اللجنة القضائية العليا للانتخابات؛ ونشر نتائج الفرز، بشكل علني خارج مراكز الاقتراع خلال انتخابات مجلس الشورى.

***يجب تطبيق قواعد لتمويل الحملات الانتخابية:*** لا تتضمن قواعد تمويل الحملات الانتخابية أي متطلبات للإعلان عن مصروفات الأحزاب أو المرشحين، كما لا تتضمن أي آليات واضحة يمكن اتخاذها ضد من ينتهك القواعد تمويل هذه. ويوصي مركز كارتر بأن يشترط على الأحزاب والمرشحين الكشف التام والكامل عن مصروفات الحملات الانتخابية والتبرعات أمام جهاز مختص بذلك لي لديه القدرة والسلطة على أن يقوم بالتحقيق والملاحقة القضائية في الادعاءات الخاصة بانتهاك قواعد تمويل الحملات الانتخابية.

**<u>استكمال التحول الديمقراطي</u>**

تعتبر انتخابات مجلس الشعب خطوة واحدة على طريق التحول الديمقراطي. ويحتاج الحفاظ على زخم التحول إلى الحكم الديمقراطي الكامل إلى خطوات أساسية إضافية من بينها:

***إلغاء قانون الطوارئ وإنهاء استخدام المحاكمات العسكرية للمدنيين:*** تعتبر قوانين الطوارئ إجراءات استثنائية يجب تبريرها باستمرار حيث يجب استخدامها، فقط، في الحالات التي تهدد الأمن القومي. وعند تطبيقها يجب أن تكون محددة بإطار زمني وبنطاق جغرافي. ويجب إلغاء قانون الطوارئ وإنهاء استخدام المحاكمات العسكرية لمحاكمة المدنيين في مصر حيث أنهما غير ضروريين للمناخ السياسي الحالي.

ويلاحظ مركز كارتر أيضا بشعور من الندم وفيات وإصابات المتظاهرين الناتجة عن العنف حول البرلمان وميدان التحرير. ويدين مركز كارتر العنف واستخدام القوة المفرطة من قبل قوات الأمن كما يحث على إجراء تحقيق مفصل في هذه الأحداث. إذ مثل هذا العنف يقوض الحق الأساسي في الأمن، والذي يعتبر جوهريا لكل المواطنين المصريين وأساسيا لضمان حقهم في حرية التعبير وحرية الاجتماع، اللذين يحتلان أهمية حرجة خصوصا خلال الانتخابات.

***ضمان أن يكون للبرلمان السلطة المطلقة في اختيار لجنة كتابة الدستور:*** سوف يتحمل الأعضاء المنتخبون لمجلسي الشعب والشورى مسؤولية اختيار لجنة من مئة عضو لكتابة الدستور. ويجب احترام السلطة المطلقة للبرلمان باعتبار أن أعضاءه المنتخبين هم ممثلو الشعب.

***تنفيذ عملية كتابة دستور يعبر عن جموع الشعب المصري و يأخذ في الاعتبار مختلف الآراء السياسية الموجودة في المجتمع المصري:*** من المهم أن تكون لجنة كتابة الدستور التي اختارها البرلمان ممثلة للمجتمع المصري. وبشكل خاص يجب أن تتضمن اللجنة 30% من النساء كحد أدنى، كما يجب أن يكون هناك كوتا للمجموعات الحساسة.

***حماية المبادئ الديمقراطية والحقوق والحريات الأساسية في الدستور:*** عندما يتم وضع الدستور فمن الصعب تغييره. ومن الضروري أن يحمي الدستور المصري الجديد حقوق وحريات كل المصريين؛ وأن يتضمن فصلا واضحا بين السلطات؛ وأن يتم إقرار الدستور من خلال استفتاء حقيقي وذو مصداقية.

وبالنسبة لانتخابات ما بعد الفترة الانتقالية، يؤكد مركز كارتر على التوصيات الآتية:

***إنشاء لجنة مستقلة للانتخابات:*** يوصي مركز كارتر بإنشاء جهاز انتخابي دائم ومحترف وكامل الاستقلال خاص بالانتخابات في الفترة ما بعد الانتقالية. ويجب أن يكون هناك إطار قانوني هيكلي واضح ومطرد لدعم مثل هذا الجهاز. ويجب تحقيق هذين الهدفين عن طريق عملية تشاورية.

***إعادة تصميم كوتا النساء:*** طبقا للالتزامات الدولية، من الضروري ضمان مشاركة المرأة في الشؤون العامة ومساهمتها في الحوار المجتمعي العام. ويوصي المركز بأن تكون كوتا المرأة بنسبة 30% على الأقل لضمان تمثيل فعال للمرأة في مجلسي الشعب والشورى.

***إلغاء نسبة العمال والفلاحين:*** إن استخدام التصنيفات المهنية كأساس لأهلية الترشح إنما يقوض حق الترشح بشكل اعتباطي. ويوصي مركز كارتر بإعادة النظر في هذا الشرط في الدستور.

####

*"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل".*

*باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.*

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

## البيئة الانتخابية

بعد ثمانية عشر يوما من الثورة بدأت فترة انتقالية في مصر مع تنحي الرئيس السابق حسني مبارك في 11 فبراير 2011. وقد تحرك المجلس الأعلى للقوات المسلحة بسرعة، بعد تنحي الرئيس، لكي يؤسس نفسه كسلطة انتقالية تقود الدولة في هذه الفترة . ثم بعد ذلك، وفي 19 مارس 2011 تم إجراء استفتاء لتغيير تسع مواد من دستور 1971. وقد شكلت هذه المواد (التي تم تغيير البعض منها بعد الاستفتاء) وبعض شروط دستور 1971 الأخرى أساس الإعلان الدستوري للمجلس العسكري والذي تم إصداره يوم 30 مارس 2011. لقد أعطى الإعلان الدستوري للمجلس العسكري السلطة التنفيذية والتشريعية خلال الفترة الانتقالية، بينما اعترف باستقلالية السلطات القضائية المصرية .

وقد رسم المجلس العسكري خارطة طريق للمرحلة الانتقالية تتضمن انتخابات مجلس الشعب البالغ عدد مقاعده 508 مقاعد ومجلس الشورى البالغ عدد مقاعده 270 مقعدا .وسيختار أعضاء المجلسين والبالغ عددهم 678[1] لجنة مكونة من 100 عضو لكتابة دستور جديد يجرى عليه استفتاء فيما بعد .ثم بعد ذلك يتم إجراء الانتخابات الرئاسية . وقد أشار المجلس العسكري إلى أن هذه الخطوات سيتم استكمالها بحلول نهاية يونيو 2012، كما أنه التزم بشكل علني بنقل كامل للسلطة للرئيس المنتخب حديثا في ذلك الحين .

إن قرار المجلس العسكري بوضع الإعلان الدستوري للمرحلة الانتقالية وتنصيب نفسه كسلطة انتقالية لقيادة المرحلة الانتقالية قد أثار الكثير من الجدل . وقد أدت المعارضة المستمرة من قبل الجماعات السياسية والحركات الاحتجاجية، ضد دور المجلس العسكري وقيادته للمرحلة الانتقالية، إلى تفجر الاشتباكات العنيفة . وفي نفس الوقت فإن المجلس العسكري ومؤيديه يزعمون أنهم ملتزمون بأهداف ثورة 25 يناير، وأن الوقت قد حان لأن تتوقف الحركات الاحتجاجية، وأن تعود الحياة السياسية والاقتصادية إلى طبيعتها، وأن يعتمد المصريون على المؤسسات الشرعية مثل الأحزاب السياسية، والانتخابات، والسلطة التشريعية (بدلا من المظاهرات والاعتصامات) كقاطرة من أجل التقدم في هذا المجال.

[1] يتكون مجلس الشعب من 498 عضوا منتخبا و10 أعضاء معينين، بينما يتكون مجلس الشورى من 180 عضوا منتخبا و90 عضوا معينا.

أما معارضو المجلس العسكري فإنهم يزعمون أن ثورة 25 يناير لم تحقق أهدافها، وأن المؤسسات السياسية لم يتم إصلاحها للتخلص من الآلة السلطوية لنظام مبارك. إن استمرار المجلس العسكري في العمل بقانون الطوارئ، والذي يسمح بتقديم المدنيين للمحاكم العسكرية، والقيود المفروضة على تأسيس النقابات والجمعيات يمثل مصدرا دائما للتوتر والصراع. وبينما تحلى المجلس العسكري بضبط النفس فيما يتعلق بتطبيق قانون الطوارئ وفيما يتعلق بالعملية الانتخابية، فإن البعض ينظر إليه باعتباره مصدرا للتخويف والتهديد الدائم. وبالموازاة مع ذلك فإن الاستخدام المفرط والمميت للقوة ضد المتظاهرين، والتطبيق المفاجئ للقوانين على المنظمات غير الحكومية، والافتقار إلى الشفافية والمحاسبة قد زاد من مناخ الشك وعدم الثقة.

إن الغموض الذي يكتنف الإعلان الدستوري فيما يتعلق بالقوة التي يتمتع بها البرلمان المنتخب، والجدول الزمني والتعاقب الخاص بالانتخابات الرئاسية والتشريعية، والطريقة التي سيتم بها اختيار لجنة كتابة الدستور، كل هذا يجعل المجلس العسكري متحكما في أمد وسرعة المرحلة الانتقالية. وقد أكد معارضو الدور المستمر للمجلس العسكري في الفترة الانتقالية على وجوب انتقال قيادة المرحلة الانتقالية لمجلس الشعب باعتباره كيانا يتمتع بالشرعية، وباعتباره منتخبا من قبل الشعب بطريقة ديمقراطية، وأن سلطته لا يجب أن تكون محدودة من قبل المجلس العسكري. ومن أجل تخفيف حدة هذا التوتر، قام المجلس العسكري بتعيين مجلس استشاري، يتكون من مجموعة من السياسيين وقادة الرأي، بغرض تقديم الاقتراحات فيما يتعلق بالأمور السياسية. ومع ذلك، فقد تعرضت هذه الخطوة للانتقاد أيضا بحجة أنها لا تقدم إلا آليات رسمية قليلة لمحاسبة المجلس الأعلى للقوات المسلحة وفحص السلطات الانتقالية له.

لقد كان لهذا السياق تأثير كبير على عملية انتخاب مجلس الشعب. فقد تم تشكيل التحالفات بين الأحزاب السياسية وإعادة تشكيلها مرة أخرى كاستجابة للأحداث التي حدثت خلال فترة الأسابيع السبعة التي استغرقتها انتخابات مجلس الشعب، مما يجعل الأحداث في ميدان التحرير والأماكن الأخرى غير منفصلة عن السياسة الانتخابية للحظة. وعبر ألوان الطيف السياسي المختلفة، كان لدى الأحزاب اهتمام مستمر بالتأكيد على مصداقية الانتخابات، وعلى أن يكون مجلس الشعب كيانا شرعيا يمكنه ممارسة تأثيره فيما بعد.

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

## نظرة عامة على الانتخابات

تحت إشراف هيئة قضائية لإدارة الانتخابات، أجريت انتخابات مجلس الشعب في مصر بمراحلها الثلاثة في 27 محافظة، حيث تم توفير أكثر من 50 ألف مركز اقتراع تتسع لعدد من يحق لهم التصويت والمقدر بـ 50مليون. وبسبب من متطلبات الرقابة القضائية على مراكز الاقتراع، ومحدودية عدد القضاة، كان إجراء الانتخابات على مراحل ضروريا. وفي خلال كل مرحلة، كان الاقتراع يتم في سبع محافظات. وقد تم التنافس بين مرشحي القوائم ومرشحي المقاعد الفردية في جولة واحدة من الاقتراع. وعند الحاجة، كان يتم تحديد جولة للإعادة بعد جولة الاقتراع بأسبوع لتحديد الفائزين النهائيين.[2]

في 27 سبتمبر 2011، تم الإعلان عن إجراء انتخابات مجلس الشعب في 28 نوفمبر 2011 (5 ديسمبر لجولة الإعادة)، و14 ديسمبر 2011 (21 ديسمبر لجولة الإعادة) ، و3 يناير 2012 (10 يناير لجولة الإعادة).[3] وفي 25 نوفمبر 2011، وقبل ثلاثة أيام من بدء المرحلة الأولى من التصويت، أصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة القرار رقم 262/2011 بمد فترة الاقتراع إلى يومين. كما تم إلغاء الانتخابات في 18 دائرة استجابة للطعون التي قدمت ضدها وأعيدت جدولتها ليتم إجرائها في 10–11 ، و 16–17، 17–18، و18–19. وفي كل جولة انتخابية تم إجراء عمليات الفرز وإعداد الجداول فور إغلاق مكاتب الاقتراع في مراكز الفرز في كل قائمة حزبية في كل دائرة. وقد أجري تصويت المصريين في الخارج قبل كل جولة انتخابية في مصر بثلاثة أيام. وتم فرز الأصوات ووضعها في الجداول في السفارات المصرية في الخارج ثم تم نقل النتائج إلى السلطة الانتخابية الوطنية.

---

[2] قانون مجلس الشعب (قانون رقم 38 لسنة 1972، بعد التعديل)، المادة 15 تنص على أن النظام الانتخابي يشترط أن المرشحين الفرديين الفائزين يكونون قد حصلوا على الأغلبية المطلقة من الأصوات، أي، للفوز عليهم أن يحصلوا على 50% +1 من الأصوات على الأقل.

[3] قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة 2011/199، 27 سبتمبر 2011. تضمنت محافظات المرحلة الأولى: القاهرة، والإسكندرية، وبور سعيد، ودمياط، وكفر الشيخ، والفيوم، وأسيوط، والأقصر، والبحر الأحمر. وتضمنت محافظات المرحلة الثانية: الإسماعيلية، والسويس، والشرقية، والمنوفية، والبحيرة، والجيزة، وبني سويف، وسوهاج، وأسوان. وتضمنت محافظات المرحلة الثالثة: القليوبية، والدقهلية، والغربية، والمنيا، وقنا، ومطروح، والوادي الجديد، وشمال سيناء، وجنوب سيناء.

## النظام الانتخابي

يعتبر النظام الانتخابي المعتمد لانتخاب أعضاء مجلس الشعب البالغ عددهم 498، نظاما مختلطا. ويتم اختيار ثلثي هذا العدد (332 عضوا) بنظام القائمة الحزبية في 46 دائرة انتخابية. ولكي تحصل القائمة الحزبية على مقاعد في البرلمان، لابد من حصولها على 0،5 % من الأصوات على مستوى الجمهورية .ويتم انتخاب الثلث المتبقي (166) عن طريق النظام الفردي من خلال 83 دائرة. ويتضمن النظام الانتخابي ضرورة أن يكون نصف أعضاء مجلس الشعب من العمال والفلاحين. كما أنه من حق رئيس الجمهورية تعيين عشرة أعضاء إضافيين في مجلس الشعب[4]. وفي الظروف الحالية من المتوقع أن يقوم المجلس العسكري بتعيين هؤلاء الأعضاء نظرا لقيامه بمهام السلطة التنفيذية أيضا. وبينما لا تشترط التزامات مصر الدولية نظاما معينا للانتخاب، إلا أنه من المهم أن يضمن النظام الانتخابي القائم الحريات والحقوق الأساسية[5].

### *توزيع المقاعد*

يعتبر الالتزام الدولي بحق الانتخاب، حيث يمثل كل ناخب قوة انتخابية، سمة مميزة لأي نظام انتخابي.[6] ومبدئيا، يجب أن يمثل الأعضاء المنتخبون للبرلمان عددا معينا من السكان، أو المواطنين، أو الناخبين المسجلين، بشكل مطرد.[7] ويتم تحديد ذلك من خلال حدود الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المخصص لكل دائرة.[8] وقد حدد قرار المجلس العسكري رقم 121/2011 الصادر

---

4 الإعلان الدستوري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، 30 مارس، 2011، المادة 32.

5 المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التعليق العام 25، فقرة 21: "بالرغم من أن العهد لا يفرض أي نظام انتخابي معين على أي من الدول الأعضاء، فيجب أن يتطابق النظام الفعال في الدولة العضو مع الحقوق التي تحميها المادة 25 كما يجب أن تضمن وتحقق حرية إرادة الناخبين."

6 المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التعليق العام 25 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، الفقرة 21: "يجب تطبيق مبدأ "صوت واحد للناخب" كما يجب ألا يكون هناك مساواة بين أصوات الناخبين في إطار النظام الانتخابي لكل دولة." الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، المادة 25 (ب).

7 منظمة الأمن والتعاون في أوربا التزامات متواجدة للانتخابات الديمقراطية، ص 55: "إن الانتخابات القائمة على أساس حق الانتخاب المتساوي تتطلب قوة انتخابية متساوية. ومن حيث المبدأ لا يجب أن يكون لأي صوت قيمة أعلى من الآخر، حتى يكون هناك عدد متساو من الناخبين لكل ممثل منتخب في كل دائرة انتخابية."

8 المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التعليق العام 25، الفقرة 21: "يجب ألا يعوق رسم الحدود الانتخابية وطريقة تخصيص الأصوات توزيع الناخبين أو يسبب التمييز ضد أي مجموعة كما لا يجب إغفال أو تحديد حقوق المواطنين في اختيار ممثليهم بحرية بطريقة غير معقولة."

في 26 سبتمبر 2011 عدد المقاعد المخصص لكل دائرة انتخابية في انتخابات مجلس الشعب. وقد أظهر هذا التوزيع للمقاعد (على أساس الذين لهم حق الانتخاب) تنوعا كبيرا في المحافظات المختلفة. وبسبب عدم المساواة هذه في التمثيل يجب أن تراجع اعتبارات توزيع المقاعد في أي انتخابات مستقبلية في مصر، مع الأخذ في الاعتبار تعزيز حق الانتخاب .

***نظام الحصص (الكوتا)***

يتضمن الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011 أن تكون نسبة 50% من أعضاء مجلس الشعب المنتخبين من العمال والفلاحين.[9] وبالرغم من أن هذه الحصة[10] هي سمة تاريخية للنظام الانتخابي المصري، إلا أنها تتعارض مع الالتزامات الدولية التي تمنع وضع أي قيود على حق المواطن في الترشح. [11] ومع ذلك فإن التعديل الدستوري الصادر في 30 مارس2011 ، والذي تم تعديله في 25 سبتمبر 2011 لا يتطلب تمثيل المرأة في البرلمان. وبينما يتطلب القانون من الأحزاب أن تكون هناك امرأة واحدة على الأقل على قائمة الحزب ليتم تسجيلها إلا أن آليات هذه الكوتا قد فشلت في الترويج لانتخاب المرأة لمجلس الشعب. ويهيب مركز كارتر بالسلطات في مصر أن تراجع نسبة العمال والفلاحين، وأن تأخذ في الاعتبار أن تكون هناك حصة فعالة وذات مغزى لتمثيل المرأة تكون متوافقة مع التزامات مصر الدولية.

***النظام الانتخابي المختلط***

الأنظمة الانتخابية ليست أنظمة طبيعية. فالأنظمة الانتخابية المختلفة تروج لتمثيلات وسلوكيات سياسية مختلفة، والتي تؤثر بطريقة كبيرة على تركيز المجلس المنتخب. ولذلك يجب أن تكون هناك مناظرات ومناقشات موسعة مصاحبة للقرارات الصادرة حول النظام الانتخابي المستعمل .كما أن المفاوضات حول نسبة المقاعد المخصصة للأغلبية ونظام القائمة النسبية كانا موضوعا لمناقشات

9 لقد تم تعريف صفتي "الفلاح" و"العامل" في المادة 2 للقانون الخاص بالمجلس الشعب. ويقصد بالفلاح من تكون الزراعة عمله الوحيد ومصدر رزقه الرئيسى، ويكون مقيما في الريف وبشرط ألا يحوز هو وزوجته وأولاده القصر، ملكا أو إيجارا، أكثر من عشرة أفدنة . ويعتبر عاملا من يعتمد بصفة رئيسية على دخله بسبب عمله اليدوى أو الذهنى في الزراعة أو الصناعة أو الخدمات، ولا يكون منضما إلى نقابة مهنية أو يكون مقيدا في السجل التجارى أو من حملة المؤهلات العليا، ويستثنى من ذلك أعضاء النقابات المهنية من غير حملة المؤهلات العليا، وكذلك من بدأ حياته عاملا وحصل على مؤهل عال، وفى الحالين يجب لاعتبار الشخص عاملا أن يكون مقيدا في نقابة عمالية.

10 الإعلان الدستوري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، 30 مارس، 2011، المادة 32.

11 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، المادة 25.

موسعة. ويروج نظام القائمة النسبية لتطوير أحزاب سياسية قوية كما يسمح بالتحالف بينها، ولكنه يفعل ذلك على حساب الربط المباشر بين الناخبين وبين ممثليهم المنتخبين.

وعلى الجانب الآخر فإن نظام الأغلبية المطلقة، والذي يعني أن المرشح يجب أن يحصل على أكثر من 50% في الدائرة الواحدة، يروج للصلة القوية بين التمثيل وبين الدوائر الانتخابية، ولكنه لا يشجع بناء التحالفات. إن قرار المجلس العسكري بالسماح للأحزاب بتقديم مرشحين في الدوائر الفردية كان قرارا مهما.[12] .إذ أتاح للناخبين اختيار واسعا من المرشحين – وذلك بالسماح لكل من المستقلين والمرشحين التابعين للأحزاب بالتنافس في السباق الانتخابي. وأيضا في المجلس المنتخب تسمح التبعية المسبقة للأحزاب من قبل الأعضاء المنتخبين، تسمح لهم أن يكونوا جزءا من تحالفات أوسع مما يحد من عيوب نظام الأغلبية المطلقة .

*نظام القائمة:* إن نظام القائمة الحزبية النسبية وضرورة حصول القائمة على نسبة 0،50% على مستوى الجمهورية يقدم حافزا لتشكيل للتحالفات، أفضل من تنافس الأحزاب في محافظة واحدة فقط . ولذلك فإن تصميم النظام الانتخابي يعتبر خطوة إيجابية باتجاه تشكيل مجلس ذي تركيز وطني بدلا من مجلس يكون مقيدا باهتمامات محلية شبه وطنية. ويبدو، أيضا، أن تشكيل التحالفات الوطنية سيخفف بشكل كبير من التخوف الناجم عن أن الحجم الصغير نسبيا لدوائر التمثيل النسبي سينتج عنه مجلس متشظ.

إن القانون لم يضع أسلوبا محددا لعد مقاعد القوائم النسبية، إلا أنه أعلن أن المقاعد سيتم تخصيصها على أساس نسبي، وأن المقاعد الشاغرة سيتم توزيعها بطريقة "أعلى الأصوات المتبقية". ومن أجل ملء نسبة العمال والفلاحين، كان من المطلوب أن تحتوي القوائم الحزبية على مرشح واحد، على الأقل من العمال والفلاحين بين كل مرشحين على القائمة. وإذا فشلت قائمة ما في الحصول على نسبة 50% من العمال والفلاحين في دائرة ما، سيتم حساب المعامل الانتخابي عن طريق قسمة عدد الأصوات الصحيحة لكل قائمة في هذه الدائرة على عدد المقاعد التي حصلت عليها كل قائمة.[13] وبعد ذلك يطلب من القوائم ذات المعامل الانتخابي الأقل والتي ليس لديها فائزون من العمال والفلاحين أن يعاد تنظيمها ليكون بها العدد المطلوب من العمال والفلاحين الفائزين.

[12] انظر قانون مجلس الشعب، المادة 5، والذي تم إلغاؤه منذ 8 أكتوبر، 2011.
[13] قانون مجلس الشعب، المادة 15 مكرر.

*نظام الأغلبية :*إن استخدام نظام الأغلبية المطلقة، وأن يكون أحد الفائزين، على الأقل، من العمال والفلاحين في الدوائر الفردية الـ83، جعل من الضروري للناخبين أن يدلوا بصوتهم مرتين. وإذا لم يحصل مرشحان اثنان على الأغلبية المطلقة، وإذا لم يكن أحد الفائزين من العمال والفلاحين، يجب أن يكون هناك جولة إعادة. وفي معظم الدوائر كان هناك جولات إعادة لتحديد الفائزين النهائيين فيها. إن نظام الأغلبية البسيطة (حيث يفوز المرشح الذي يحصل على أعلى الأصوات) سوف يقلل من الضغوط والتكاليف التي تستلزمها جولات الإعادة. وفوق ذلك، ففي المستقبل إذا احتجنا استبدال أحد المسؤولين المنتخبين، بدلا من إجراء انتخابات تكميلية (كما هي الحالة الآن)، يكون البديل هو المرشح الذي حصل على ثاني أعلى نسبة أصوات. ولذلك يقترح مركز كارتر أن تأخذ السلطات المصرية في الاعتبار نظام الأغلبية البسيطة لتستبدل به نظام الأغلبية المطلقة.

**إدارة الانتخابات**

كان للهيئة القضائية العليا للانتخابات، وهي هيئة قضائية ذات إشراف كامل، الفضل في قيادة السلطة الانتخابية الانتقالية في مصر.[14] ويشرف المجلس العسكري على هيئة عامة مختلطة قضائية وحكومية مسؤولة عن تنسيق وتنفيذ العملية الانتخابية.[15] ويدعم المجلس العسكري في عمله لجان قضائية فرعية في كل محافظة ولجان عامة في كل دائرة انتخابية. وفي مراكز الاقتراع والفرز يشرف القضاة مباشرة على عمل الموظفين القادمين من الخدمة المدنية المحلية ( وأغلبيتهم من مدرسي وزارة التربية والتعليم)، بينما لجان الفرز القضائية تشرف أيضا على مراكز الفرز .

إن النظام الحالي لإدارة الانتخابات في مصر يماثل ذلك الذي كان مستعملا في 2005 ، ولكنه وسع من دور وسلطة القضاء.[16] ومع ذلك، وبينما تم تعزيز دور القضاء، إلا أن استقلال اللجنة القضائية العليا للانتخابات ليس منصوص عليه بطريقة مباشرة في الإعلان الدستوري الذي أصدره

14 سميت اللجنة القضائية العليا للانتخابات أولا باللجنة العليا للانتخابات طبقا لقانون مباشرة الحقوق السياسية (قانون رقم 73 عام 1956، بعد التعديل)، غير أن اللجنة قامت بتغييره.

15 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 3 مكرر (1). وتتكون الهيئة الإدارية العامة المسؤولة عن تطبيق الانتخاب، من قضاة، وممثل من وزارة الداخلية، ووزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، ووزارة الدولة للتنمية المحلية.

16 الإعلان الدستوري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، 30 مارس، 2011، المادة 39.

المجلس الأعلى للقوات المسلحة. إن نظام القانون المدني، والذي هو تقادمي، يقيد بشدة اللجنة القضائية العليا للانتخابات. وفوق هذا فإن وضع المجلس العسكري، كسلطة تنفيذية وتشريعية انتقالية خلال المرحلة الانتقالية، يجعل لديه القدرة على تعريف وتحديد أفعال اللجنة القضائية العليا من خلال التعديلات القانونية، مما يقلل من استقلاليتها على مستوى القانون والممارسة. وقد كانت المراجعات الرئيسية الحالية للقوانين الانتخابية منذ 19 مايو 2011 موضوعا لتعديلات تدريجية مستمرة، مما يجعل من الصعب إدارة العملية الانتخابية. .

لقد تم تعيين اللجنة القضائية العليا للإشراف على الانتخابات في 19 يوليو 2011 ، وتم الإعلان عن انتخابات مجلس الشعب في 27 سبتمبر. 2011 ولذلك فقد كان لدى اللجنة فترة قصيرة لتشكيلها، وتحديد العلاقات بين المؤسسات المختلفة، وتطوير الإجراءات الانتخابية، وتدريب الموظفين. وكنتيجة لهذا، فقد اعتمدت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بشكل كبير على وزارة الداخلية في تنفيذ العملية الانتخابية. وقد كانت وزارة الداخلية مسؤولة عن الحصول على وتوزيع المواد، والدعم اللوجستي، والترتيبات العملية.

إن وجود سلطة مستقلة وغير متحيزة تعمل بشفافية وباحترافية لهو أمر معترف به دوليا كوسيلة فعالة تضمن أن يشارك المواطنون في العملية الديمقراطية، وأن الالتزامات الدولية ذات الصلة بالعملية الديمقراطية متحققة.[17] ولذلك يقترح مركز كارتر أن يشير الدستور المقبل صراحة إلى استقلال السلطة المشرفة على الانتخابات في مصر. وتتأثر الاستقلالية أيضا بقدرة السلطة المشرفة على الانتخابات ليس فقط بالإشراف على الانتخابات ولكن أيضا بالقدرة على تنفيذها. لقد اعتمدت اللجنة القضائية العليا للانتخابات على وزارة الداخلية في تنفيذ أشياء أساسية بالنسبة للعملة الانتخابية ولكن ليس بالضرورة لديها القدرة على الإشراف على هذه النشاطات. وكتوصيات إضافية، يقترح مركز كارتر إنشاء إدارة انتخابية دائمة، يكون لها تواجد في المحافظات الـ 27التي تتكون منها مصر.

سيتم إجراء انتخابات مجلس الشورى على مرحلتين تحت إشراف اللجنة القضائية العليا للانتخابات . بينما ستجرى الانتخابات الرئاسية تحت إشراف لجنة قضائية منفصلة (يرأسها رئيس المحكمة

[17] المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التعليق العام 25 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة 11.

الدستورية العليا[18]). إن الفترة الحالية لمجلس الشعب (5 سنوات[19])، ولمجلس الشورى (6 سنوات[20]) والرئاسة (4 سنوات[21]) وبما أن كل هذه الانتخابات ستجرى في ، 2012فإن الانتخابات القادمة ستكون 2016 (الانتخابات الرئاسية)، و2017 (انتخابات مجلس الشعب)، و2018 (انتخابات مجلس الشورى). إن هذا التقويم الانتخابي، والذي لا يتضمن بعد انتخابات المجالس المحلية، إنما يؤكد على المخاطر المستقبلية التي تتضمن إنهاك الناخبين بالإضافة إلى التكاليف المرتفعة للانتخابات. وهذه التكاليف ليست تافهة، خاصة إذا وضعنا في الاعتبار التكاليف غير المباشرة لإغلاق المحاكم نظرا لتغيب القضاة، وإغلاق المدارس لاستخدامها كمراكز للاقتراع.

***العمليات الانتخابية***

إن قرار المجلس العسكري بتمديد فترة الاقتراع إلى يومين قد عزز فرص الناخبين في المشاركة. ومع ذلك فقد رفع، هذا التمديد، من سقف التحديات التي تواجهها إدارة الانتخابات. وقد كان من الضروري إجراء بعض التغييرات الإجرائية لتنظيم حراسة صناديق الانتخابات والمواد الحساسة الأخرى خلال الليل. فقد أصبحت بروتوكولات حصر الأوراق واستعمال البطاقات الانتخابية أكثر تعقيدا، وبالنسبة للعاملين في مراكز الاقتراع، أصبح الإنهاك مشكلة رئيسية، وخاصة وأنه كان عليهم أن يقوموا بفرز الأصوات عقب انتهاء اليوم الثاني من التصويت. لقد قامت اللجنة العليا للانتخابات ومسؤولي الانتخابات بإجراء سلسة من التعديلات ذات المصداقية، بالرغم من أن الإطار الزمني القصير والافتقار إلى تعليمات واضحة، قد أديا إلى تنفيذ غير مطرد للإجراءات بين المحافظات وداخلها أيضا.

وبالنسبة إلى أنشطة الفرز، طبقت اللجنة القضائية العليا نظاما للفرز شبه مركزي. فصناديق الانتخابات المختومة بالشمع الأحمر، ومواد الاقتراع، ولجان الاقتراع قد تم نقلها إلى مراكز الفرز الموجودة في دوائر القوائم النسبية. وبينما كان من المفترض أن يسافر موظفو لجنة الاقتراع مع صناديق الاقتراع والمواد الأخرى، لاحظ متابعو مركز كارتر في مناسبات عديدة أن العديد من الموظفين قد سافروا منفصلين بسبب عدم وجود مكان كاف. وعند الوصول إلى مراكز الفرز، لوحظ

18 الإعلان الدستوري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، 30 مارس، 2011، المادة 28.
19 الإعلان الدستوري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، 30 مارس، 2011، المادة 30.
20 الإعلان الدستوري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، 30 مارس، 2011، المادة 36.
21 الإعلان الدستوري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، 30 مارس، 2011، المادة 29.

بكثرة عدم وجود نظام لاستقبال[22] الصناديق والمواد والموظفين. ولقد ساهم عدم وجود مثل هذا النظام في الجو الفوضوي الذي اعترى معظم المراكز. وقد قام القضاة الذين كانوا يرأسون لجان الاقتراع بالإشراف على فرز هذه الأصوات، يساعدهم في ذلك نفس الموظفين من مراكز الاقتراع. وبالإضافة إلى ذلك، فإن نتائج تصويت المصريين في الخارج تم نقلها من قبل اللجنة القضائية العليا إلى لجان الفرز لتضمينها ضمن النتائج النهائية للفرز.

***تسجيل الناخبين***

يعتبر تسجيل الناخبين وسيلة هامة لضمان الحق في التصويت، ويجب أن يكون متاحا لأكبر عدد من المواطنين لضمان حماية حق الفرد في الانتخاب كما هو منصوص عليه في التزامات مصر الدولية. لقد تم استخدام قاعدة معلومات بطاقة الرقم القومي كأساس لقوائم الناخبين في انتخابات مجلس الشعب. وقد تم قبول هذه الخطوة باعتبارها خطوة إيجابية على طريق نزاهة الانتخابات من قبل الأطراف المعنية، حيث كانت الطريقة القديمة لتسجيل الناخبين مصدرا من مصادر التلاعب بالانتخابات تحت حكم النظام السابق. وطبقا للقانون تم استكمال وضع قوائم الناخبين في20 يوليو 2011[23] ولكن اللجنة القضائية العليا للانتخابات مكلفة، طبقا للقانون[24]، بالإشراف على تحضير قائمة الناخبين، وقد تم تعيينها في 19 يوليو 2011[25]. ولذلك فإن الطلب منها أن تفي بهذا الجزء من تكليفها في هذا الوقت القصير يعد طلبا غير معقول .

لقد تم عرض قائمة الناخبين على الجمهور لفحصها في الفترة ما بين 31–20 أغسطس2011 ، حيث كان من الممكن الطعن في دقة السجلات حتى الفترة إلى 15 سبتمبر 2011[26]. وبالرغم من ذلك فإن المعلومات لم يتم إيصالها للجمهور بطريقة مناسبة. فهناك كثير من المجموعات، التي عقد ملاحظو مركز كارتر مقابلات معها، والتي أفادت بأن الكثير من الناخبين لم يكونوا على وعي بأن لديهم الفرصة في مراجعة سجلات الناخبين. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ملاحظو الانتخابات المحليين والدوليين لم يتم اعتمادهم في أثناء[27] تحضير قوائم الناخبين. ويوصي مركز كارتر بشدة أن يكون

[22] تشير كلمة "استقبال" هنا إلى الإجراءات لضمان وصول كل المواد المتعلقة بمكاتب الاقتراع وموظفيها إلى مراكز الفرز.
[23] قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 5 مكرر.
[24] قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 3 مكرر (و)(2).
[25] قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 3 مكرر (و)(2).
[26] قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 5 مكرر.
[27] لأن تنظيم اعتماد المتابعين لم يصدر حتى 16 أكتوبر، 2011.

عرض قوائم الناخبين والطعن عليها، في المستقبل، موضوعا لحملة معلومات واسعة، وأن يضمن مسؤولو الانتخابات أن يتم اعتماد الملاحظين بشكل مبكر حتى يتمكنوا من ملاحظة العملية كلها.

يعتبر قرار تسجيل الناخبين في مراكز الاقتراع طبقا لعناوينهم المسجلة ببطاقة الرقم القومي خطوة متقدمة بالنسبة للممارسات السابقة. ويقدم هذا القرار مستوى عال من الحماية ضد التصويت المتكرر – وهي قضية محورية بناء على أنواع التزييف التي كانت تحدث في الانتخابات الماضية، والتحديات التي يطرحها تعدد المراحل الانتخابية. وقد كانت قائمة الناخبين متاحة للأحزاب السياسية، كما كان باستطاعة الناخبين التأكد من مراكز الاقتراع التي سيدلون فيها بأصواتهم عن طريق الهاتف، والمواقع الإلكترونية، وخدمات الرسائل القصيرة .وبالرغم من القلق المبدئي، فقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن معظم الناخبين كان باستطاعتهم الوصول إلى مراكز الاقتراع الخاصة بهم. ومع ذلك، فقد لاحظ مركز كارتر أن تخصيص مراكز الاقتراع للناخبين لم يحتفظ دائما بالأسرة الواحدة معا في نفس مركز الاقتراع، الشيء المفيد دائما للمشاركة. ويوصي مركز كارتر، في الانتخابات القادمة، أن يتم تحضير قائمة الناخبين مع الحفاظ على الأسر معا.

هناك شرطان بالنسبة لقوانين الانتخاب يؤكدان على أهمية أن تكون بيانات بطاقة الرقم القومي دقيقة. أولا، القانون الذي ينص على[28] أن بطاقة الرقم القومي هي الشكل الوحيد الذي يمكن استخدامه للتعرف على الناخب داخل مركز الاقتراع. ثانيا، القانون[29] الذي ينص على أنه إذا كان الشخص مسجلا في قاعدة معلومات الناخبين ولم يصوت بدون عذر، فإنه هو/هي يجب أن يدفعا غرامة لا تزيد على 500 جنيه مصري. وتبعا لذلك فإن هذا الشرط يفرض على الناخبين عبئا من أجل المشاركة. وفي أثناء ذلك فإنه يضع مسؤولية مشتركة على عاتق السلطات الانتخابية من أجل ضمان أن يكون لدى الناخبين معلومات كافية عن العملية الانتخابية، وان سجلات الناخبين دقيقة بقدر الإمكان. وهذان الشرطان، معا، يؤكدان على أهمية قاعدة معلومات الناخبين من أجل مصداقية الانتخابات في مصر. ولذلك فإن ضعف العرض، والطعن يعتبران من مصادر القلق، ويجب أن يكونا، في المستقبل، محورا للجهود التي تبذل من أجل ضمان الدقة والثقة في النظام. ومع ذلك،

[28] قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 31.
[29] قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 40.

وبشكل عام فإن قائمة الناخبين كانت مصدرا لتعليقات إيجابية وقد أظهرت تحسنا كبيرا بالنسبة لنزاهة الانتخابات.

***الأنظمة، والإجراءات، والتدريب***

من نقاط الضعف الهامة في الإدارة الانتخابية افتقارها إلى القدرة، ومن المحتمل عدم رغبتها في ممارسة سلطاتها لتفسير وتعريف العملية الانتخابية.و بينما تتعرض القوانين الانتخابية لبعض العناصر بالتفصيل (مثل عملية الاقتراع)، فإن مستوى التفاصيل غير مطرد في العناصر الأخرى الخاصة بالعملية الانتخابية بكاملها. وعلى سبيل المثال فإن القوانين تفتقر إلى التفاصيل فيما يخص عملية الفرز. ويبدو أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات عازفة عن توضيح الغموض أو إصدار تعليمات محددة في هذا المجال للجان العامة والقضاة المشرفون على الانتخابات. لقد لاحظ متابعو مركز كارتر، بصفة عامة، أن رؤساء اللجان من القضاة يستخدمون طرقا مختلفة. ولذلك يوصي مركز كارتر بشدة أن تقوم اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإصدار أنظمة وإجراءات كاملة ومفصلة لكل العناصر الرئيسية في العملية الانتخابية، من أجل ضمان أن يكون هناك دليل معياري في متناول مسؤولي الانتخابات والأطراف المعنية الأخرى .

وتشير الممارسة والخبرة الدولية الجيدة إلى أن التدريب والأدلة الإرشادية التي تؤسس طريقة إجرائية مطردة هي أيضا حيوية لضمان مستوى معياري من الأداء خلال الانتخابات.[30] وتزيد أهمية هذه الإجراءات، خاصة، لعملية تجري عبر 3 مراحل. وقد أصدرت اللجنة القضائية العليا تعليمات للقضاة رؤساء اللجان بأن من ضمن مسؤولياتهم الأولية تدريب[31] العاملين في مراكز الاقتراع. ولقد أصدرت اللجنة القضائية العليا دليلا إرشاديا للقضاة قبل بداية الجولة الأولى من الانتخابات، ومع ذلك فقد أخبر الكثير من القضاة متابعو مركز كارتر بأنهم لم يتسلموا هذا الدليل قبل الجولة الأولى من التصويت. وفوق هذا لم يتم كتابة دليل لفرز الأصوات. ومما يؤكد الافتقار إلى التدريب عدم الاطراد في تنفيذ الأنشطة من قبل القضاة رؤساء اللجان، مما يسبب التباسا في مجال وتطبيق

30 انظر مثلا، الاتحاد الأوربي، الدليل الإرشادي لمراقبة انتخابات الاتحاد الأوربي، الطبعة الثانية، ص 36.

31 أبلغ متابعو مركز كارتر بأن موظفي مكاتب الاقتراع لم يتلقوا تدريبا رسميا فيما يخص دورهم. وبشكل عام تلقى موظفو المكاتب توجيهات من قبل القضاة أول يوم الانتخابات، مما أجبرهم على التعلم في موقع العمل على الفور.

سلطاتهم. وبشكل خاص، فقد كان هناك تنوعا كبيرا في التعامل[32] مع الناخبين الأميين داخل مراكز الاقتراع، وفي أثناء عملية الفرز كان هناك عدم اطراد في تحديد [33]صحة الصوت من عدمه.
ويوصي مركز كارتر أن يتم تطوير مواد تدريبية كاملة، وأنه من المستحسن أن يتم تدريب مسؤولي الانتخابات بشكل أفضل في الانتخابات المقبلة .

***الوصول إلى الجمهور وتثقيف الناخب***

تعتبر الجهود المبذولة في تثقيف الناخبين ضرورية لضمان أن يكون باستطاعة الناخب المطلع أن يمارس حقه في التصويت بفاعلية.[34] إن الإطار القانوني المصري ليس به مؤسسة واضحة تكون مكلفة بتثقيف الناخبين. ومع ذلك، وحتى في غياب تكليف رسمي، فإن السلطة الانتخابية تتحمل المسؤولية في اطلاع الناخبين، والمتنافسين السياسيين، والأطراف المعنية على العملية الانتخابية.[35] وبخاصة، عندما يكون هناك احتمال لدفع غرامة في حالة عدم المشاركة، وتتحمل السلطة الانتخابية والحكومة مسؤولية كبيرة في اطلاع الناخبين .

لقد قامت الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني بدور نشيط في تثقيف الناخبين، ولكن هذه الجهود لم تثمر بسبب افتقارها إلى معلومات موثوق بها من قبل اللجنة القضائية العليا، أو لجان المحافظات. وفي كل المحافظات تقريبا، لاحظ متابعو مركز كارتر عدم وجود، أو وجود قليل لتثقيف الناخبين و/أو حملات لتعليم كيفية استخدام بطاقات التصويت خلال الفترة ما قبل الانتخابات .

---

32 شاهد المتابعون أن القضاة يفتقرون إلى أسلوب موحد للتعامل مع الناخبين الأميين. ففي حالات متعددة قام القضاة بتسويد البطاقة بالنيابة عن الناخب، بينما قاموا بقراءة أسماء الأفراد والأحزاب أو وصف الرموز الخاصة بهم بصوت عال في حالات أخرى. وفي حالة منفردة، شاهد متابع مركز كارتر أن قاضيا سمح لناخب أمي بأخذ بطاقة تصويت خارج مكتب الاقتراع للتدريب على تسويدها قبل أن يقوم بتسويدها رسميا داخل المكتب.

33 شاهد متابعو مركز كارتر أن القضاة كان ينقصهم طريقة موحدة لتصنيف البطاقات الباطلة. فقد بدا أن القضاة كان لديهم معايير مختلفة لصنع القرارات فيما يخص ما إذا كانت كتابة شعارات ضد الحكومة أو أي كتابات خارجية قد جعلت الصوت باطلا.

34 المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التعليق العام 25، الفقرة 20.

35 انظر على سبيل المثال طبقا للممارسة السليمة العالمية كما يشير إليها إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا، المادة 14: " تقع على عاتق الدولة مسؤولية اتخاذ التدابير التشريعية والقضائية والإدارية أو التدابير الأخرى المناسبة لتعزيز فهم جميع الأشخاص الخاضعين لولايتها لحقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية."؛ الاتحاد الأوربي، الدليل الإرشادي لمراقبة انتخاب الاتحاد الأوربي، الطبعة الثانية، ص39: "غالبا ما تحمل [الهيئة الإدارية للانتخابات] مسؤولية تثقيف غير متحيز للناخبين، وذلك كثيرا ما بالتعاون مع المجتمع المدني ووسائل الإعلام.

وبالنسبة للانتخابات المقبلة، يجب أن يكون هناك تكليفا واضحا في القانون لقيام السلطة الانتخابية بحملات تثقيف للناخبين.

يمثل الافتقار إلى التثقيف فيما يخص استخدام بطاقات التصويت قلقا خاصا، خاصة في مجتمعات الأميين. ففي مراكز الاقتراع، كان الناخبون يأخذون بطاقتين، بطاقة للقائمة الحزبية، وأخرى للمرشحين على المقاعد الفردية. ويتطلب القانون[36] أن يقوم الناخب باختيار مرشحين اثنين فقط فيما يتعلق بالمقاعد الفردية. فإذا تم اختيار القليل أو الكثير من المرشحين، أو إذا قام الناخب بوضع أي علامات على بطاقة التصويت قد تفصح عن هويته، أصبح هذا الصوت باطلا. ومثل هذا الشرط القانوني ينطبق على القوائم الحزبية؛ إذ يجب على الناخب أن يختار حزبا واحدا فقط. وتفرض هذه القواعد المقيدة متطلبات قوية تتعلق بضرورة أن يحصل الناخبون على تثقيف مناسب فيما يتعلق باستخدام بطاقات التصويت لضمان عدم إبطال الصوت. ويشير التحليل المبدئي للجنة القضائية العليا بخصوص الأصوات الباطلة أن معدل الأصوات الباطلة قد تجاوز 7% وتعد هذه النسبة مرتفعة وهي تؤكد على الحاجة إلى بذل جهود كبيرة بخصوص تعليم الناخبين استخدام بطاقات التصويت، وبخصوص تثقيف الناخبين عموما.

تفرض التعديلات المستمرة للقوانين والإجراءات[37] عبئا إضافيا على السلطات من أجل التواصل مع الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية وذلك لتجنب الارتباك، وسوء الفهم، والتوقعات الخاطئة. ومع ذلك، فقد أظهرت اللجنة القضائية العليا قدرة ضعيفة على الإجابة (الإجابة على المعلومات المغلوطة، أو المشاكل التي ظهرت، أو الأزمات). وقد أدت المعلومات المتضاربة أو المغلوطة التي تم إعلانها من قبل المسؤولين، إلى خلق الارتباك في العديد من المناسبات. إن مداولات اللجنة القضائية العليا هي مداولات سرية بحكم القانون، وهي تجعل هذه المشاكل أسوأ، كما أنها تمثل قلقا كبيرا بالنسبة لشفافية صنع القرار داخل اللجنة القضائية العليا.[38]

إن القدرة الضعيفة للجنة القضائية العليا على الوصول إلى الجمهور كانت ملحوظة في أثناء العملية الحرجة لإعلان النتائج. ففي كل جولة، كان إعلان النتائج دائما ما يتأخر، كما كان موضوعا

36 قانون مجلس الشعب، المادة 5 مكرر.

37 مثلا، كان هناك نقص معلومات واضح من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات فيما يخص استخدام بطاقات شخصية انتهت صلاحيتها كوسيلة من وسائل التعرف على الناخب في مكاتب الاقتراع.

38 قانون مجلس الشعب، المادة 3 مكرر(د).

للتعديل بسبب عملية الطعون. وقد أثر التأخير والغموض مباشرة على الوقت المتاح للمرشحين في جولات الإعادة للقيام بحملاتهم بين جولات الانتخابات. إن الغموض الذي يكتنف النتائج، إنما يقلل من مصداقية اللجنة القضائية العليا. وفي هذا الشأن، يوصي مركز كارتر أن تتخذ اللجنة القضائية العليا خطوات محددة من أجل تعزيز إمكانيات التواصل، بما في ذلك الإمكانيات الإعلامية، وأن تطور عمليات جيدة لإعلان النتائج والمعلومات الأخرى في وقتها المحدد.

### *تصويت المصريين في الخارج*

بعد مجادلات قانونية من قبل العديد من المصريين المقيمين بالخارج وبعض المؤسسات غير الحكومية المصرية في أواخر أكتوبر 2011 ، تضمنت انتخابات مجلس الشعب شرطا لتصويت المصريين في الخارج من خلال السفارات المصرية في الخارج. ويسمح النظام القائم الآن للمصريين في الخارج بتسجيل أنفسهم على الأنترنت باستخدام الرقم القومي والمعلومات الشخصية، وأن يقوموا بتحميل وتسويد البطاقة الانتخابية، ثم إرسالها في مظروفين منفصلين إلى أقرب سفارة بواسطة البريد، أو تسليمها إلى السفارة شخصيا. وقد وصل عدد المقيمين بالخارج الذي قاموا بتسجيل أنفسهم إلى 356 ألف مواطن. وتتضمن هذه العملية أقل ما يمكن من الأمان ولا تسمح بالإشراف القضائي المباشر على الاقتراع. وبينما تم تصميم وتنفيذ هذا النظام بسرعة، إلا أن الافتقار إلى الشفافية المرتبط بالعملية، ومدى الإشراف القضائي، وعدم الشفافية الذي يكتنف عملية دمج أصوات المصريين في الخارج داخل نتيجة الانتخابات، كل هذا يجب أن يكون موضوعا للتعديل في الانتخابات المقبلة.

### *الأمان الانتخابي*

كان دور القوات الأمنية في مصر (الشرطة المدنية والعسكرية)، باعتبارها المسؤول الأول عن توفير الأمن، دورا حساسا خلال الانتخابات. فالأحداث في ميدان التحرير والأماكن الأخرى خلال فترة الانتخابات قد شوهت صورة قوات الأمن وثقة الجمهور فيها. وفي الأوقات العادية، فإن خطط تأمين الانتخابات غير متاحة للجمهور لأسباب عملية، ولكن في الظروف التي تمر بها مصر الآن، فإن هذه السرية قد ساهمت في تفاقم الشكوك والتكهنات. ومع وضع سرية العلميات جانبا، فإن المستوى والوسائل التي من خلالها يتم التنسيق بين الجهود الأمنية وبين السلطة الانتخابية لا يلزم أن تكون غير شفافة. وبالإضافة إلى ذلك، ولأن الأمان الانتخابي قد يحد من حرية الاجتماع، وحرية التعبير،

يجب بذل الجهود وبناء الثقة في دور القوات الأمن. ولذلك فإننا نوصي بشدة بضرورة تكثيف الجهود لشرح وإصلاح ثقة الجمهور في دور قوات الأمن.

لقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن أداء قوات الأمن أثناء العملية الانتخابية كان، بصفة عامة، يتسم بالكفاءة. لقد كان الأمن المرتبط بالبيئة الانتخابية خلال المراحل الانتخابية الثلاثة سلميا بشكل عام، ولكن متابعو المركز قد لاحظوا حالات عديدة للعنف الانتخابي. وتتضمن هذه الحالات التشابك بالكلام، وفي بعض الحالات كان هناك عنف بدني بين المرشحين والأحزاب. كما كانت هناك، أيضا، بعض الحالات التي تجاوزت فيها قوات الأمن سلطاتها، حيث منعت المتابعون المحليون والدوليون من الدخول إلى مراكز الاقتراع ومراكز الفرز، كما أنهم كانوا يدخلون إلى هذه المواقع بدون موافقة القضاة رؤساء اللجان. وأيضا، لاحظ متابعو مركز كارتر، بصورة واسعة، أن القادة العسكريين كانوا يقودون قوات الشرطة المدنية. كما أفادت التقارير الواردة من متابعي المركز أنه، في بعض الحالات أطلق رجال الجيش النار في الهواء وهددوا باستخدام العصى الكهربائية لفرض النظام على الحشود أمام مراكز الاقتراع. إن استعمال هذه الإجراءات غير المناسبة للتحكم في الحشود ربما يكون نتيجة الافتقار إلى التدريب المناسب والسلوك الجيد خلال الانتخابات. ويوصي مركز كارتر بضرورة التأكيد على الأدوار المعيارية التي تقوم بها قوات الشرطة والجيش، حيث تقوم قوات الجيش بدعم قوات الشرطة في تحقيق الأمن. ويجب أيضا تدريب قوات الأمن على الاستخدام المناسب والنسبي للقوة، مع التركيز على عدم تصعيد العنف والصراع المحتملين.

من المهم بالنسبة للسلطة القضائية المسؤولة عن إدارة الانتخابات أن تمارس سيطرتها على العملية الانتخابية بشكل واضح وصريح. وتعتبر أنشطة الاقتراع هي النقطة الرئيسية للتفاعل بين الجمهور العام وبين إدارة الانتخابات، ولذلك تعتبر عملية حرجة من حيث استقبال الجمهور لها. وعندما يكون القضاة داخل مراكز الاقتراع، فإن عدم رؤيتهم بوضوح أو وجودهم في وحول مراكز الاقتراع يمثل مصدرا من مصادر القلق. كما أن القضاة، في مراكز الفرز، لم يكونوا موجودين عند نقاط الدخول حيث بوسع الجمهور رؤية عملية الفرز بشكل أفضل. وعلى النقيض من ذلك، كانت قوات الأمن أكثر العناصر التي يمكن رؤيتها في هذه النقاط مما يقلل من رؤية السلطة القضائية. إن توصيات مركز كارتر السابقة والخاصة بتعيين قضاة إضافيين للتواصل المباشر مع قوات الأمن والناخبين في مراكز الاقتراع والفرز من الممكن أن تخفف من هذا القلق.

## الإطار القانوني

كما لاحظنا أعلاه، فقد تغيرت قوانين الانتخاب في مصر بصورة كبيرة منذ تنحي الرئيس السابق حسني مبارك عن الحكم. وقد قام المجلس العسكري، بصفته السلطة التشريعية الآن، بتعديل الكثير من القوانين القائمة لخلق إطار قانوني لانتخابات مجلس الشعب 2011–2011. والقوانين الأساسية التي تحكم إطار الانتخابات البرلمانية المصرية هي قانون ممارسة الحقوق السياسية (رقم 73 لسنة (1956) وقانون مجلس الشعب (رقم 38 لسنة 1972). ويتحكم قانون ممارسة الحقوق السياسية في الحق في الانتخابات ومن له حق التصويت. وقد أنشا هذا القانون اللجنة القضائية العليا للانتخابات وحدد لها سلطاتها في إدارة الانتخابات البرلمانية. وهو يتحكم أيضا في طريقة تسجيل الناخبين، وعمليات الاقتراع والفرز، بالإضافة إلى الجرائم المتعلقة بالانتخابات. أما قانون مجلس الشعب فقد أنشا النظام الانتخابي لمجلس الشعب كما تم وصفه عاليا.[39]

لقد قامت مصر بالتوقيع على الكثير من المعاهدات والاتفاقيات الدولية ومنها: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[40]؛ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[41]؛ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[42]؛ اتفاقية الحقوق السياسية الخاصة بالمرأة؛ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[43]؛ اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بمكافحة الفساد[44]؛ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

### *قانون الطوارئ واستخدام المحاكمات العسكرية*

يكرر مركز كارتر الإعراب عن قلقه من استمرار قانون الطوارئ، والذي كان ساري المفعول خلال الانتخابات البرلمانية .إن قانون الطوارئ الحالي يتناقض مع المبادئ الأساسية لحكم القانون.[45] ومن

---

39 ومن القوانين الهامة الأخرى قانون مجلس الشورى (قانون رقم 120 عام 1980، بعد التعديل)، والذي يضع النظام الانتخابي لانتخابات مجلس الشورى القادمة.

40 تم إبرامه 1967/08/04.

41 تم إبرامها 1966/09/28.

42 تم إبرامها 1980/07/16.

43 تم إبرامها 2007/04/04.

44 تم إبرامها 2005/02/25.

45 الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة الفرعية للأمم المتحدة لمنع التمييز وحماية الأقليات، مبادئ سيراكوزا الخاصة بنصوص التقييد والانتقاص في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة د

الممكن معالجة الأسباب[46] التي قدمها المجلس العسكري حينما قرر تجديد العمل بالقانون في سبتمبر 2011 ، وهو التجديد الذي ينظر إليه الكثيرون على أنه تصرف غير قانوني[47]، بفاعلية من خلال القانون المدني المصري. وبالرغم من أن الجيش والشرطة قد تجنبا تطبيق قانون الطوارئ من أجل فرض قيود على الخطابات أو الأنشطة الانتخابية، فإن سريان القانون مازال يسبب الخوف الذي يخنق حرية التعبير والاجتماع، واللذان يعتبران شروطا صارمة لتحقيق عملية انتخابية سليمة في إطار ديمقراطي.

كما يكرر مركز كارتر قلقه، أيضا، من استخدام المحاكمات العسكرية ضد المشتبه فيهم من المدنيين. وقد أفادت التقارير بأنه، حتى الآن، تمت محاكمة 12 ألف مدني أمام المحاكم العسكرية.[48] مثل هذه الإجراءات من شأنها أن تخنق النزاع السياسي، وأن تزرع الخوف في نفوس المصريين، وفي النهاية فإنها تحد من الحقوق السياسية والمدنية للناخبين المدنيين كما هي موجودة في القوانين المحلية والتزامات مصر الدولية بإجراء انتخابات ديمقراطية.

ولهذه الأسباب، يوصي مركز كارتر بإلغاء قانون الطوارئ، وأن يتم أي تطبيق لقانون الطوارئ في المستقبل، في أضيق نطاق، بناء على ضرورة ملحة يمكن التحقق منها، وأن يكون لمدة محددة. ويجب أن يضمن الحماية القانونية أمام المحاكم المدنية لأي مدني متهم طبقا لهذا القانون.

---

58-60: "لن تخرج أي دولة عضو –حتى في حالات الطوارئ التي تهدد حياة البلد- عن ضمان العهد في حق الحياة؛ منع التعذيب والعقاب أو المعاملة القاسية واللا إنسانية والمهينة... حرية التفكير، والضمير، والدين. ولا يجوز الخروج عن هذه الحقوق تحت أي ظرف من الظروف حتى وإن كان ذلك بهدف الحفاظ على حياة البلد... وستحافظ المحاكم على صلاحيتها، حتى في حالات الطوارئ، لكي تحكم على أية شكوى فيما يخص انتهاك أي حق لا يجوز الخروج عنه."

46 وتضمنت هذه هموما تم التعبير عنها من قبل القادة فيما يخص هجوم المتظاهرين على السفارة الإسرائيلية في القاهرة، ووجود "البلطجية" بشكل عام، ونشاطات إجرامية مزعومة أخرى. انظر مثلا تميم إليان، "الجيش المصري يقول إن قانون الطوارئ مستمر حتى يونيو"، رويترز، 21 سبتمبر، 2011:
http://www.reuters.com/article/2011/09/21/us-egypt-emergency-idUSTRE78K3WK20110921

47 حسب الإعلان الدستوري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، 30 مارس 2011، فلا يجوز أن تتجاوز فترة حالة الطوارئ أكثر من ستة أشهر. ولا يسمح بتمديدها بعد ستة أشهر إلا بعد استفتاء عام.

48 هيومن رايتس ووتش، "مصر: بعد محاكمات عسكرية جائرة .. يجب إعادة محاكمة الـ12000 شخص أو إخلاء سبيلهم"، 10 سبتمبر 2011: http://www.hrw.org/news/2011/09/10/egypt-retry-or-free-12000-after-unfair-military-trials

***قانون إفساد الحياة السياسية***

في نوفمبر 2011، قام المجلس الأعلى للقوات المسلحة بإصدار قانون يحرم الفساد السياسي، الذي تم تعريفه جزئيا كجرائم ارتكبها من يريد إفساد "الحياة السياسية".[49] وهذا القانون، الذي يشترط محاكمة وعقاب الجاني المتهم في محكمة جنائية، بالجزاءات الآتية: العزل من الوظائف العامة القيادية، والحرمان من الانتماء إلى أي حزب سياسي لمدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ الحكم. وكان هناك الكثير من التقارير[50] التي تفيد أن القانون قد تم إصداره ليمنع مشاركة بعض أعضاء الحزب الوطني الديمقراطي السابقين في السياسة المصرية.

ويعترف مركز كارتر أن بعض المسؤولين المنتخبين ومسؤولين آخرين من أنظمة سابقة قد يكونوا مسؤولين عن أعمال فاسدة ويجب محاكمتهم طبقا للقوانين الموجودة الخاصة باستغلال النفوذ، أو الفساد المالي، أو بعض القانون المعنية الأخرى المختلفة. غير أن مجلس كارتر يشعر بالقلق لأنه يمكن لأي حكومة مصرية استخدام أحكام قانون إفساد الحياة السياسية، والتي تتضمن إشارات غامضة إلى جرائم سياسية، بطريقة غير عادلة ضد المعارضين السياسيين. ويأمل مركز كارتر أن يضع مشرعو القوانين أو المحاكم معايير واضحة وعادلة لكل عناصر الفساد السياسي التي تقع تحت طائلة هذا القانون، وإن لم يكن بوسعهم القيام بهذا، فعليهم إلغاء هذه الشروط المنصوص عليها في القانون.

## الفصل في الطعون الانتخابية

تعتبر الإجراءات الفعالة والواضحة للفصل في الطعون الانتخابية جزءا أساسيا من العملية الانتخابية الفعالة.[51] فيجب أن يكون لدى الناخبين والأطراف المعنية الأخرى صوت في جودة العملية

---

49 المجلس الأعلى للقوات المسلحة، بيان صحفي بعنوان: "المجلس الأعلى للقوات المسلحة يصدر مرسوما بقانون ضد إفساد الحياة السياسية"، 19 نوفمبر 2011، للمزيد من التفاصيل انظر .http://www.sis.gov.eg/vr/policy/policy.pdf

50 هيومن رايتس ووتش، "مصر: مشروع قانون الغدر يفتح الباب للانتهاكات، 26 أكتوبر 2011: http://www.hrw.org/news/2011/10/26/egypt-draft-political-corruption-law-invites-abuse

51 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2 (3): "تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد: (أ) بأن تكفل توفير سبيل فعال للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد، حتى لو صدر الانتهاك عن أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية، (ب) بأن تكفل لكل متظلم على هذا النحو أن تبت في الحقوق التي يدعى انتهاكها سلطة قضائية أو إدارية أو تشريعية مختصة، أو أية سلطة مختصة أخرى ينص عليها نظام الدولة القانوني، وبأن تنمى إمكانيات التظلم القضائي، (ج) بأن تكفل قيام السلطات المختصة بإنفاذ الأحكام الصادرة لمصالح المتظلمين."

الانتخابية كما يجب أن يشعروا بذلك، إذا كانت العملية الانتخابية تريد أن تحتفظ بمصداقيتها.[52] ويعتبر وجود نظام شفاف للفصل في الطعون الانتخابية مهما خصوصا لمعالجة حالات محتملة تحاول فيها أطراف معنية انتخابية محنكة، مثل الأحزاب السياسية والمرشحين، استغلال هذا النظام بطريقة غير ملائمة من أجل الحصول على نتيجة انتخابية أكثر إعجابا.

ولدى مصر كل الأدوات المطلوبة لإنشاء نظام شامل وذي شفافية لتلقي ودراسة كل الطعون الانتخابية والحكم عليها بطريقة عادلة وسريعة. ويعود هذا جزئيا إلى إشراف القضاة، المنصوص عليه دستوريا، على العملية الانتخابية إلى جانب الدور البارز للقضاة داخل اللجنة القضائية العليا للانتخابات، وأيضا بسبب المحاكم الراسخة والتي تحظى باحترام الجميع. ومع ذلك وبالرغم من هذه المصادر، فإن مصر لديها نظام للفصل في الطعون ليس فقط غير مناسب، وخاصة بالنسبة للناخبين العاديين، ولكنه أيضا يسبب ضررا كبيرا لعملية الانتخابات نفسها، من خلال العدد الكبير للدوائر التي تمت الإعادة فيها.

وقد وجد متابعو مركز كارتر، في مناسبات عدة أن هناك عدم فهم فيما يتعلق بعملية تسجيل الطعون بين الناخبين المصريين، وبعض الأحزاب وممثلي المرشحين، وبين بعض المرشحين أنفسهم. وبالإضافة إلى هذا فإن موجة من الأحكام المتأخرة التي تم إصدارها قبيل، وأثناء أو بعد أيام الانتخاب بقليل، فيما بينها بعض الأحكام الناتجة عن طعون تقدمت بها الأحزاب بعد المهلة المحددة قانونيا لتسجيل الطعون على المقاعد الفردية أو القوائم الحزبية، كل هذا قد سبب اضطرابات جادة في عملية الانتخاب. ونتيجة لهذا اضطرت بعض الدوائر في عدة محافظات إلى إعادة الانتخابات على المقاعد الفردية أو القوائم الحزبية طبقا لهذه الأحكام التي تم إصدارها في آخر لحظة.

[52] المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التعليق العام رقم 32 بخصوص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة 25: "ويشمل مفهوم المحاكمة العادلة ضمان إجراء محاكمة عادلة وعلنية."

***تقوية وتوضيح عملية الطعون الانتخابية***

يبدو أن الكثير من المصريين ليسوا على وعي بحقهم في الطعن على العملية الانتخابية، بما في ذلك عمليات تقديم الطعون، وما يعتبر سوء سلوك انتخابي.[53] ويبدو أن معظم المصريين على وعي بدور القاضي داخل مركز الاقتراع كسلطة مسؤولة عن الانتهاكات المزعومة، وقد أفاد متابعو مركز كارتر بأن الكثير من القضاة على مستوى مراكز الاقتراع قد بذلوا جهودا واعية لمعالجة الشكاوي التي تظهر في مراكز الاقتراع التي تقع تحت سلطتهم. ولكن يبدو أن الناخبين لديهم معرفة وإرشاد قليلان بكيفية تقديم ادعاءات خاصة بسوء السلوك الانتخابي في عدة حالات أخرى. وتتضمن الأمثلة لمثل هذه الحالات ادعاءات بسوء السلوك قبل يوم الانتخاب؛ ادعاءات بسوء السلوك داخل مراكز الاقتراع ولكن خارج اللجنة الانتخابية؛ ادعاءات بسلوك السلوك بين الشرطة، والجيش، وموظفي أمن آخرين؛ وادعاءات بسوء السلوك من قبل القضاة أنفسهم داخل اللجان الانتخابية.

ولكن يبدو أن الأحزاب السياسية، والمرشحون، وفاعلون آخرون قد التفوا حول اللجنة القضائية العليا للانتخابات وتوجهوا مباشرة إلى المحاكم المصرية[54] للفصل في الطعون الخاصة بالتجاوزات المزعومة في العملية الانتخابية. وبخلاف تقديم الطعون من خلال القاضي المشرف على اللجنة الانتخابية أو اللجنة القضائية العليا للانتخابات، فإن تقديم الطعون إلى المحكمة يضمن الفصل في الطعن، كما أن من سلطة المحكمة أن تفرض حلا من خلال إصدار الحكم. ويتم تسجيل حكم المحكمة وإعطاء الأطراف المعنية نسخة منه.

ومن أساسيات العدل، سواء كان ذلك من خلال المحكمة، أو من خلال هيئة إدارية انتخابية ما، أو من خلال هيئة أخرى مختلفة، ويجب على قادة مصر اتخاذ خطوات لتقوية وتوضيح نظام الفصل في الطعون. ويتضمن هذا اتخاذ خطوات أكبر لتثقيف الجمهور فيما يخص الحق في تقديم الطعن، وتسهيل عملية الطعن للمواطنين العاديين (مثلا، من خلال استخدام استمارات طعن معيارية)، وتخفيف الحواجز لتقديم الطعن (مثلا لضمان عدم وجود مصروفات لتقديم الطعون وإنشاء مواقع

---

53 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 3 مكرر (و) (و), تنص على أن المجلس الأعلى للقوت المسلحة "[يـ]تلقى البلاغات والشكاوى المتعلقة بوقوع مخالفات للأحكام المنظمة للعملية الانتخابية، للتحقق من صحتها واتخاذ ما يلزم في شأن ما يثبت منها."

54 لمجلس الدولة المصري ونظام المحكمة الإدارية الحق في الفصل في الطعون الخاصة بالعملية الانتخابية حتى يتم الإعلان عن نتائج الانتخابات بشكل رسمي. ولمحكمة النقض الحق في استقبال الطعون في عضوية مرشحي البرلمان لمدة 30 يوما منذ لحظة الإعلان عن النتائج.

متعددة داخل محافظة حيث يمكن للأفراد تقديم الطعون). ويجب أن يضمن مثل هذا النظام أن يؤخذ كل طعن في الاعتبار، حتى وإن تم رفضه، وأن يتم نشر الأحكام بخصوص الادعاءات بطريقة تؤدي إلى بناء الثقة بأن الطعن قد تم النظر إليه بجدية.[55]

***اضطراب في غير أوانه للعملية الانتخابية من قبل المحاكم***

أدت أحكام المحكمة الأخيرة إلى اضطرابات جادة بالنسبة للعملية الانتخابية. وبشكل خاص فقد أصدرت المحاكم الإدارية المصرية عدد من الأحكام خلال المرحلة الأولى، والثانية، والثالثة للانتخابات نتج عنها قرار بإعادة الانتخابات في دوائر متخلفة. ويبدو أن الكثير من هذه الأحكام[56] لها علاقة بأمور كان يجب حلها خلال فترة الطعن على المرشحين.[57] وتعتبر الإعادة في الكثير من هذه الحالات تبديد غير ضروري ويمكن أن يسبب ضررا لمصداقية العملية الانتخابية. إن قانون مجلس الشعب وقانون مجلس الشورى يحتويان على مهلة واضحة للطعن على المرشحين، الإعلان عن مرشحي المقاعد الفردية وقوائم الأحزاب، وعناصر أخرى خاصة بزمن الانتخاب. ويحث مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات والمحاكم على الالتزام بالمهلة الزمنية المحددة في هذين القانونين لمنع الاستمرار غير الضروري إعادة الانتخابات.

***صراع المصالح المحتمل***

لقد لاحظ مركز كارتر، أيضا، بشعور من القلق إمكانية وجود صراع للمصالح بالنسبة للقضاة الذين يبتون في قضايا متعلقة بالانتخابات، حيث أن الانتخابات تدار بشكل واسع على مستوى الجمهورية،

---

55 إن النظام المصري لحل النزاعات الانتخابية يجعل أي تحليل للقرارات وأي تطور للخطوات المطلوب اتخاذها في الانتخابات المستقبلية لمعالجة أسباب الانتهاكات الانتخابية صعبا للغاية. ولا يبدو أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات تقوم بتسجيل أو نشر نتائج الطعون الانتخابية التي تلقتها. وبالرغم من أن المحاكم تصدر قرارات في قضايا متعلقة بالانتخابات، فلا يوجد أي طريقة سهلة للوصول إلى هذه القرارات وجمعها. وسيكون لنظام ثابت لحل النزاعات الانتخابية فائدة إضافية في أنه سيساعد في تسهيل تسجيل ومعالجة الطعون مما يجعل من الممكن تحليل النتائج وتحديد المشكلة المحتملة في أي انتخابات مستقبلية.

56 من الصعب جدا الحصول على قرارات المحكمة الإدارية العليا في مصر. فغالبا ما تكون وثائق مكتوبة بخط اليد تم تسليمها للأطراف المعنية فقط. ولا يتم جمع ونشر القرارات حتى بعد إصدار الأحكام بفترة زمنية كبيرة. ولا يتم نشر القرارات على الإنترنت، كما أنها ليست متاحة للاطلاع العام في دار المحكمة نفسها.

57 هذا منصوص عليه في المادة 9 والمادة 9 مكرر من قانون مجلس الشعب. وقد سمع مركز كارتر تقارير أن هناك خصوم في قضايا متعلقة بالانتخابات حصلوا على أحكام جعلوا حدوث تنفيذها عمدا قبل الإعلان عن نتائج الانتخابات بقليل لكي يؤثروا على نتيجة الانتخاب. كما سمعنا تقارير أن بعض الخصوم يستخدمون أحكاما لم يتم تنفيذها كوسيلة للمساومة لكي يحصلوا على فوائد أو تنازلات من أحزاب أخرى أو مرشحين آخرين. يجب على المشرعين والمحاكم ضمان تنفيذ كل أحكام المحكمة الإدارية العليا بعد إصدارها بفترة زمنية قصيرة لكيلا يفاجئ الخصوم اللجنة القضائية العليا للانتخابات بطريقة غير عادلة بأحكام قبيل الإعلان عن نتائج الانتخاب.

والمحافظة، واللجنة الفرعية بواسطة زملائهم من القضاة. ووفقا للمعايير المعترف بها دوليا الخاصة باستقلال وأخلاقيات القضاة، يجب على القضاة المصريين أن يتخذوا خطوات شفافة لضمان أن القضاة الذين يبتون في قضايا متعلقة بالانتخابات ليس لديهم صراع مصالح، أو ما يشبه ذلك، مع القضاة المشرفين على العملية الانتخابية الذين قد يكونون على ارتباط بالقضية المعنية.[58]

***سوء الاستخدام المحتمل لمحكمة النقض في استخدام سلطتها في شطب أعضاء البرلمان***

لمحكمة النقض السلطة في سماع الطعون المتعلقة بصلاحية عضوية أعضاء مجلس الشعب.[59] يجب تقديم الطعون في خلال 30 يوما بعد إعلان النتائج. وللمحكمة أن تصدر حكمها خلال 90 يوما. وإذا تبين للمحكمة أن العضو المتهم لا يملك أوراق اعتماد صالحة، يمكن للمحكمة أن تصدر حكمها بشطبه/ها.

وبدون شك، هناك حالات يجب فيها شطب عضة مجلس الشعب المنتخب، على سبيل المثال، إذا كان هناك دليل على التزوير في استمارات الترشيح. ولكن، ليس واضحا ما هي المعايير التي ستطبقها المحكمة بشكل عام في هذه القضايا. إن استبعاد عدد كبير من الأعضاء المنتخبين، خاصة إذا كانت أحكام المحكمة يفهم منها أنها تفضل أو لا تفضل حزب سياسي أو فئة سياسية معينة، يمكن أن يؤدي إلى زعزعة الديمقراطية المصرية الجديدة.

يعتبر الإطار الزمني الطويل للتعامل مع هذه الطعون وللبت فيها سببا آخر للقلق. وخلال الـ120 يوما الأولى، من المرجح أن يتخذ الأعضاء قرارات مصيرية بخصوص تعيين لجنة كتابة الدستور، وكتابة الدستور نفسه. وسيدرس مجلس الشعب موضوعات حساسة مثل الدور المستقبلي للجيش في الحكومة، لغة المادة الثانية من الدستور القديم الخاصة بهوية مصر الإسلامية، وقوة وسلطة رئيس مصر. ويوصي مركز كارتر المشرعين المصريين بتقصير الإطار الزمني لتقديم الطعون والبت فيها لكي لا تؤدي أي قرارات محتملة لشطب أعضاء إلى اضطراب في عملية مجلس الشعب.

---

[58] تعتبر محايدة الهيئة القضائية وكيفما تتبين للجمهور العام، شرطا معترفا به على النطاق العالمي لعملية قضائية عادلة. انظر مثلا مبادئ بنغالور للسلوك القضائي (2002)، المبدأ 2.5، "على القاضي أن يتنحى عن المشاركة في أي دعاوى لا يستطيع البت فيها بحياد، أو يتبين فيها بموضوعية عدم قدرته على ذلك..." وانظر أيضا التعليق العام رقم 32، الفقرة 21: "يجب أيضا أن تبدو الهيئة القضائية محايدة في عين المراقب النزيه."

[59] قانون مجلس الشعب، المادة 20.

## المرشحون، والأحزاب، وبيئة الحملات الانتخابية

تعتبر المعالجة العادلة لقضية المرشحين والأحزاب خلال الانتخابات بالإضافة إلى الحفاظ على وجود بيئة حملات انتخابية شفافة عوامل مهمة لحماية نزاهة عملية الانتخاب الديمقراطية.[60] هذا وقد لاحظ متابعو مركز كارتر تذبذب الحملات الانتخابية. إذ يظهر أن سباق الحملات الانتخابية قد بدأ بدون أي شروط أو بأقل قدر من الشروط. فقد قام المرشحون والأحزاب بوضع ملصقاتهم ولافتاتهم في كل مكان. ومن الجدير بالملاحظة هنا، وكما أفادت تقارير مركز كارتر السابقة، فإن بعض الأحزاب قد أعلنت تعليق حملاتها استجابة للأحداث في ميدان التحرير.

### *الحملات الانتخابية وانتهاك فترة الصمت الانتخابي*

إن الانتهاك الوحيد الشائع والواضح الذي لاحظه متابعو مركز كارتر كان هو الحملات الانتخابية غير الشرعية خلال فترة الصمت الانتخابي، والتي قدرت بيومين قبل بدء يوم الاقتراع لكل مرحلة من مراحل الاقتراع الثلاثة، ويوم واحد قبل بدء الاقتراع في انتخابات الإعادة.[61] ومن التقنيات التي تم استخدامها خلال فترة الصمت الانتخابي مكبرات الصوت، وتوزيع المنشورات الانتخابية. وبالرغم من الانخفاض الذي لحق بانتهاك فترة الصمت الانتخابي في المراحل اللاحقة،[62] إلا أن المتابعين قد أفادوا بوجود انتهاكات في عدة محافظات خلال المرحلة الثالثة من الاقتراع. لقد تم انتهاك فترة الصمت الانتخابي من قبل الأحزاب وبعض مرشحي المقاعد الفردية.

ومع الأخذ في الاعتبار صعوبة تعريف ما "شكل "الحملة الانتخابية"، وصعوبة فرض فترة الصمت في كل الدوائر الانتخابية، يوصي مركز كارتر بأن يتخلى المشرعون عن فترة الصمت الانتخابي وأن يتبنوا وضع حدود للحملات الانتخابية على أساس القرب من مراكز الاقتراع خلال أيام الانتخاب. إن هذه الطريقة الجديدة يسهل فرضها حيث أن المسؤولين سيكونون في حاجة للتأكد من عدم وجود أي أنشطة غير شرعية في حدود 50 أو 100 متر من مركز الاقتراع، بدلا من كونهم مطالبين، كما هو

---

60 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب).

61 قواعد اللجنة القضائية العليا للانتخابات، رقم 21، جزء 3.

62 من المرجح أن الحملات خلال فترة الصمت الانتخابي قد قلت خلال المرحلة الثانية والثالثة لعدة أسباب، فيما بينها الجهود التي بذلتها الأحزاب السياسية لتلجم الحملات غير الشرعية من قبل أعضائها، وبتصريحات عامة من اللجنة القضائية العليا للانتخابات تذكر المواطنين المصريين بحظر الحملات، وإدانة وسائل الإعلام المصري للحملات خلال فترة الصمت الانتخابي، فيما بينها مواقع التواصل الاجتماعي المصرية، إثر المرحلة الأولى.

الحال الآن، بتحديد ما إذا كانت هناك أنشطة غير شرعية في أي مكان في محافظة ما تتعلق بالحملات الانتخابية.

***الشعارات الدينية***

يعتبر استخدام الشعارات الدينية لأغراض انتخابية، من قبل الأحزاب والمرشحين، واحدا من أكثر الادعاءات جدية فيما يتعلق بسوء السلوك. وطبقا لقانون مجلس الشعب وقواعد اللجنة القضائية العليا للانتخابات،[63] فإن استخدام الشعارات الدينية سوف ينتج عنه شطب المرشح من العملية الانتخابية. وبالرغم من ذلك، فقد تسلم متابعو مركز كارتر، بانتظام، تقارير تفيد باستخدام الشعارات الدينية خلال فترة الحملات الانتخابية بدون أي عقاب.

ومع ذلك، يبدو أن هذا الشرط غامض إلى حد كبير. فمن السهل أن نتخيل شعارات أو بعض التعبيرات الخاصة بالحملات الانتخابية لا تقع تحت هذا الشرط إذ يصعب تحديدها بدقة. فعلى سبيل المثال، هناك مناقشة كبيرة في دوائر السياسة المصرية حول قانونية شعار "الإسلام هو الحل" وهو الشعار التقليدي لجماعة الإخوان المسلمين. يزعم المعارضون أن هذه العبارة هي عبارة دينية بطبيعتها وأن المرشحين الذين يستعملونها في حملاتهم يجب شطبهم. أما المؤيدون فيزعمون أن هذه العبارة مشتقة من الدستور المصري ولذلك فهي مسموح بها. وحديثا أصدرت إحدى المحاكم حكما بالسماح باستخدام هذه العبارة. ويحث مركز كارتر المشرعين ومسؤولي الانتخابات على اتخاذ خطوات لتوضيح شروط أكثر بالنسبة لاستخدام الشعارات الدينية، لمنع تطبيقها بطرق متباينة، وأيضا لمنع استخدامها لاضطهاد أحزاب أو مرشحين معينين.

***تمويل الحملات الانتخابية***

لا تتضمن الشروط المنظمة لتمويل الحملات الانتخابية تقديم تقارير من قبل الأحزاب أو المرشحين، أو أي تطبيق مباشر للآليات على المخالفين.[64] وتفتقر اللجنة القضائية العليا للانتخابات حاليا

63 قانون مجلس الشعب، المادة 11 (2)؛ قواعد اللجنة القضائية العليا للانتخابات، رقم 21، المادة 5؛ وقرار اللجنة القضائية العليا للانتخابات 67، 2011.

64 اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادة 7 (3) تنص على أن "كل دولة طرف تنظر أيضا في اتخاذ التدابير التشريعية والإدارية المناسبة، بما يتسق مع أهداف هذه الاتفاقية ووفقا للمبادئ الأساسية للقانون الداخلي لتعزيز الشفافية في تمويل الترشيحات لانتخاب شاغلي المناصب العمومية وفي تمويل الأحزاب السياسية، حيثما انطبق الحال."

لسلطة وإمكانية إجراء تحقيقات في الانتهاكات المزعومة. إن الإخفاق في أن يتضمن القانون شروطا لتقديم التقارير والتطبيق وقواعد خاصة بتمويل الحملات الانتخابية، كل هذا يجعل القيود المباشرة على صرف المرشحين والأحزاب بدون معنى.[65]

ويوصي مركز كارتر بأن يطلب من الأحزاب والمرشحين الكشف، بشكل كامل ودقيق ودوري، عن التبرعات التي تسلموها والمصروفات التي تم صرفها باسم حملاتهم الانتخابية. ويجب أن يتم نشر هذه التقارير على الجمهور. ويجب على المشرعين في مصر أن يستثمروا مسؤولي الانتخابات، أو أي مسؤولين آخرين من مهامهم تطبيق القانون، وإعطائهم سلطات واضحة للتحقيق في الادعاءات الخاصة بانتهاك شروط تمويل الحملات الانتخابية. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على المشرعين أن يتعاملوا مع الثغرات المحتملة[66] في قواعد تمويل الحملات الانتخابية، بحيث لا يلجأ المرشحون والأحزاب إلى التهرب من قيود تمويل الحملات عن طريق الاعتماد، بطريقة غير ملائمة، على الصرف من قبل الأفراد، أو الجمعيات الخيرية، أو مصادر وطنية أو أجنبية أخرى.

***وكلاء وممثلو المرشحين/الأحزاب***

كان وجود وكلاء وممثلي المرشحين والأحزاب[67] واضحا للعيان داخل مراكز الاقتراع والفرز. وقد قاموا بلعب دورا هاما في العملية الانتخابية. وخاصة أن ممثلي المرشحين والأحزاب يعتبرون شهودا على فتح مراكز الاقتراع. ومن الممكن أيضا أن يلعبوا دورا هاما في فحص إمكانية حدوث انتهاكات انتخابية من قبل وكلاء أو ممثلين آخرين، أو من قبل القضاة وموظفي مركز الاقتراع.

وقد أفادت تقارير متابعي مركز كارتر بأن هناك بعض الأشياء التي تثير القلق بالنسبة لدور وكلاء وممثلي المرشحين والأحزاب:

---

65 قواعد اللجنة القضائية العليا للانتخابات رقم 21، جزء 4 تنص على أن الحد الأقصى للمبلغ الذي يسمح للمرشح لمقعد في الدوائر الفردية أو على القوائم الحزبية بصرفه على حملته هو 500.000 جنيه مصري (حوالي 83.333 دولار أمريكي)، وإضافة مبلغ بحد أقصى 250.000 جنيه (حوالي 41.667 دولار) من أجل مصروفات الحملات الانتخابية.

66 وقد لوحظ صرف من قبل أفراد أغنياء ومؤسسات خيرية بالنيابة عن أحزاب ما. وبالإضافة إلى ذلك لوحظ أن بعض الأحزاب قد تلقت تمويلا من مؤسسات خيرية تلقت تمويلا أجنبيا.

67 يتم اتخاذ الممثلين من الناخبين المسجلين في دائرة انتخابية معينة وفي أيام الانتخاب وبشكل عام يكون مقرهم مكتب الاقتراع. ومن الممكن أن يعمل موكلون بالنيابة عن مرشحين أو أحزاب في مكاتب الاقتراع ومراكز الفرز.

- في غالبية مراكز الاقتراع والفرز التي دخلها متابعو مركز كارتر، كان من الصعب التعرف على الوكلاء والممثلين. يجب أن يطلب مسؤولو الانتخابات من الوكلاء والممثلين أن يضعوا بطاقات تعريف، أو أربطة أذرع، أو أي علامات تعريف لضمان أن يكون كل الحاضرين على وعي بوضعهم ودورهم في العملية الانتخابية.
- أفاد بعض متابعي مركز كارتر بأن الممثلين كانوا يساعدون القضاة والموظفين الآخرين في تشميع صناديق الانتخاب، وفي نقلها من السيارات إلى مراكز الفرز. وكجزء من برنامج تدريبي أكثر شمولا، يجب أن يتأكد مسؤولو الانتخابات أن كل الوظائف الانتخابية تتم بطريقة عادلة ويقوم بها موظفون مخولون بذلك.
- وفي بعض الحالات، لاحظ متابعو مركز كارتر أن الممثلين يقومون بالدعاية لمرشحيهم أو لأحزابهم داخل مركز الاقتراع. يجب على المسؤولين عن إدارة الانتخابات اتخاذ خطوات لضمان عدم وجود أي دعاية على أرض مركز الاقتراع، وأن يتم تثقيف الوكلاء والممثلين فيما يتعلق بقانون وقواعد الحملات الانتخابية.

**متابعة الانتخابات المصرية**

***عملية وتوقيت اعتماد متابعة الانتخابات***

بالتوافق مع الممارسة الدولية السليمة والتي تشجع الشفافية في الانتخابات، يعترف القانون المصري بأهمية بالتدقيق غير المتحيز للعملية الانتخابية عن طريق وضع شروط محددة لمتابعة الانتخابات من قبل منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية. ويكلف قانون ممارسة الحقوق السياسية[68] اللجنة القضائية العليا للانتخابات بوضع القواعد التي تنظم مشاركة منظمات المجتمع المدني المصرية والدولية في متابعة كل العمليات الانتخابية. وقد أصدرت اللجنة القضائية العليا للانتخابات القرار رقم 20 في 16 أكتوبر 2011 والذي يضع قواعد لعمل منظمات المجتمع المدني في متابعة الانتخابات. وقد كانت المهلة الأخيرة للتقدم بطلب لمتابعة الانتخابات هي 19 نوفمبر 2011.[69]

وقد كلف القرار المجلس القومي لحقوق الإنسان ككيان مسؤول عن تجميع، وفحص، وإرسال طلبات منظمات المجتمع المدني المصرية إلى اللجنة القضائية العليا للانتخابات.[70] وفي عهد الرئيس السابق مبارك، كان المجلس القومي لحقوق الإنسان هو الذي يشرف، أيضا، على طلبات متابعة الانتخابات من قبل المنظمات المحلية. وحسب التقارير، كانت هذه العملية تمثل عبئا أكبر خلال العهد السابق؛ فعلى سبيل المثال، كان على منظمات المجتمع المدني أن تدفع مصروفات عن كل استمارة للمتابعة. ويؤيد مركز كارتر قرار اللجنة العليا للانتخابات بإلغاء مصروفات التسجيل، كما يؤيد المجلس القومي لحقوق الإنسان لتسهيله عملية اعتماد شاملة للمتابعين المحليين.

ولكن مع الأسف، جاء القرار الذي يسمح لمنظمات المجتمع المدني بالمشاركة في هذه العملية متأخرا. فاستكمال ونشر قوائم الناخبين كان قد تم في منتصف سبتمبر، كما كانت بعض المفاوضات الأساسية الخاصة بالعملية الانتخابية قد أجريت بالفعل. فالتدقيق الفعال وشفافية عملية الانتخابات يجب أن يسمحا لمنظمات المجتمع المدني الداخلية والدولية بالوصول إلى كل العمليات الهامة الخاصة بالانتخابات، كما أن تكون على اتصال مباشر بالسلطات الانتخابية. ونحن نشجع السلطات

68 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 3 مكرر (و) (ز).
69 قواعد اللجنة القضائية العليا للانتخابات، رقم 24، المادة 1.
70 قواعد اللجنة القضائية العليا للانتخابات، رقم 20، المادة 3.

المصرية على أن تأخذ في الاعتبار وتقر طلبات متابعة الانتخابات من منظمات متابعة الانتخابات في أقرب فرصة ممكنة، وقبل بداية العملية الانتخابية.

***"المتابعون" في مقابل "المراقبون"***

لقد اعترضت السلطات المصرية على كلمة "المراقبة"، التي شعرت أنها قد تفهم خطا على أنها القيام بدور رقابي في العملية الانتخابية. وفي النهاية، قبلت مصر منظمات المجتمع المدني الداخلية والدولية للقيام بدور "متابعين" للعملية الانتخابية والسماح لهم بالعمل بطريقة متوافقة مع المعايير الدولية للمتابعة. وبالنسبة للانتخابات المستقبلية، يوصي مركز كارتر بأن تسمح مصر لمنظمات المجتمع المدني باستخدام المصطلح الشائع والمعترف به "مراقبة"[71] لكل بعثات مراقبة الانتخابات، سواء كانت داخلية أو دولية. وسوف يمنع هذا التعريف المغلوط لكلمة "متابعين" باعتبارهم يتمتعون بحقوق أقل من الحقوق المعترف بها دوليا والخاصة بالعملية الانتخابية.

***حرية وصول المتابعين إلى العملية الانتخابية***

خلال انتخابات مجلس الشعب، كان متابعو مركز كارتر حاضرين في كل محافظة أثناء كل مراحل العملية الانتخابية، بما فيها جولات الإعادة. وفي المرحلة الأولى، واجه المتابعون العديد من الصعوبات، حتى وإن كانت حالات منفردة، في الوصول إلى مواقع الاقتراع والفرز. وفي حالات معينة، لم يكن القضاة المشرفون على وعي بدور وحقوق منظمات المجتمع الدولي كمتابعين للانتخابات، كما لم يكن مألوفا لديهم الاعتمادات الرسمية التي أعطتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات لهؤلاء المتابعين. وخلال المرحلة الثانية، كان هناك تحسنا بخصوص هذا الموضوع، غير أنه، في بعض الأحيان، تم منع المتابعين من الدخول من قبل قوات الأمن التي تتحكم في الدخول إلى مركز الاقتراع والفرز.[72] وفي عدة حالات، تم إبلاغ المتابعين بأن الزحام داخل مراكز الفرز كان السبب في منعهم من الدخول. وخلال المرحلة الثالثة من الانتخابات، لاحظ متابعو مركز كارتر أن قوات الأمن كانت تعيق دخول المتابعين، ووكلاء الأحزاب، والمرشحين إلى بعض

71 تعتبر كلمة "مراقب" أدق ترجمة لكلمة "observer". وقد تمت ترجمة كلمة "witness" بـ"متابع" باللغة العربية وهذه ما تمت طبعه على بطاقات التعريف التي أصدرتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات.

72 في كل من المراحل الثلاث للانتخابات لم يمنع متابعو مركز كارتر من زيارة مكاتب الاقتراع إلا من 23 من الـ2027. ولم يسمح للمتابعين بدخول مركزي فرز فقط من مراكز الفرز الـ80.

المواقع، مدعية أنها قد تلقت تعليمات بمنع دخولهم.[73] وبشكل عام، كان منع الدخول يتم في المحافظات الريفية أكثر منه في المحافظات الحضرية. وبالرغم من هذه الصعوبات، فقد رحب الناخبون، وموظفو الانتخابات، وموظفو الأمن بمتابعي مركز كارتر في معظم الأحيان. هذا وقد أفادت تقارير المتابعين المحليين بأنهم قد واجهوا صعوبات في الدخول إلى مراكز الاقتراع والفرز أيضا. إن حرية الدخول إلى كافة أماكن العملية الانتخابية تعتبر أساسية للمتابعة الصحيحة للانتخابات. وبالنسبة للانتخابات المستقبلية، يوصي مركز كارتر بأن تكون المعلومات والوعي بدور متابعي منظمات المجتمع المدني قد تم اطلاع موظفي الانتخابات والأمن عليها بشكل أفضل وأن يتاح لكافة عناصر العملية الانتخابية الدخول إلى كامل مواقع العملية الانتخابية.

إن ضمان الدخول، وخاصة الدخول المتساوي، لموظفي الانتخابات إنما يبين الالتزام بمبادئ الشفافية والمحاسبة. ويرغب مركز كارتر في الإعراب عن تقديره لمسؤولي الانتخابات، وصانعي القرار الآخرين في مصر لإظهارهم هذا الالتزام من خلال استعدادهم ومساعداتهم في تقديم المعلومات الخاصة بالعملية الانتخابية المتاحة. ولكن يلاحظ مركز كارتر بقلق أن منظمات المجتمع المدني المحلية المعتمدة لم تمتع بنفس مستوى الوصول إلى اللجنة القضائية العليا للانتخابات، بل كان عليهم استخدام المجلس القومي لحقوق الإنسان كوسيط. ويعترف مركز كارتر بالصعوبات التي واجهتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات في توفير سهولة الوصول إلى المعلومات الخاصة بالانتخابات لـ134 منظمة من منظمات المجتمع المدني المعتمدة. وتعتبر هذه المنظمات أطرافا معنية مهمة في العملية الانتخابية ويحث مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات على اتخاذ إجراءات إضافية لضمان تسهيل وصول منظمات المجتمع المدني المحلية المعتمدة إلى مسؤولي الانتخابات. وأحد الإجراءات التي يمكن اتخاذها لتسهيل مثل هذا الوصول أن يقوم مسؤولو اللجنة القضائية العليا للانتخابات على مستوى المحافظة بعقد جلسات دورية لتقديم المعلومات التي تتضمن وقتا للأسئلة والأجوبة في محافظاتهم خلال العلمية الانتخابية.

73 وقد أضاف موظفو أمن أن هذه التعليمات تم إصدارها في بعض الحالات نتيجة الغارات على منظمات المجتمع المدني الدولية والمحلية التي حدثت في 29 ديسمبر 2011. ولم يستطع هؤلاء الموظفون تقديم أية تثبيت مكتوب لهذه التعليمات كما أنهم رفضوا التعريف بهويتهم. ويجب ملاحظة أن وزارة الداخلية واللجنة القضائية العليا للانتخابات أكدتا لمركز كارتر أنه لم يتم إصدار مثل هذه التعليمات.

**مشاركة المرأة**

تتمتع المرأة بنفس الحق الأساسي الذي يتمتع به الرجل في المشاركة في الأمور العامة للدولة، بما في ذلك التصويت في الانتخابات والمشاركة في العناصر الأخرى المختلفة للعملية الانتخابية.[74] ولكن في العقود الماضية، تراجع الدور القيادي التاريخي لمصر في تطوير المشاركة السياسية للمرأة. وفي هذا الصدد، تعتبر انتخابات مجلس الشعب كارثية. وتتعلق العقبات أمام مشاركة المرأة في الحياة السياسية بعوامل ثقافية وبنيوية (متطلبات الأسرة، مصادر مالية أقل، معايير القيادة الذكورية)[75] إلى جانب عوامل خاصة بالانتخابات، مثل اختيار النظام الانتخابي، وضخامة المحافظة، وكوتا الجنس.

يقع التمكين السياسي للمرأة في مصر ضمن آخر 10% من الدول على مستوى العالم [76] وقد أصبح هذا موضوعا للجدل الحاد خلال السنة الماضية. وقد كانت السيدة الأول السابقة سوزان مبارك تمثل الوجه الوطني للحركة النسائية منذ سنة 2000 وحتى قيام الثورة. وفي أثناء الثورة على نظام مبارك، تم الهجوم على القوانين الخاصة بحقوق المرأة باعتبارها "قوانين سوزان" (أي أنها أدوات قمعية من عصر مبارك) من قبل الكثير، بما في ذلك بعض الحركات النسائية.

***المرشحات في انتخابات مجلس الشعب 2011-2012***

لقد أزال الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011، حصة تمثيل المرأة (كوتا) في مجلس الشعب والتي تم تطبيقها في انتخابات 2010 (64 مقعدا من 508). وبدلا من ذلك، فقد تم الاعتراف بأقل مشاركة ممكنة للمرأة في مجلسي الشعب والشورى في المادة 38 من الإعلان الدستوري. ولم يتم تعريف مصطلح "أقل مشاركة ممكنة" من خلال نسبة معينة أو عدد من المقاعد. هذا وقد أزيلت هذه المشاركة الضئيلة بشكل كامل من الإعلان الدستوري بعد التعديل الذي تم في 25 سبتمبر 2011.[77]

---

74 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)؛ الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 7.

75 وزارة التنمية الاقتصادية *تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بتقويم النقطة الوسطى*، 2008.

76 التقرير العلمي للفجوة بين الجنسين، المنتدى الاقتصادي العالمي: www.weforum.org/issues/global-gender-gap.

77 أصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة يوم 27 سبتمبر 2011 حكما لتعديل بعض شروط قانون مجلس الشعب وقانون مجلس الشورى. وتشير المادة الثانية، الفقرة 5 إلى أن قوائم الأحزاب يجب أن تتضمن مرشحة واحدة على الأقل.

وتعتبر مشاركة المرأة مضمونة قانونيا، فقط، من خلال حصة رمزية في القوائم الحزبية، ولكن لا يوجد أي شرط لوجود المرأة في مجلس الشعب المنتخب، حيث يشترط قانون مجلس الشعب[78] أن تتضمن قوائم الأحزاب مرشحة واحدة على الأقل، ولكن الإخفاق في تحديد موقع المرأة في القائمة نتج عنه أن أكثر من 70% من المرشحات قد تم وضعهن في ذيل القائمة.[79] وفي النهاية، تم وضع 7% فقط من مرشحات القوائم الحزبية البالغ عددهن 670 في الربع الإحصائي الأول من قوائم أحزابهن.

وبالرغم من الضعف المطرد، إلا أن وضع المرشحات في القوائم كان يختلف، بعض الشيء، من ائتلاف إلى آخر. حيث وضعت الأحزاب التي كانت خارج الائتلافات المرأة في الربع الإحصائي الأول بنسبة 9،5 % من الوقت، ومن المرجح أنها قد وضعت أكثر من مرشحة واحدة على القائمة الواحدة. وبخلاف ذلك، فإن الـ46 مرشحة على قوائم أحزاب الكتلة الإسلامية لم يتم وضع أية منهن في الربع الإحصائي الأول. وقد تم وضع 94% من مرشحات الكتلة الإسلامية[80] في الربع الإحصائي الأخير لقوائم أحزاب الكتلة.[81] وقد أفاد متابعو مركز كارتر عبر الجمهورية بأنه، في بعض الأحيان، تم استبدال وجوه المرشحات بصورة وردة واستبدال أسمائهن بأسماء أزواجهن في الدعاية الحزبية.

وبشكل عام، كان هناك 339 مرشحة يتنافسن على المقاعد الفردية. ولم تنجح أية منهن في الفوز بمقعد. وقد نجحت واحدة فقط في الوصول إلى جولة الإعادة.[82] وقد كان معظم المرشحات على المقاعد الفردية ينتمين إلى المناطق الحضرية (فمن بين 399 مرشحة كان 40% منهن من القاهرة

78 قانون مجلس الشعب، المادة 3، التي تنص على أن: "كل قائمة يجب أن تتضمن مرشحة واحدة على الأقل على كل الأحوال."

79 قام مركز كارتر بجمع المعلومات التي تم تقديمها هنا من قوائم الأحزاب التي أتاحتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات للجمهور. وتعكس هذه المعلومات وضع قوائم الأحزاب وقت الانتخابات على حد علم مركز كارتر آنذاك. ويلاحظ أن عدة قوائم كانت موضوعا لحكم القانون في وقت الكتابة ومن الممكن وجود الاختلافات.

80 إن الكتلة الإسلامية ائتلاف مكون من حزب النور السلفي، وحزب الأصالة إلى جانب حزب البناء والتنمية.

81 وضع المرأة على القوائم الحزبية بالنسبة للتحالفات الأربعة على التوالي هي كالآتي: الائتلاف الديمقراطي 2% في الربع الإحصائي الأول/ 48% في الربع الإحصائي الرابع؛ الكتلة المصرية 6% في الربع الإحصائي الأول/ 33% في الربع الإحصائي الرابع؛ الكتلة الإسلامية 0% في الربع الإحصائي الأول/ 94% في الربع الإحصائي الرابع؛ والثورة مستمرة 3% في الربع الإحصائي الأول/ 38% في الربع الإحصائي الرابع.

82 نعمت رشاد محمد (عامل، دائرة الغربية الثالثة).

والجيزة والإسكندرية) وموظفات (أكثر من 74%)، مما يشير إلى صعوبة المشاركة السياسية بالنسبة للمرأة العاملة والريفية. وبالرغم من أن الدوائر الأكبر حجما التي تتنافس فيها القوائم الحزبية تميل إلى تفضيل المرشحات، إلا أن المحيط الجغرافي الواسع لبعض الدوائر الريفية والإمكانيات المحدودة للحصول على موارد للحملات الانتخابية والقيود التقليدية على قدرة المرأة على السفر في الكثير من المناطق، كل هذا قد رفع من تحديات ترشيح المرأة في الانتخابات.

وكثيرا ما تحتاج المرشحات إلى وقت أكثر لتعبئة الموارد المالية والدعم (أو في بعض الحالات إذن الأسرة) لترشيحهن. ولذلك فقد تكون الفترة الزمنية القصيرة لتسجيل المرشحين عاملا مساعدا على تقليل دخول المرشحات في انتخابات مجلس الشعب. وبما أن باب الترشح لمجلسي الشعب والشورى قد فتحا في آن واحد، فمن المتوقع أن يؤثر كل هذا على الانتخابات القادمة لمجلس الشورى.

وبشكل عام، نجحت 8 نساء في الفوز بمقاعد في مجلس الشعب، كما تم تعيين اثنتين من قبل المجلس العسكري، مما يجعل نسبة المرأة في مجلس الشعب أقل من 2%. ويعد هذا الرقم أقل كثيرا من حصة المرأة في برلمان 2010 والتي كانت 12،6% كما يعكس هذا الرقم عودة إلى مستويات تمثيل المرأة قبل عقد من الزمان، عندما كان تمثيل المرأة في مجلس الشعب 2000–2005 يقدر بـ1،8%.[83]

***مشاركة المرأة في الإدارة الانتخابية***

لا توجد أية امرأة في منصب قيادي في الإدارة الانتخابية داخل اللجنة القضائية العليا للانتخابات، كما لا يتم اتخاذ أي إجراءات خاصة (مثل تكليف اللجان) من أجل الترويج مشاركة المرأة كمرشحة أو ناخبة أو من دراسة العيوب القانونية في هذا المجال. وقد شاركت المرأة في الانتخابات كقاضيات، وموظفي الاقتراع، ومتابعات للانتخابات، ووكلاء للأحزاب السياسية، أو ممثلات لهذه الأحزاب. ومع أن النساء لا يمثلن أكثر من 2،6% من القضاة في مراكز الاقتراع التي زارها متابعو مركز كارتر خلال المراحل الثلاثة، إلا أن وجودهن كان ملحوظا أكثر (ولكن غير متساو) في أدوار أخرى. وقد أفاد متابعو مركز كارتر، في مراكز الاقتراع التي زاروها خلال المراحل الثلاثة وجولات الإعادة، بأن وكلاء الأحزاب السياسية من النساء قد بلغ 37%، ومن المتابعين المحليين بلغت النسبة 31%. وبالرغم من القرار رقم 69 (الصادر في 10 ديسمبر 2011) عن المجلس العسكري

[83] تقييم الوضع بين الجنسين، وكالة الولايات المتحدة للتنمية العالمية/ مصر (2010).

والذي يتطلب وجود موظفة اقتراع واحدة على الأقل داخل كل لجنة انتخابية، فقد كان عدد من اللجان الانتخابية التي زارها متابعو مركز كارتر خالية من موظفات الاقتراع.

ويوصي مركز كارتر بشدة أن يتم تمثيل المرأة في كافة مستويات الإدارة الانتخابية. ويتضمن هذا اللجان الوطنية للجنة القضائية العليا للانتخابات، إلى جانب أية هيئات إدارية انتخابية في المستقبل. وبينما ينص القانون الحالي على أن عضوية هذه اللجان تتم بين أصحاب المناصب القضائية المحورية، إلا أننا نوصي بشدة بإضافة ممثلات من النساء كإجراء خاص.

***مشاركة الناخبات***

إن الافتقار إلى وجود تثقيف كاف للناخبين قد أثر بشكل سلبي على مشاركة المرأة، وخصوصا بسبب المستوى المتدني من التعليم بين النساء.[84] وقد أفاد متابعو مركز كارتر بأنه قد مورس ضغط واسع على الناخبات، بما في ذلك، مثلا، التهديد بالطلاق في حالة إذا ما اختارت المرأة مرشحا لا توافق عليه الأسرة أو القبيلة. وبالرغم من أن المتابعين قد أفادوا بأن الكثير من الناخبين قد أخفقوا، باختيارهم، في الحفاظ على سرية بطاقة التصويت الخاصة بهم، إلا أن عدم الوعي وتطبيق شروط السرية قد أديا إلى انتشار ظاهرة تصويت الأسرة. وبما أن مركز كارتر ليس لديه معلومات عن الناخبين مصنفة حسب الجنس، ولذلك فإنه يوصي اللجنة القضائية العليا للانتخابات بتوفير هذه المعلومات.

***توصيات بخصوص وضع المرأة في عملية الانتخابات في مصر***

بدون جهود جماعية من قبل القادة السياسيين والمسؤولين عن الانتخابات، فإن تمثيل المرأة في الحكومة سيظل، غالبا، أقل بكثير من المستوى المحدد في الاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها مصر .وللوفاء بهذه الالتزامات،[85] يحث مركز كارتر الأطراف المعنية على اتخاذ خطوات محددة

84 نسبة معرفة القراءة والكتابة بين البالغين من النساء بالمقارنة مع نسبة معرفة القراءة والكتابة بين البالغين من الرجال هي 77 في المائة (2005-2008)، صندوق الأمم المتحدة للطفولة.
http://www.unicef.org/infobycountry/egypt_statistics.html.

85 تنص المادة 7 من تفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على أن الدول الأطراف تتخذ كل التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة الحق في التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة والأهلية، والانتخاب لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام، والمشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة وفي شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية والمشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية."

لتحسين مشاركة وتمثيل المرأة. وفي هذه المرحلة الانتقالية التي تمر بها مصر، هناك ضرورة لتمثيل المرأة بشكل واسع في لجنة كتابة الدستور، وضمان تمثيلها في الدستور الجديد. ويوصي مركز كارتر أن يكون هناك حصة للمرأة (كوتا) تبلغ 30% كحد أدنى لضمان المشاركة الفعالة للمرأة في مجلسي الشعب والشورى.[86] وكما هو مذكور عاليه، يجب تمثيل المرأة في المناصب القيادية الخاصة بإدارة الانتخابات وعلى هيئة إدارة الانتخابات أن تتعامل، بشكل استباقي، مع احتياجات المرشحات والناخبات الخاصة. كما يجب تقييم أي تعديلات في النظام الانتخابات بحسب تأثيرها على المرأة.

ومن الممكن تعزيز مشاركة المرأة من خلال تشجيع ودعم المنظمات الحكومية وغير الحكومية المكلفة بدعم مشاركة المرأة، وخصوصا ما يتعلق بتثقيف الناخبين وتدريب المرشحات. ويمكن أن يتضمن هذا اتخاذ أفعال سريعة لحل الاختلافات المتبقية التي جعلت المجلس القومي للمرأة[87] غير فعال منذ الثورة إلى جانب تقويته، أو أي هيئة مماثلة، من أجل الترويج النشط لمشاركة المرأة على كل مستويات أنشطة الدولة. ويجب التحقيق في ادعاءات العنف الجنسي ضد المتظاهرات والصحفيات على يد المدنيين، والجيش، والشرطة، وعلى السلطات المصرية تبني موقف عام قوي ضد الإفلات من عقوبة التعدي الجنسي.

**البيئة الإعلامية**

تلعب وسائل الإعلام دورا أساسيا في العملية الانتخابية. وتعتبر المعلومات التي تقدم للجمهور عن حقوق الناخبين، والعملية الانتخابية، والمرشحين والأحزاب أساسية لخلق ناخب مطلع.[88] وبالرغم من

---

[86] لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 5، فقرة 15: "وفي الحالات التي وضعت فيها البلدان استراتيجيات مؤقتة فعالة في محاولة لتحقيق المساواة في المشاركة، تم تنفيذ طائفة واسعة من التدابير، منها تعيين مرشحات ومساعدتهن ماليا وتدريبهن، وتعديل الإجراءات الانتخابية، وتنظيم حملات تستهدف تحقيق المساواة في المشاركة، وتحديد أهداف وحصص عددية، وتدابير تهدف إلى تعيين نساء في مناصب عامة مثل الجهاز القضائي أو الفئات الفنية الأخرى التي تضطلع بدور أساسي في الحياة اليومية لكل المجتمعات."

[87] تم تشكيل هذه اللجنة بالمرسوم الرئاسي رقم 90، 2000.

[88] لجنة هلسنكي النرويجية، مراقبة الانتخابات: مقدمة في المنهج والتنظيم، جزء 5.5: "يجب أن يعرف الأشخاص حقوقهم لكي يستخدموها؛ وبالتالي يعتبر تثقيف المدنيين والناخبين شرطا لوقائع مثل العالمية والمساواة."؛ الاتحاد الأوربي، الدليل الإرشادي لمراقبة انتخاب الاتحاد الأوربي، الطبعة الثانية، ص 39: "كثيرا ما تحمل هيئة مراقبة الانتخابات المسؤولية عن التثقيف غير المتحيز للناخبين وذلك كثيرا ما بالتعاون مع المجتمع المدني ووسائل

أنه لم يكن بوسع مركز كارتر أن يبذل مجهودا شاملا لمراقبة الإعلام، فقد عقد مقابلات مع أعضاء في وسائل الإعلام المصرية ومنظمات المجتمع المدني المحلية التي قامت بمراقبة أنشطة وسائل الإعلام من أجل توفير تقييم عام. وخلال الانتخابات، يجب أن يكون الوصول إلى وسائل الإعلام، وخاصة الحكومية، متاحا على أساس عادل ومتساو لكل المتنافسين السياسيين.

وفقا للقرار 21/2011 الخاص بقواعد الحملات الانتخابية، تتحمل اللجنة القضائية العليا للانتخابات مسسؤولية مراقبة تغطية الإعلام للحملات الانتخابية. وقد أسست المادة 2/14 حق المرشحين، والأحزاب، والائتلافات في إعلان برامجهم الانتخابية من خلال الشبكات الإعلامية العامة والخاصة. ويجب أن يتم توزيع وقت الهواء ما بين المتنافسين السياسيين، خلال فترات البث العادية والمميزة، على أساس المساواة التامة وبدون تمييز. وقد كان بوسع المتنافسين الانتخابيين الذين يعانون من انتهاكات الحملات الانتخابية على الهواء أو توزيع غير متساو لوقت البث، لإبلاغ وزارة الإعلام واتحاد الإذاعة والتلفزيون، اللذين، بدورهما، يحيلان هذه الشكوى إلى اللجنة القضائية العليا للانتخابات. ولكن لم يستطع مركز كارتر التأكيد على تفاصيل الإجراءات الخاصة بتسجيل الشكاوي أو عدد الشكاوي التي تم تسجيلها. ويحث المركز اللجنة القضائية العليا للانتخابات على اتخاذ خطوات لتوضيح هذه العملية ونشر اي شكاوي تم تسجيلها ولها علاقة بتغطية الإعلام للانتخابات.

ويبدو أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات ينقصها نظام للتواصل المباشر مع الإعلام، والإجابة على أسئلة وسائل الإعلام. فالطريقة الوحيدة للتواصل مع الإعلام كانت عن طريق استخدام المؤتمرات الصحفية. ولكن هذه المؤتمرات كانت محدودة النطاق، وغير مستمرة، وغير كافية كآلية وحيدة للتواصل مع الإعلام. ولم يكن للإعلام الذي كان يبحث عن معلومات محددة عن العملية الانتخابية مصدر مباشر للمعلومات خارج المؤتمرات الصحفية والموقع الإلكتروني للجنة القضائية العليا للانتخابات. وهكذا يبدو أن هناك خطر من أن الإعلام قد يبث قرارات ناقصة أو مغلوطة فيما يخص عناصر العملية الانتخابي. وبما أن الهيئات الإدارية الانتخابية تتحمل مسؤولية تقديم

---

الإعلام."؛ المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التعليق العام 34، فقرة 20: "في التعليق العام رقم 25 بخصوص المشاركة في الشؤون العامة وحق التصويت، توسعت اللجنة في أهمية حرية التعبير لتدبير الشؤون العامة والممارسة الفعالة لحق الانتخاب. ويعتبر التواصل الحر للمعلومات والأفكار فيما يخص مسائل عامة وسياسية بين المواطنين، والمرشحين والممثلين المختارين أساسيا. ويتطلب هذا إعلاما حرا ووسائل إعلام أخرى مختلفة قادرة على التعليق على الأمور العامة واطلاع الجمهور بدون رقابة أو تقيد."

المعلومات الدقيقة في الوقت المحدد،[89] فعلى اللجنة القضائية العليا للانتخابات أن تأخذ في الاعتبار إنشاء مكتب للمعلومات العامة للتواصل مع الإعلام.

**التصويت**

في الديمقراطيات الحقيقية، يعتبر حق الانتخاب من الحقوق الأساسية.[90] ومن أجل ممارسة هذا الحق بطريقة ذات مغزى، يجب الحفظ على وحماية حقوق هامة أخرى بما فيها حق التعبير، والاجتماع، وحق ممارسة الحقوق السياسية بدون خوف من العنف أو أي انعكاسات سلبية أخرى.[91] وبالإضافة إلى هذا فإن تجربة التصويت تخلق انطباعا قويا حول صحة ومصداقية الديمقراطية في بال الكثير من المواطنين. ويعتبر يوم الانتخاب، بالنسبة لأغلبية المصريين، التواصل الحقيقي الوحيد مع الإدارة الانتخابية. وليس من المهم، فقط، أن يكون التصويت حرا وعادلا، بل أيضا أن تعطي تجربة التصويت ثقة للناخبين بالتزام الإدارة الانتخابية بأن تضمن أن نتائج التصويت تعكس إرادة الناخبين.

ومن الملاحظات العامة لمركز كارتر الخاصة بعملية التصويت، أنه كان هناك روح إيجابية عامة بين الناخبين، والقضاة، وموظفي الاقتراع، ووكلاء الأحزاب والمرشحين والآخرين في مراكز الاقتراع في أيام الانتخابات خلال كل المراحل. وفي معظم الحالات تبنى كل من شارك في العملية الانتخابية روح التآزر والتعاون لضمان هدوء وكفاءة عملية التصويت. وبالرغم من ذلك، هناك عيوب هامة في عملية التصويت، ومجال كبير للتحسين.

---

89 الاتحاد الأوربي، الدليل الإرشادي لمراقبة انتخابات الاتحاد الأوربي، الطبعة الثانية، ص 65: "بينما تستطيع الأحزاب السياسية، والمنظمات المدنية وحتى المنظمات الدولية المساهمة في الجهود من أجل تثقيف الناخبين/ المدنيين، فإنها تعتبر من مسؤوليات الحكومة والسلطات الانتخابية أن تضمن أن الناخبين يتلقون معلومات غير متحيزة وموضوعية"؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب).

90 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 21 (3): "إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت."

91 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (أ): "يكون لكل مواطن...الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة :(أ) أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية"؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19 (2): "لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها."؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9 (1): " لكل فرد حق في الحرية وفى الأمان على شخصه...".

وقد أفاد متابعو مركز كارتر بالتالي بالنسبة لعملية التصويت:

***تأخر فتح مراكز الاقتراع***

في أيام الانتخاب، لاحظ المتابعون بشكل عام أن مراكز الاقتراع تم فتحها في وقت متأخر عن الساعة 8 صباحا. وخصوصا خلال المرحلة الأولى من الانتخابات، كان التأخير بسبب نأخر القضاة و/أو ممثلي الأحزاب والمرشحين، أو عدم وصول مواد حساسة، مثل بطاقات التصويت، في الموعد. وخلال المرحلة الثانية وأقل خلال المرحلة الثالثة، لم تستطع الكثير من مراكز الاقتراع أن تفتح في الساعة 8 صباحا بسبب التأخر في تنفيذ البروتوكولات المطلوبة قانونيا لفتح المراكز. وفي بعض الحالات منعت قوات الأمن ممثلي الأحزاب أو المرشحين (وهناك حد أدني من هؤلاء الممثلين مطلوب لشهود فتح مراكز الاقتراع) من الدخول إلى مراكز الاقتراح حتى الساعة 8 صباحا، وبالتالي لم يستطيعوا أداء وظائفهم كشهود لفتح مراكز الاقتراع حتى بعد الساعة 8 صباحا. وفي حالات أخرى أخفق ممثلو الأحزاب والمرشحين في الوصول الساعة 8 صباحا، مما أجبر القاضي على تأخير فتح مركز الاقتراع لمدة ساعة واحدة كما ينص القانون.[92] ويوصي مركز كارتر بأن تعمل كل الأطراف المعنية على ضمان إنهاء كل العمليات التمهيدية لكل مراكز الاقتراع قبل الساعة 8 صباحا.

***الحملات غير القانونية في يوم الانتخاب***

كما لوحظ أعلاه، وفي بيان سابق لمركز كارتر،[93] لاحظ متابعو مركز كارتر العديد من الأمثلة على وجود الحملات غير القانونية التي حدثت في أيام الانتخابات، خصوصا خلال المرحلة الأولى. ولقد اتخذت حملات يوم الانتخاب أشكالا عديدة، بما في ذلك توزيع الدعاية الانتخابية ومواد أخرى

92 قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 24، التي تنص على أن قاضي مكتب الاقتراع يجب بدء العمليات في مكتب الاقتراع بعد ميعاد الافتتاح المحدد بساعة إن لم يتواجد عدد كاف من ممثلي الموكلين لكي يشهدوا الافتتاح، وليس في وسع القاضي تعيين أي ناخبين مسجلين كشهود.

93 البيان التمهيدي لمركز كارتر عن الجولة الأولى من التصويت في انتخابات مجلس الشعب المصري، 2 ديسمبر 2011: http://www.cartercenter.org/resources/pdfs/peace/democracy/Carter-Center-Egypt-Preliminary-Statement-120211.pdf.

للحملات خارج مراكز الاقتراع واستخدام مكبرات الصوت للترويج للمرشحين والأحزاب. وقد قامت بعض الأحزاب وفيرة الموارد بوضع طاولات للمعلومات أو خيام خارج مراكز الاقتراع، حيث استخدموا كمبيوترات وقواعد المعلومات لتوجيه الناخبين إلى مراكز الاقتراع الخاصة بهم. وكثيرا ما، ولكن ليس دائما، قدمت الأحزاب معلومات للناخبين على بطاقة عليها شعار أو معلومات أخرى خاصة بالحزب السياسي أو المرشح الذي على الناخب التصويت له. وقد شاهد متابعو الانتخابات، في العديد من الحالات، الناخبين وهم يحملون هذه المعلومات معهم داخل مركز الاقتراع وداخل اللجنة الانتخابية نفسها.

ومن الجدير بالذكر أن متابعي مركز كارتر قد أفادوا بأن ممثلي الأحزاب السياسية الموجودين على هذه الطاولات، في بعض الحالات، حاولوا تجنب الحملات الواضحة وقدموا المعلومات الموضوعية للناخبين فقط. ولكن في حالات أخرى، بدا أن ممثلي الأحزاب قد تجاوزوا الحدود وقاموا بحملان نشيطة.وللتخلص من الحاجة إلى تواجد الشرطة لمنع الحملات غير القانونية في الدوائر الانتخابية، يوصي مركز كارتر من جديد بأن على المشرعين أن يحددوا مسافة لمنع الحملات بما في ذلك مسافة تمنع فيها الحملات أو أية قيود جسدية أخرى لمنع الحملات خارج مراكز الاقتراع، بدلا من المنع التام للحملات أيام الانتخابات وخلال فترات الصمت الانتخابي.

***داخل مركز الاقتراع***

بشكل عام، أفاد متابعو مركز كارتر بان عملية التصويت داخل مراكز الاقتراع كانت هادئة ومنظمة. كما كان القضاة وموظفو مراكز الاقتراع متعاونين؛ والناخبون يحترمون هؤلاء المسؤولين عن إدارة التصويت داخل المركز. وبالإضافة إلى ذلك، بدا أن الإجراءات الخاصة باستخدام بطاقات الرقم القومي للتعريف بالناخبين داخل المركز وإثبات حضورهم لاقت نجاحا كبيرا، كما أنها تعتبر تطورا هاما بالنسبة لما كان يحدث قبل انتخابات 2011.

ولكن، استمر متابعو مركز كارتر في ملاحظة عدم الاطراد في استخدام الحبر الفسفوري لوضع علامة على أصابع الناخبين بعد التصويت. وتقريبا في كل الحالات لم يقم مسؤولو الاقتراع أو آخرون بالتحقق من أصابع الناخبين للتأكد من عدم وجود الحبر الفسفوري على أصابعهم قبل

التصويت. وقد استخدم بعض موظفي الاقتراع غطاء زجاجة الحبر كوسيلة يضع فيها الناخب إصبعه. وإذا استمر استخدام الحبر، فعلى مسؤولي الإدارة الانتخابية بذل مجهود أكبر لتدريب القضاة وموظفي الاقتراع فيما يخص استخدامه الصحيح، حيث يجب التحقق من أصابع الناخب قبل التصويت وبعده، للتأكد من أن أصابع الناخبين، بما فيها هؤلاء الذين يرتدون القفازات، قد تم غمسها بالحبر بطريقة صحيحة. ومن أجل تسهيل الإجراءات في هذا المجال، يجب أن يطلب مسؤولو الانتخاب أن يغمس الناخب إصبعا معينا، مثل إصبع السبابة الأيمن في الحبر.

وقد لاحظ متابعو مركز كارتر في الكثير من مراكز الاقتراع أن الناخبين لم يقوموا بالتصويت في سرية تامة. ويبدو أن هناك عدة أسباب لحدوث ذلك. أولا، كانت اللجان الانتخابية ضيقة، ولم تكن مصممة لكي تسمح للناخب بملء بطاقة الانتخاب الكبيرة الخاصة بالمقاعد الفردية خلف الستار. كانت بعض اللجان الانتخابية تسمح بأن يرى الناخبون خارج اللجنة ماذا يفعل الناخبون داخل اللجنة. وفي حالات نادرة، لم يوجد أي لجان انتخابية إطلاقا. ولكن في أغلبية الحالات، بدا أن الناخبين أنفسهم قد أغفلوا فرصة التصويت في سرية، وبدلا من ذلك اختاروا طواعية التصويت في منطقة عامة حيث يمكن للآخرين رؤية صوتهم. ويشجع مركز كارتر، بالنسبة للانتخابات المستقبلية، المسؤولين عن الإدارة الانتخابية على الحصول على لجان انتخابية أوسع لضمان سرية التصويت. ويجب أن يتأكد مسؤولو الانتخابات أن تتضمن جهود تثقيف الناخبين الحق في سرية التصويت.[94]

***تأمين صناديق الانتخابات في نهاية اليوم الأول***

أفاد متابعو مركز كارتر بأن القضاة قد اتبعوا أساليب مختلفة في الإجراءات الختامية، بما في ذلك، ختم الصناديق بالشمع الأحمر ووضع أقفال عليها؛ وتأمين الغرف التي ستخزن فيها الصناديق؛ وتسجيل أرقام، وتأمين البطاقات التي لم تستخدم بعد ومواد حساسة أخرى. وفي بعض الحالات، ساعد بعض الأشخاص غير المخولين، مثل ممثلي الأحزاب، والمتابعين المحليين، وآخرين، ساعدوا القضاة في تشميع صناديق الانتخابات. ومن اجل تعزيز الثقة العامة في هذه العمليات، يشجع مركز

[94] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب) الذي ينص على الحقوق: "أن ينتخب وينتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين."

كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات على التأكد من أن القضاة وموظفي الاقتراع يتبعون أسلوبا موحدا في تطبيق البروتوكولات الخاصة بتأمين وتخزين صناديق الانتخابات ومواد حساسة أخرى وألا يقوم بتطبيق هذه البروتوكولات غير الأشخاص المخول لهم القيام بذلك.

**الفرز**

بالرغم من أن المتابعين قد أفادوا بعدم وجود أدلة واضحة على التزوير أو محاولة تخريب عملية الفرز،[95] إلا أنهم قد أفادوا بأن مراكز الفرز كثيرا ما كانت تسودها الفوضى وعدم النظام. وقد أدي الافتقار إلى وجود إجراءات واضحة، أكثر من أي شيء آخر، إلى تبني أساليب مختلفة. وعلى وجه الخصوص، كان الافتقار إلى وجود عملية واضحة للتعامل في مراكز الفرز، وفرز وعد الأصوات، والمعايير التي على أساسها يتم تقرير ما إذا كان الصوت صحيحا أم باطلا، وإعلان لجان الفرز عن النتائج، من الأسباب التي أدت إلى إضعاف تنظيم عملية الفرز.

وطبقا لمتابعي مركز كارتر، كان دخول مراكز الفرز صعبا. وفي محاولة لرؤية صناديق الانتخابات خلال نقلها إلى مراكز الفرز، كان وكلاء وممثلو الأحزاب يدفعون البوابات ورجال الأمن لمحاولة الدخول قبل وصول السيارات التي تحمل الصناديق. وفي داخل بعض المراكز، خاصة أثناء المرحلة الأولى، كان المشهد فوضويا أيضا.[96] وعموما، فإن الانتظار في البرد، والأماكن غير المريحة، والسهر حتى ساعات الصباح الباكر لإجراء علية الفرز، كل هذا أدى إلى إضعاف عملية الفرز.

ويوصي مركز كارتر بشدة أن تقوم اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإصدار إجراءات معيارية تتضمن الآتي:

- إجراءات التعامل – لتسجيل ومتابعة وصول واستلام المواد إلى مراكز الفرز وإعداد الجداول؛

95 في حال مكتب الفرز في دائرة الساحل/ شبرا في القاهرة، حيث تواجدت اتهامات ذات مصداقية بالنسبة للتزوير المحتمل أو سوء إدارة الصناديق الانتخابية خلال المرحلة الأولى، قامت السلطات الانتخابية برد فعل سريع عندما طلبت إلغاء النتائج في تلك الدائرة وإعادة الانتخابات.

96 مثلا كان موظفو الانتخابات وآخرون يهتفون مطالبين بزيادة الأجور في حالة واحدة، بينما اندلعت مشاجرات متقطعة في مراكز أخرى.

- الفرز والعد – من أجل وضع معايير لعملية فرز وعد الأصوات؛
- تصنيف الأصوات إلى صحيح وباطل – وضع معايير واضحة ووصفية لتحديد ما إذا كان الصون صحيحا أم باطلا؛
- تعريف دور مسؤولي الانتخابات – تعريف واضح لدور مسؤولي ولجان الانتخابات؛
- عملية تقديم الشكاوى والطعون – تعريف واضح لمن، وكيف، ومتى يمكن تقديم الشكاوي والطعون الخاصة بعملية العد والفرز؛
- إعلان النتائج – تعريف النتائج كتمهيدية، ومؤقتة، ونهائية؛
- الإعلان عن النتائج من قبل مراكز الاقتراع – طبيعيا في مواقع الفرز ومن خلال الموقع الإلكتروني الرسمي؛
- التخلص من المواد – إجراءات واضحة للتخلص من أو أرشفة المواد الانتخابية في نهاية عملية الفرز؛
- الاستمارات – عندما يكون ذلك مناسبا لدعم الإجراءات المذكورة آنفا يمكن تصميم وإنتاج استمارات لاستعمالها من قبل جميع مسؤولي الانتخابات؛

ويجب أن تتضمن بروتوكولات الدخول والمكان الطبيعي لـ، وحول، مراكز الفرز أو مراكز إعداد الجداول التالي:

- معايير لضمان أن مراكز الاقتراع يمكن أن تضم، بكل راحة، العدد المطلوب من الأشخاص، وصناديق الانتخابات، والمرشحين، وممثلي المرشحين والأحزاب، والإعلام، والمتابعين المحليين والدوليين، وأخرين؛
- استخدام مدخلين منفصلين، واحد لدخول المواد، والآخر لدخول الأشخاص المصرح لهم بالدخول، للتحكم الآمن والأفضل بالدخول؛
- محاولة استعمال مكان ثانوي لإدارة والتحكم في تدفق السيارات على مراكز الفرز؛
- عدم السماح لممثلي المرشحين أو الأحزاب بالتعامل مع صناديق الانتخابات أثناء نقلها إلى مراكز الفرز أو لأي مشاركة مباشرة أخرى في أي عناصر من عملية الفرز التي يجب القيام بها حصريا من قبل مسؤولي الانتخابات

- وضع خطوط عامة موحدة للسلوك السليم لممثلي المرشحين والأحزاب، والمرشحين، والمتابعين المحليين والدوليين، والإعلام، والقضاة، وموظفي الاقتراع، وقوات الأمن داخل مراكز الفرز؛
- وكما هو الحال في مراكز الاقتراع، يجب أن تتضمن كل لجنة من لجان الفرز قاضيا يكون مسؤولا عن التواصل مع رجال الأمن خارج مركز الفرز وعن حل المسائل المتعلقة بالأمن والدخول.

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

## عن مركز كارتر

لقد تم اعتماد مهمة مركز كارتر في مشاهدة الانتخابات البرلمانية في مصر من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. ولقد أرسل مركز كارتر الفوج الأول من وفده الدولي في 6 نوفمبر 2011. وقد قام مركز كارتر بإرسال 40 متابع لفترات كبيرة ومتوسطة من 21 دولة تتضمن: أستراليا، النمسا، البرازيل، كندا، فرنسا، ألمانيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، كينيا، لبنان، ماليزيا، المغرب، هولندا، النرويج، فلسطين، الفلبين، سلوفاكيا، الصومال، أسبانيا، السودان، تونس، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية. وعند إرسالهم قام هؤلاء المتابعون بمشاهدة وملاحظة الإدارة الانتخابية، والحملات الانتخابية، وعملية التصويت وعملية الفرز والعد، وأنشطة أخرى ذات صلة بالعملية الانتخابية في مصر. ومازال متابعو المركز يقومون بتقييم نتائج الفرز ووضع جداول التصويت وسوف يبقون في مصر لمتابعة بيئة ما بعد الانتخابات، بالإضافة إلى متابعة الانتخابات القادمة لمجلس الشورى. وتتم كل التقييمات وفقا للمعايير الدولية للانتخابات، كما يتم تنفيذ بعثة متابعة الانتخابات وفقاً لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات، الذي اعتمدته الأمم المتحدة عام 2005

**هذا البيان تمهيدي. وسوف يتم نشر تقرير تفصيلي نهائي بعد نهاية العملية الانتخابية بأربع أشهر.**

قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وقرينته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم. وباعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل.

للمزيد من التفاصيل عن مركز كارتر انظر: www.cartercenter.org

NEWS

THE CARTER CENTER

ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

## مركز كارتر

**للنشر الفوري**
**4 فبراير 2012**
**للاتصال: في أطلانطا، ديبورا هاكس 5124 420 404 1+؛ وفي القاهرة، ساني فان دان بيرغ +20 1060379961**

### البيان التمهيدي لمركز كارتر حول انتخابات المرحلة الأولى لمجلس الشورى في مصر

لقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن مستويات الاهتمام والمشاركة بين الناخبين، والأحزاب السياسية، والمنظمات غير الحكومية، في انتخابات المرحلة الأولى لمجلس الشورى هي مستويات منخفضة. وبالرغم من الفترة الزمنية القصيرة بين انتخابات مجلسي الشعب والشورى، إلا أن السلطات الانتخابية استطاعت أن تقدم بعض التعديلات التقنية فيما يخص انتخابات مجلس الشورى، بما في ذلك استخدام صناديق اقتراع أكثر أمانا بالإضافة إلى فرز الأصوات في لجان الاقتراع. وتمثل هذه التغييرات تحديات جديدة بالنسبة لتدريب مسؤولي الانتخابات من أجل ضمان شفافية العملية الانتخابية.

ظهر جدول انتخابات مجلس الشورى بعد نهاية سباق مجلس الشعب بـ9 أيام فقط، وبعد عدة أيام من مرور سنة على الثورة، مما ساهم في عدم الحماس للعملية الانتخابية. وبالإضافة إلى ذلك فإن استمرار البنود الرئيسية من قانون الطوارئ، والنقد الموجه حيال قيادة المجلس الأعلى للقوات المسلحة للمرحلة الانتقالية، وعدم الوضوح الذي يكتنف التحقيقات مع منظمات المجتمع المدني، كل هذا أثر بالسلب على مجمل البيئة الانتخابية. لقد لاحظ مركز كارتر أن البيئة التي تجرى فيها الانتخابات لها تأثير هام على مصداقية العملية الانتخابية. ومن أجل استكمال التحول الديمقراطي في مصر بنجاح، فمن المهم بمكان حل النقاط الأساسية للنزاع حول العلمية الانتقالية بشكل عاجل، وشفاف، وعادل. وكجزء من هذه الجهود، فإن مركز كارتر يحث السلطات على إلغاء قانون الطوارئ بالكامل.

تم إجراء المرحلة الأولى من انتخابات مجلس الشورى، التي ستجرى على مرحلتين، في 13 محافظة من محافظات مصر في 29-30 يناير 2012. وقد شاهد متابعو مركز كارتر الانتخابات في 11 محافظة وسوف يظلون في أماكنهم لمتابعة جولات الإعادة في هذا السباق. إن عملية الانتخابات مازالت مستمرة ولذلك فإن نتائج مركز كارتر تعتبر تمهيدية. وسوف يتم نشر بيانات تمهيدية إضافية خاصة بالعملية الانتخابية أثناء إجرائها ويمكن الحصول على البيان التمهيدي الكامل لمركز كارتر من خلال الرابط التالي:
www.cartercenter.org

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

إن بعثة مركز كارتر موجودة في مصر منذ شهر نوفمبر 2011، وقد قامت، أيضا، بمتابعة المراحل الثلاث لانتخابات مجلس الشعب.

####

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

يلخص هذا البيان التمهيدي ملاحظات بعثة مركز كارتر لمتابعة المرحلة الأولى من انتخابات مجلس الشورى المصري التي جرت في 29 و30 يناير 2012.[1] وسوف يتم إجراء انتخابات الإعادة للمرحلة الأولى يوم 7 فبراير. أما المرحلة الثانية لانتخابات مجلس الشورى، فسيتم إجراؤها يومي 14 و15 فبراير[2] والإعادة يوم 22 فبراير. ومن المتوقع أن تعقد أول جلسة لمجلس الشورى يوم 28 فبراير 2012.[3]

**البيئة الانتخابية**

تعتبر انتخابات مجلس الشورى[4] هي الانتخابات التمثيلية الثانية التي سيتم إجراؤها منذ سقوط نظام مبارك في فبراير 2011. وتقع إدارة هذه الانتخابات تحت سلطة اللجنة القضائية العليا للانتخابات باعتبارها السلطة القضائية المشرفة على الانتخابات. وطبقا لخطة نقل السلطة التي رسمتها الحكومة الانتقالية، ألا وهي المجلس الأعلى للقوات المسلحة، سينضم أعضاء مجلس الشورى المنتخبين الـ180[5] إلى أعضاء مجلس الشعب المنتخبين الـ498[6] لتعيين مائة عضو للجنة كتابة الدستور. ووفقا لخطة المجلس العسكري، من المتوقع أن تقوم هذه اللجنة بإعداد دستور جديد يجرى عليه استفتاء فيما بعد، ثم بعد ذلك يتم إجراء الانتخابات الرئاسية التي من المخطط لها أن تجري في نهاية يونيو 2012. وقد التزم المجلس العسكري بشكل علني بنقل كامل للسلطة إلى الرئيس المنتخب.

لقد كان وما زال الدور الذي عين المجلس العسكري نفسه للقيام به، وخطة نقل السلطة التي تم تعريفها بغموض، مصدرا للتوتر المستمر الذي تصاعد منذ انتخاب مجلس الشعب. وقد تم انتخاب مجلس الشعب من خلال ثلاث مراحل[7] فيما بين 28 نوفمبر 2011 وحتى 19 يناير 2012، وقد تم عقد أولى جلساته في 23 يناير، يومان قبل مرور سنة على ثورة 25 يناير. وقد عززت المصداقية الواسعة التي تمتعت بها انتخابات مجلس الشعب[8] من شرعية المجلس، كما أنها قد زادت من الضغط الواقع على المجلس العسكري إما لتسريع الجدول الزمني الخاص بالمرحلة الانتقالية أو للتنازل عن إدارته للعملية بشكل كامل.

[1] تتكون المرحلة الأولى من انتخابات مجلس الشورى من 13 محافظة هي: القاهرة، والإسكندرية، والغربية، والداخلة، والمنوفية، ودمياط، وجنوب سيناء، وشمال سيناء، والفيوم، وأسيوط، وقنا، والبحر الأحمر، والوادي الجديد.

[2] تتكون المرحلة الثانية من انتخابات مجلس الشورى من 14 محافظة هي: الجيزة، والقليوبية، والشرقية، والبحيرة، وكفر الشيخ، والإسماعيلية، وبور سعيد، والسويس، ومطروح، وبني سويف، والمنيا، وسوهاج، والأقصر، وأسوان.

[3] قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم 315/2011 الصادر في 31 ديسمبر 2011.

[4] لقد تم إنشاء مجلس الشورى في 1980 إبان نظام الرئيس أنور السادات. ومجلس الشورى لا يتمتع بنفس الصلاحيات التي يتمتع بها مجلس الشعب، إذ أن سلطاته التشريعية محدودة. وحسب دستور 1971، وبعد التعديل، كان لديه السلطة للقيام بدراسات وصنع الاقتراحات التي تساعد على تكوين الوحدة الوطنية، وبالتعاون مع مجلس الشعب إبرام الاتفاقات وقبول التعديلات الدستورية. ووفقا للإعلان الدستوري للمجلس العسكري الصادر في 30 مارس 2011، فإن مجلس الشعب لديه –بشكل رئيسي- السلطة "أن يتخذ في الحسبان" مشاريع قوانين، والسياسة العامة، وشؤون خارجية تم تحويلها إليه من قبل رئيس الجمهورية، وأن يساعد في تعيين أعضاء لجنة كتابة الدستور.

[5] يتكون مجلس الشورى من 270 مقعدا، منهم 180 مقعدا بالانتخاب، و90 مقعدا بالتعيين.

[6] يتكون مجلس الشعب من 508 مقاعد، منهم 498 مقعدا بالانتخاب، و10 مقاعد بالتعيين.

[7] أجريت انتخابات مجلس الشعب على ثلاث مراحل، حيث تم الاقتراع في 9 من محافظات مصر الـ27 في كل مرحلة.

[8] بيان مركز كارتر الصادر في 24 يناير 2012.

يحتل التسلسل وجدول الخطوات الخاصة بنقل السلطة إلى الحكم المدني أهمية خاصة عند الكثير من المجموعات السياسية في مصر، وأيضا مدى تفاوض المجلس العسكري على القرارات الخاصة بالقضايا الرئيسية ذات الأهمية العامة والتي تعتبر خارج نطاق سلطة الحكومة الانتقالية. ويحفز قانون انتخاب رئيس الجمهورية، والذي أصدره المجلس العسكري في 19 يناير 2012، على الحوار حول السلطة التشريعية، بغض النظر عن الشروط المتناقضة[9] الموجودة في الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011. وبالمثل، فإن تضييق قانون الطوارئ والذي أعلن عنه المجلس العسكري في 24 يناير 2012، والذي مازال يحتوي على مصطلح "البلطجة"، قد فشل في الالتزام بالتزامات مصر الدولية[10] باستخدام مثل هذه الآليات وقد يؤدي إلى الرقابة من قبل مجلس الشعب. وإلى جانب هذا، فإن التحقيق المستمر بخصوص المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية يخلق جوا من الالتباس فيما يخص نيات السلطات تجاه وجود مجتمع مدني نشيط، كمشارك رئيسي وطرف معني في مجتمع ديمقراطي.

ويكرر مركز كارتر دعوته إلى إلغاء حالة الطوارئ بشكل كامل. وبالإضافة إلى ذلك، يؤكد المركز أن معاملة المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية تعتبر من العناصر الأساسية لصحة البيئة الانتخابية، حيث العمليات التشريعية الشفافة، والسريعة والعادلة محورية لدعم عمليات انتخابية ذات مصداقية.[11]

**مشاركة الناخبين**

قام مركز كارتر بإرسال 28 متابعا عبر 11[12] من المحافظات الـ13 التي تم فيها الاقتراع في المرحلة الأولى لمرحلتي انتخابات مجلس الشورى.[13] وفي كل من هذه المحافظات الـ11، لاحظ متابعو مركز كارتر نسبة مشاركة منخفضة جدا للناخبين مقارنة بانتخابات مجلس الشعب. وقد أكدت التغطية الإعلامية إلى جانب مقابلات متابعي مركز كارتر مع ممثلي الأحزاب السياسية المحلية، ومنظمات المجتمع المدني ومسؤولين حكوميين، على وجود تشكيلة من الهموم المشتركة التي قد تكون ساهمت في النسبة المنخفضة للمشاركة، بما فيها: من المعتاد أن تكون نسبة مشاركة الناخبين في انتخابات مجلس الشورى منخفضة؛[14] وإرهاق الناخبين واستنفاذ الموارد الحزبية من انتخابات مجلس الشعب التي تم إجراء إعادتها يوم 19 يناير؛ وعقد أول جلسة لمجلس الشعب يوم 23 يناير؛ وتركيز الانتباه على أول ذكرى لثورة 25 يناير.

**مشاركة الأحزاب**

[9] قام المجلس العسكري بإصدار الإعلان الدستوري من طرف واحد فقط في 30 مارس 2011، بعد استفتاء لتعديل دستور 1971. ويعتبر مدى وسيادة السلطة التشريعية بين مجلس الشعب والمجلس العسكري محاطين بالغموض حسب شروط متناقضة منصوص عليها في المادة 33 و61.

[10] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة رقم 4 تعرف بأن الطوارئ العامة التي تخرج عن الحقوق يجب أن "تتهدد حياة الأمة". ويشير تضييق تطبيق قانون الطوارئ إلى مصطلح "البلطجة" الذي لم يتم تعريفه والذي يبدو أنه عمل إجرامي يغطيه القانون الجنائي المصري بشكل أكثر مناسبة.

[11] الاتحاد الأوربي، الدليل الإرشادي لمراقبة انتخابات الاتحاد الأوربي، الطبعة الثانية، ص 73: "كل فرد له الحق في المشاركة في الشؤون العامة، بما في ذلك في نشاطات المجتمع المدني، ومن خلال حقه في حرية التجمع، وحرية تشكيل والانضمام إلى منظمات المجتمع المدني. الاتحاد الإفريقي، الميثاق الأفريقي حول الديمقراطية والانتخابات والحكم، المادة 12 (3): "تتعهد الدول الأطراف لتنفيذ البرامج والقيام بأنشطة لتعزيز المبادئ والممارسات الديمقراطية وتعزيز ثقافة الديمقراطية والسلام. لهذه الأغراض، يجب على الدول الأطراف:... تهيئة الظروف المواتية لازدهار منظمات المجتمع المدني".

[12] قامت بعثة مركز كارتر بإرسال متابعين إلى المحافظات الآتية: القاهرة، والإسكندرية، والغربية، والدقهلية، والمنوفية، ودمياط، وجنوب سيناء، والفيوم، وأسيوط، وقنا، والوادي الجديد.

[13] أدى قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة 2011/314 الصادر في 31 ديسمبر 2011 إلى تغيير جدول انتخابات مجلس الشورى لتجرى على مرحلتين الأولى في 29-30 يناير، والإعادة يوم 7 فبراير، والثانية 14-15 فبراير، والإعادة يوم 22 فبراير.

[14] منذ إنشاؤه عام 1980 لم يكلف مجلس الشورى بأكثر من تقديم النشاطات الاستشارية.

لقد تم إجراء عملية وضع قائمة الناخبين وعملية تسجيل المرشحين والأحزاب لانتخابات مجلسي الشعب الشورى في آن واحد. وبالتالي لم يتح للناخبين الفرصة لتحديث السجلات بين الانتخابات، وقد تم تسجيل المرشحين والأحزاب لمجلس الشورى في أكتوبر 2011. وتم تسجيل 2،036 مرشحا للمنافسة على المقاعد الفردية الـ60 المخصصة للدوائر الانتخابية الـ30 لمجلس الشورى.[15] وعلى خلاف هذا فقد تنافس 6،591 مرشحا على لمقاعد الفردية الـ166 في مجلس الشعب. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت الإدارة الانتخابية[16] بأنه تم تسجيل 590 قائمة حزبية للمنافسة على مقاعد التمثيل النسبي الـ332 في مجلس الشعب، بينما تم تسجيل 272 قائمة للمنافسة على مقاعد التمثيل النسبي الـ272 في مجلس الشورى.

**تمثيل المرأة**

لقد ساهم الحجم الأكبر للدوائر الانتخابية لمجلس الشورى، حيث تغطي كل دائرة محافظة كاملة (ما عدا القاهرة، والجيزة، والدقهلية)[17] في التحديات الشديدة للمرشحات المستقلات والأحزاب السياسية الصغيرة ذات الموارد الأقل. ومن الممكن أن يكون حجم هذه الدوائر قد كون تحديا أكبر للمرشحات في سباق المقاعد الفردية، حيث لا تمثل المرأة أكثر من 7% من المرشحين. ووفقا لقواعد سباق القائمة، من المطلوب أن تتضمن كل قائمة مرشحة واحدة على الأقل، ولكنها لا تخصص الوضع الأدنى المطلوب على القائمة. ولأن الحجم الأقصى للقائمة يعتبر أربعة مرشحين، أدت هذه القاعدة إلى أن 25% من مرشحي القائمة من النساء. ولكن، مثلما حدث في انتخابات مجلس الشعب، فقد تم وضع المرشحات في النصف الأسفل لهذه القوائم، حيث احتل ما يزيد على 80% منهن الوضع الثالث والرابع. ومن المتوقع أن تكون نسبة المرشحات اللاتي سيحصلن على التمثيل منخفضة للغاية، مثلما كان الحال في انتخابات مجلس الشعب.

يحث مركز كارتر السلطات المصرية بشدة على تطبيق إجراءات فعالة لضمان التمثيل المناسب للمرأة في الانتخابات المستقبلية.[18] وبالإضافة إلى ذلك، ونظرا إلى أن مجلسي الشعب والشورى المنتخبين سيتضمنان نساء قليلات، يكرر مركز كارتر توصيته بأن يتخذ مجلسي الشعب والشورى خطوات ليضمنا أن يكون تمثيل المرأة 30% على الأقل من الـ100 عضو في لجنة كتابة الدستور.

**تقديم المعلومات للناخبين**

[15] النظام الانتخابي لمجلس الشورى مثله مثل النظام الانتخابي لمجلس الشعب. إذ يتم انتخاب مرشحين فرديين اثنين (2) في كل دائرة بالأغلبية المطلقة. ويجب أن يكون مرشح واحد على الأقل فلاحا أو عاملا. ويتم انتخاب ما مجموعه 60 عضوا في مجلس الشورى من خلال هذا النظام. كما ينتخب أربعة مرشحين في كل دائرة عن طريق نظام القائمة النسبية. ويجب أن يكون اثنان من المرشحين الأربعة المنتخبين من خلال نظام القائمة النسبية من العمال أو الفلاحين. ويتم انتخاب ما مجموعه 120 عضوا في مجلس الشورى من خلال هذا النظام. ولا توجد حصة للمرأة في مجلس الشورى، ولكن يجب أن تتضمن كل قائمة مرشحة واحدة على الأقل.

[16] عن طريق الموقع الخاص بها: http://www.elections2011.eg، الذي تم دخوله يوم 25 أكتوبر، 2011.

[17] تم الإعلان عن تحديد الدوائر وتخصيص المقاعد بواسطة قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة 2011/122 يوم 26 سبتمبر، 2011. وقد انقسمت كل من القاهرة والجيزة والدقهلية إلى دائرتين انتخابيتين، بينما اعتبرت كل من المحافظات الأخرى كدائرة واحدة، مما أدى إلى وجود 30 دائرة انتخابية.

[18] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 28 (68): المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء (المادة 3)، الفقرة 3: " وينبغي ألا تكتفي الدولة الطرف المعنية باعتماد تدابير للحماية فحسب، بل أن تتخذ تدابير إيجابية في جميع المجالات لتحقيق هدف تمكين المرأة من التمتع بحقوقها على نحو فعال وعلى أساس من المساواة."؛ الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 23، الفقرة 15: "بينما تكون إزالة العقبات الشرعية ضرورية، فإنها ليست كافية... وتعتبر الإزالة الرسمية للعقبات ومقدمة إجراءات خاصة مؤقتة لتشجيع المشاركة المتساوية بين الرجل والمرأة في الحياة العامة لمجتمعهم من الشروط الأساسية للمساواة الحقيقية في الحياة السياسية... ويجب على الدول الأطراف أن تضمن أن الإجراءات الخاصة المؤقتة تم تصميمها لدعم مبدأ المساواة وأنها بالتالي تتطابق مع المبادئ الدستورية التي تضمن المساواة لجميع المواطنين".

بشكل عام، لاحظ متابعو مركز كارتر غياب حملات تقديم المعلومات للناخبين[19] عن انتخابات مجلس الشورى خلال الأيام التي سبقت الجولة الأولى من التصويت. وحينما كان يتم تقديم معلومات رسمية للجمهور، فقد لوحظ أن أخبارا أخرى، مثل الاحتفال بالثورة، كانت تغطي على مثل هذه المعلومات. وبالمثل، فقد لاحظ متابعو مركز كارتر وجود القليل من الحملات الانتخابية بين المتنافسين السياسيين قبل الانتخابات بأيام. وبينما قامت الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية في انتخابات مجلس الشعب بالتعويض عن قلة وجود معلومات رسمية عن الحملات الانتخابية، فإن اختفاء هذه الحملات خلال انتخابات مجلس الشورى قد ساهم في عدم اهتمام الناخب أو مشاركته في الانتخابات.

وتكرارا لتوصيات مركز كارتر السابقة بخصوص مجلس الشعب، فإنه يجب على الإدارة الانتخابية اتخاذ خطوات هامة لتحسين الحملات الخاصة بتقديم المعلومات للجمهور.[20] ومن ناحية إيجابية، وبينما كانت الحملات الانتخابية أثناء فترة الصمت الانتخابي تمثل مشكلة كبيرة خلال المرحلة الأولى لانتخابات مجلس الشعب، فقد شاهد متابعو مركز كارتر حالات نادرة من الحملات غير القانونية خارج مراكز الاقتراع خلال المرحلة الأولى من انتخابات مجلس الشورى.

**عمليات الاقتراع**

على الرغم من الفترة القصيرة بين نهاية انتخابات مجلس الشعب وبداية انتخابات مجلس الشورى، فإن السلطات الانتخابية قد استطاعت أن تقدم العديد من التحسينات التقنية. فعبر كل المحافظات التي زارها متابعو مركز كارتر، تم استبدال الصناديق المصنوعة من الخشب والزجاج البليكسي بصناديق أخرى مصنوعة من البلاستيك ذات غطاء به فتحة في وسط الغطاء، لوضع البطاقات الانتخابية، يمكن إغلاقها. وتستخدم هذه الصناديق أقفالا مرقمة بطريقة فريدة بدلا من الأقفال العادية وإجراءات إغلاق الصناديق بالشمع، والتي تم استخدامها في انتخابات مجلس الشعب. وكما أفاد متابعو مركز كارتر، فإن هذه المعدات الجديدة قد عززت من المحاسبة والشفافية، وتأمين تخزين الأصوات، خاصة أثناء الليل. وقد لاحظ المتابعون أن بعض قضاة اللجان الانتخابية يعانون من بعض الصعوبات في استخدام الأقفال الجديدة، ولكن، بصفة عامة، فإن استعمال الصناديق الجديدة والإجراءات الأمنية تعتبر تطورا بالنسبة لنزاهة العملية الانتخابية. وتسمح كفاءة هذه المعدات والإجراءات الجديدة بإدارة أفضل للعملية الانتخابية، كما تسمح بوجود ثلاث لجان انتخابية، في المتوسط، في نفس غرفة الاقتراع.[21]

وبينما كان هناك تقدما ملحوظا فيما يتعلق بعملية الاقتراع، فإن العديد من المشكلات التي تم ملاحظتها أثناء انتخابات مجلس الشعب مازالت موجودة. ويبدو أن معظم هذه المشاكل ناجمة عن

[19] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2، تتطلب من الدول الأطراف اتخاذ الخطوات الضرورية لإعمال حقوق الإنسان. ومثل هذه المتطلبات تدل على أنه من الضروري تثقيف واطلاع الناخبين بما يخص العملية الانتخابية بشكل كاف لكي يتمكنوا من ممارسة هذه الحقوق. المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 25، الفقرة 25: "ومن الضروري لضمان التمتع التام بالحقوق المحمية بموجب المادة 25، أن يتمكن المواطنون والمرشحون والممثلون المنتخبون من تبادل المعلومات والآراء بكل حرية حول مسائل تتعلق بالشؤون العامة والسياسية".

[20] مركز كارتر، بيان تمهيدي حول المراحل الثلاث من انتخابات مجلس الشعب المصري، 13 يناير 2012.

[21] لقد تطلب قرار إجراء انتخابات مجلس الشورى على مرحلتين بدلا من ثلاث مراحل من القضاة المشرفين الإشراف على ثلاث مراكز اقتراع في غرفة اقتراع واحدة (بدلا من غرفتين مثلما كان الحال في انتخابات مجلس الشعب).

الافتقار المستمر للتعريفات الإجرائية، والتدريب، ومدى وضوح الواجبات المؤسساتية. وهناك العديد من الحالات التي تم الإفادة عنها خاصة بفتح اللجان الانتخابية بعد موعد الافتتاح الرسمي وهو 8 صباحا، بسبب تأخر القضاة أو ممثلي الأحزاب في الوصول.[22] أيضا، الإجراء الخاص باستخدام الحبر الفسفوري مازال يمثل مشكلة، بسبب عدم التفتيش على أصابع الناخبين لمعرفة ما إذا كانت بقع الحبر موجودة أم لا.[23] كما أن أفراد الأمن الذين يفترض دخولهم إلى مراكز الاقتراع بناء على طلب مباشر من القضاة، تم مشاهدتهم في مناسبات عديدة داخل مراكز الاقتراع بدون دعوة. وفوق هذا، يبدو أن الناخبين، عموما، ليسوا على وعي بحقهم في تقديم شكاوي خاصة بالعملية الانتخابية.[24]

عمليات الفرز

في تغيير تقني هام عما كان يحدث في انتخابات مجلس الشعب، تم إجراء عمليات فرز الأصوات الخاصة بالمرحلة الأولى لانتخابات مجلس الشورى داخل غرف الاقتراع. وبذا استطاع القضاة، رؤساء اللجان، ولجان الاقتراع إنهاء نشاطات الاقتراع، وإعادة تنظيم التسهيلات، وأن يبدؤوا على الفور في عملية الفرز. وقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن هذه التغييرات في الإجراءات قد سمحت بأن تكون عملية الفرز أكثر تنظيما وكفاءة عما كانت عليه أثناء انتخابات مجلس الشعب. إن مركز كارتر متفائل بهذه التطورات، ويأمل أن يتم اتخاذ خطوات أخرى لضمان الكفاءة في الانتخابات المستقبلية والتي يمكن أن تشارك فيها نسبة أعلى من الناخبين.

ومع ذلك، فإن إجراء عمليات الفرز داخل اللجان الانتخابية يمكن أن يحد من وجود المتابعين، والمرشحين، ووكلاء الأحزاب، الذين باستطاعتهم أن يلاحظوا عملية الفرز مباشرة[25]، بسبب حجم الفصول المستخدمة. وفي هذه الجولة من انتخابات مجلس الشورى، لاحظ متابعو مركز

---

[22] قد تؤدي مثل هذه التأخيرات إلى تقويض حق التصويت. انظر مثلا الاتحاد الأوربي، الدليل الإرشادي لمراقبة انتخابات الاتحاد الأوربي، الطبعة الثانية، ص 75.

[23] تتطابق مثل هذه الإجراءات مع الممارسة الدولية السليمة التي تهدف إلى ضمان المساواة في التصويت. انظر مثلا المعهد الانتخابي لاستدامة الديمقراطية في أفريقيا ومنتدى اللجنة الانتخابية لدول منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، معايير إدارة ومراقبة وملاحظة الانتخابات في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ص 25: "يجب وضع الطرق المناسبة لمنع التصويت المتعدد"؛ الاتحاد البرلماني الدولي (IPU)، إعلان الاتحاد البرلماني الدولي الخاص بمعايير الانتخابات الحرة والنزيهة، مادة 4.2: "بالإضافة إلى ذلك ينبغي على الدول أن تتخذ السياسة والخطوات الضرورية الكفيلة بضمان تعزيز الأهداف الديمقراطية.. بما في ذلك تأسيس آلية محايدة وغير منحازة أو متوازنة لإدارة الانتخابات. وللقيام بذلك ينبغي، بين أمور أخرى، أن تقوم بـ... كفالة وحدة عملية التصويت عن طريق إجراءات مناسبة لمنع التصويت أكثر من مرة أو التصويت من جانب أناس ليس لهم حق التصويت".

[24] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (3) 2، تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد:أ) بأن تكفل توفير سبيل فعال للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد، حتى لو صدر الانتهاك عن أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية، ب) بأن تكفل لكل متظلم على هذا النحو أن تبت في الحقوق التي يدعى انتهاكها سلطة قضائية أو إدارية أو تشريعية مختصة، أو أية سلطة مختصة أخرى ينص عليها نظام الدولة القانوني، وبأن تنمى إمكانيات التظلم القضائي، ج) بأن تكفل قيام السلطات المختصة بإنفاذ الأحكام الصادرة لمصالح المتظلمين.

[25] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 25، الفقرة 11 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: "وتعتبر حملات تثقيف وتسجيل الناخبين ضرورية لضمان ممارسة مجتمع متنور للحقوق المنصوص عليها في المادة 25 ممارسة فعالة."؛ المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 25، الفقرة 25: "ومن الضروري لضمان التمتع التام بالحقوق المحمية بموجب المادة 25، أن يتمكن المواطنون والمرشحون والممثلون المنتخبون من تبادل المعلومات والآراء بكل حرية حول مسائل تتعلق بالشؤون العامة والسياسية".

كارتر الغياب الكبير للمتابعين المحليين عن عمليات الاقتراع والفرز. أيضا، وكما لوحظ سابقا في هذا البيان، فإن الدوائر التي بحجم المحافظة قد خفضت من أعداد الممثلين والوكلاء الذين تم إرسالهم من قبل المرشحين والأحزاب بموارد قليلة. وكنتيجة لهذا، ومع وجود القليل من المتابعين والوكلاء الذين يريدون الإشراف على عملية الفرز، كان هناك تأثيرا سلبيا قليلا على الشفافية في هذه الحالة. وبالرغم من ذلك، يحث مركز كارتر القائمون على إدارة الانتخابات في مصر أن يأخذوا في اعتبارهم هذه العقبة في سبيل الشفافية بالنسبة للخطط الانتخابية المقبلة، كما يوصي المركز بأن توضع الإجراءات[26] في مكانها لضمان الوصول إلى الشفافية والإشراف على عملية الفرز.

وقد لاحظ المتابعون أنه بينما تم إعطاء القضاة، رؤساء اللجان، استمارات خاصة بكل مرحلة من مراحل عملية الفرز، فإن العيوب الموجودة في هذه الاستمارات غالبا ما أدت على إجراء فرز غير رسمي. وبعد ذلك تم وضع هذه المعلومات في الاستمارات الرسمية مما أدى إلى زيادة إمكانية الأخطاء البشرية. وفي كل الحالات التي تمت ملاحظتها، لاحظ المتابعون بإيجابية أن لجان الاقتراع قد استخدمت أقلام الحبر في كافة المراحل، وهو وسيلة مهمة لمنع العبث والتلاعب في تجميع النتائج. وللأسف، فقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن رؤساء اللجان القضاة لم يكن مطلوبا منهم، الالتزام بالممارسة السليمة لضمان الالتزام بمبادئ الشفافية ألا وهي، أن يعلقوا نسخة من نتائج الفرز، أو أن يعلنوا هذه النتائج للمتابعين والوكلاء.[27] وبالرغم من ذلك فقد لوحظ أنه في عدة مناسبات، أن القضاة من تلقاء أنفسهم سمحوا للوكلاء بأن يأخذوا نسخة من النتائج أو يعلنوها. وفي كل الحالات التي تمت ملاحظتها من قبل متابعي مركز كارتر، فإن القضاة رؤساء اللجان قد غادروا لجان الاقتراع وبحوزتهم استمارات الفرز والبطاقات الانتخابية محفوظة في أظرف لتوصيلها إلى مراكز العد التابعة للدائرة. وقد لاحظ مركز كارتر أن هذه الظروف قد تخلق حالة من احتمال اتهام القاضي بالتلاعب بالنتيجة خلال عملية النقل. ولذلك، ومن أجل حماية القضاة، ومن أجل تحسين شفافية العملية الانتخابية بشكل عام، يحث مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات على تنفيذ الإجراءات التي تتطلب من القضاة إعلان النتائج أو تعليقها بشكل علني قبل ذهابهم إلى مركز العد.

عملية العد

لقد تم إنشاء مركز عد واحد في كل دائرة لانتخابات مجلس الشورى، حيث سافر إليه القضاة المشرفون لتقديم نتائج مراكز الاقتراع الخاصة بهم. وعند وصولهم إلى مراكز العد، لاحظ متابعو مركز كارتر أن نفس المشاكل التي عانت منها مراكز العد خلال انتخابات مجلس الشعب ما زالت موجودة. وبشكل خاص، بدا أن القوات الأمنية المتواجدة عند نقاط الدخول كان ينقصهم المعرفة بالاستحقاقات الخاصة بتعريف ودخول وكلاء المرشحين والأحزاب والمتابعين المحليين والدوليين. وقد لاحظت بيانات سابقة أصدرها مركز كارتر صعوبة الدخول الناتجة عن هذه الترتيبات عندما لا يوجد أي مسؤول قضائي يقوم بالتنسيق بشكل واضح.[28] وبالإضافة إلى هذا لم يكن هناك أي فصل بين نقاط دخول السيارات والمشاة، مما خلق بيئة ارتباك وخطر حول نقاط الدخول.

[26] مثلا، يعتبر ضمان القضاة أن يتبادل المتابعين ووكلاء المرشحين والأحزاب المختلفة أساسيا إن لم يكن المكان كافيا لكي يقوم الجميع بالمتابعة في آن واحد.

[27] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 34، الفقرة 19: "ولإعمال الحق في الحصول على المعلومات، ينبغي للدول الأطراف أن تتيح للعموم بصورة استباقية معلومات حكومية ذات أهمية عامة. وينبغي للدول الأطراف أن تبذل كل الجهود لضمان الحصول على هذه المعلومات بطريقة سهلة وفورية وفعالة وعملية..."

[28] مركز كارتر، بيان تمهيدي حول المرحلة الثانية من انتخابات مجلس الشعب المصري، 18 ديسمبر 2011.

ويعتبر إدخال إجراءات تنظيمية لتسجيل وصول نتائج مراكز الاقتراع تطورا هاما لاحظه متابعو مركز كارتر. وفيما بين هذه الإجراءات أن القضاة المشرفين قاموا بتسليم استمارات نتائج العد لموظفي الأمانة العامة الذين قاموا بإدخال هذه المعلومات في نظام كومبيوتر. ولكن، قد لوحظ أن بطاقات التصويت، التي تم نقلها إلى مراكز العد أيضا، تم جمعها بطريق الصدفة، ويبدو أن جمعها وتخزينها بطريقة منظمة يمثل إشكالية. فقد لوحظ أن كفاءة مراكز العد افتقرت إلى موظفين وكومبيوترات، مما خلق عنق زجاجة للقضاة الذين أرادوا تسجيل استمارات نتائج العد. وإلى جانب هذا، ومع وجود مركز عد واحد في كل دائرة، فقد كان مطلوبا من القضاة السفر لمسافة طويلة في بعض الحالات. وقد أثرت كل هذه العوامل سلبيا على كفاءة المراكز. ولذلك فإن مركز كارتر يحث اللجنة القضائية العليا للانتخابات أن تأخذ في اعتبارها زيادة عدد مراكز العد وزيادة عدد الموظفين والكومبيوترات المستخدمة في كل موقع.

####

*"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل".*
*باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.*

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

**للنشر الفوري**

**28 فبراير 2012**

**للاتصال: في أطلانطا، ديبورا هيكس 5124 420 404 1 +؛ وفي القاهرة، سانا فان دين بيرغ 1060379961 20+**

## بيان تمهيدي لمركز كارتر حول انتخابات مجلس الشورى في مصر

بينما يعمل البرلمان المصري المنتخب حديثا على اختيار لجنة من 100 عضو لكتابة الدستور، فإن بعثة مركز كارتر لمتابعة انتخابات مجلس الشورى تحث ممثلي الشعب المنتخبين على التعامل مع التمثيل الضئيل جدا للمرأة في البرلمان عن طريق ضمان أن تضم لجنة كتابة الدستور بين أعضائها 30% من النساء على الأقل.

وتقول سانا فان دين بيرغ، مديرة مكتب مصر بمركز كارتر "من بين 678 عضوا منتخبا في البرلمان، هناك 14 امرأة فقط". وتضيف "هذه النتائج تثير خوفا كبيرا من أن أحد أهم الأصوات في مصر وثورتها، سوف يضيع أثناء كتابة الدستور".

وقد أصدرت بعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات بيانا تمهيديا اليوم يحتوي على توصيات أخرى مفصلة عن انتخابات مجلس الشورى.

على عكس انتخابات مجلس الشعب التي حظيت باهتمام محلى ودولي واسع، يجد مركز كارتر أن انتخابات مجلس الشورى تتسم بالافتقار إلى الاهتمام. وقد ساهم الغموض حول قيمة ودور مجلس الشورى، بالاقتران مع الطريق والاتجاه الذي تسلكه المرحلة الانتقالية ككل، في المستوى المنخفض من مشاركة الناخبين، والمرشحين، والأحزاب السياسية، ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني. وفي هذه البيئة، فإن الكثير من العيوب التقنية والعملياتية التي لاحظتها بعثة

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

مركز كارتر خلال انتخابات مجلس الشعب، تم ملاحظتها مرة أخرى في انتخابات مجلس الشورى. وقد قامت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإدخال بعض التعديلات التقنية على العملية الانتخابية، إلا أن الجو الذي تم فيه تنفيذ هذه التعديلات بالتزامن مع الحضور المنخفض للناخبين يجعل من الصعب تحديد قيمة هذه التعديلات. وبالتالي، فبينما يبدو أن نتائج الانتخابات تعكس إرادة الناخبين الذين شاركوا فيها، فإن الحضور القليل للناخبين يركز على الغموض السياسي الذي يحيط بالفترة الانتقالية حتى الآن.

**النتائج الرئيسية لبعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات:**

لقد تم اعتماد بعثة مركز كارتر لمتابعة انتخابات مجلس الشورى من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. وقد قام المركز بإرسال 30 متابعا، ينتمون إلى 19 دولة، إلى 21 محافظة من محافظات مصر الـ27. وخلال مرحلتي التصويت، قام هؤلاء المتابعين بتقييم ومتابعة التجهيزات الإدارية، والحملات، والتصويت، والفرز، بما في ذلك عمليات تقديم الشكاوي والطعون. وقد تقابل متابعو مركز كارتر مع مسؤولين حكوميين، وأحزاب سياسية، ومرشحين، وقادة دينيين، بالإضافة إلى ممثلي المجتمع المدني، والأكاديميين، ووسائل الإعلام.

وتتضمن النتائج والتوصيات الرئيسية للبعثة ما يلي:

- لاحظ متابعو مركز كارتر المستويات المنخفضة من المشاركة في انتخابات مجلس الشورى بين الناخبين، والأحزاب السياسية، والمرشحين، ووسائل الإعلام، ومنظمات المجتمع المدني.
- كان هناك غياب لحملات توعية جمهور الناخبين بانتخابات مجلس الشورى. ويكرر مركز كارتر توصياته السابقة خلال انتخابات مجلس الشعب بأنه على السلطات أن تتخذ خطوات من أجل تحسين حملات توعية وتثقيف الناخبين.
- أفاد متابعو مركز كارتر بعدم اطراد تنفيذ الإجراءات الانتخابية وعدم تنفيذها من قبل القضاة المشرفين داخل لجنة لجان الاقتراع. ومن ضمن ما يتضمنه هذا، عدم غمس إصبع الناخب في الحبر الفسفوري، وفتح اللجان متأخرا عن موعد الفتح الرسمي، وإغلاق اللجان مبكرا قبل الموعد المحدد لذلك.
- كان لقرار اللجنة القضائية العليا للانتخابات، والذي صدر في آخر لحظة، بإزالة أرقام المرشحين الفرديين من البطاقة الانتخابية أثرا سلبيا على الجهود التي بذلوها في حملاتهم الانتخابية، كما خلق صعوبات لموظفي الاقتراع أثناء عملية الفرز.

- قامت السلطات الانتخابية المصرية بإدخال عدة تعديلات تقنية خلال انتخابات مجلس الشورى منها تحسين صناديق الانتخابات والمواد الأمنية المتعلقة بذلك. وقد أفاد متابعو مركز كارتر بأن المعدات الجديدة قد حسنت من الشفافية والمحاسبة، كما أمنت تخزين الأصوات خصوصا أثناء الليل.
- لاحظ متابعو مركز كارتر أن الحملات غير القانونية أثناء فترة الصمت الانتخابي والتي كانت مصدرا للعديد من الشكاوي أثناء انتخابات مجلس الشعب، قد تضاءلت خلال انتخابات مجلس الشورى. وبشكل عام كان هناك انخفاض ملحوظ في الحملات السياسية. وبالرغم من ذلك، فإن الحملات غير القانونية التي تنتهك فترة الصمت الانتخابي، قد تم ملاحظتها من قبل متابعي مركز كارتر في عدة مناطق.
- لقد سمح الإجراء، الذي يقضي بإجراء عملية الفرز في غرف الاقتراع، بالقيام بعملية الفرز بطريقة أكثر تنظيما وكفاءة من تلك التي جرت في مراكز الفرز المركزية والتي تم استخدامها في انتخابات مجلس الشعب. ومع ذلك، لاحظ متابعو مركز كارتر أن هذه اللامركزية جعلت من المستحيل على بعض الأحزاب والمرشحين، الذين لديهم عدد محدود من الوكلاء، مراقبة عملية الفرز في كل لجان الاقتراع.
- أظهرت انتخابات مجلس الشورى الحاجة إلى ضمان إعلان النتائج التفصيلية للانتخابات في الوقت المحدد. وقد لاحظ مركز كارتر أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات لم تكشف عن جنس المرشحين الفائزين، وفي حالة المقاعد الفردية لم تكشف عن التيار السياسي الذي ينتمي إليه الفائزون. وكنتيجة لذلك اكتنف نتائج الانتخابات جو من الغموض والتكهنات.
- مازال مركز كارتر يشعر بقلق عميق تجاه التمثيل الضئيل للمرأة في المناصب العليا في الإدارة الانتخابية كمرشحات وممثلات، بالإضافة إلى عدم وجود حصة (كوتا) فعالة للوصول إلى تمثيل المرأة. ويحث مركز كارتر الأطراف المعنية، بما في ذلك لجنة كتابة الدستور، على اتخاذ خطوات حاسمة لتحسين مشاركة وتمثيل المرأة. ويمكن أن يتضمن هذا تقديم حصة للمرأة تقدر بـ30% لضمان تمثيل فعال للمرأة في البرلمان بغرفتيه.
- وتستمر عملية تقديم الطعون في كونها مصدرا للقلق. وقد لاحظ متابعو مركز كارتر الغياب المستمر للعمليات التي تتسم بالشفافية، ودقة التوقيت، والمحاسبة عن الأطراف المعنية والخاصة بعملية تقديم الشكاوي.
- وبسبب الحساسية المتزايدة تجاه المنظمات غير الحكومية الدولية، واجه متابعو مركز كارتر، في بعض الحالات، عدوانية من قبل وكلاء وممثلي الأحزاب بالإضافة إلى أسئلة

مكثفة من قبل مسؤولي الانتخابات وقوات الأمن خاصة بوضعهم والمؤسسة التي يعملون لديها.

وبكل احترام تقدم بعثة مركز كارتر التوصيات الرئيسية التالية من أجل الانتخابات في المستقبل:

**يجب توضيح دور هيئة إدارة الانتخابات في عملية الطعون مع تدريب مسؤولي الانتخابات على الموضوعات المتعلقة بذلك.** يجب أن تبادر لجنة الانتخابات بتسجيل وحفظ ونشر كل الطعون الانتخابية حتى يتعلم الطاعنون، وآخرون من نتائج طعونهم، وحتى تستطيع السلطات الانتخابية التعرف على المشاكل والمناطق الجغرافية التي قد تحتاج إلى تحسين في الانتخابات المقبلة. وأيضا، يجب توضيح عملية تقديم الطعون، كما يجب تحديد مهلة مناسبة للفصل فيها.

***يجب زيادة معايير الشفافية والمحاسبة:*** يجب أن تبادر السلطات الانتخابية ببناء الثقة بين الأطراف الانتخابية المعنية والجمهور لضمان الشفافية والمحاسبة. وتتضمن الإجراءات الخاصة التي يجب أخذها في الاعتبار تعديل القانون الخاص بسرية مداولات اللجنة القضائية العليا للانتخابات ونشر نتائج الفرز بشكل علني خارج مراكز الاقتراع في نهاية عملية الفرز.
يعتبر استكمال الانتخابات البرلمانية خطوة هامة ولكنها غير كافية في التحول الديمقراطي في مصر. ويحتاج الحفاظ على زخم التحول إلى الحكم الديمقراطي الكامل إلى خطوات أساسية إضافية من بينها:

***إلغاء قانون الطوارئ وإنهاء استخدام المحاكمات العسكرية للمدنيين:*** تعتبر قوانين الطوارئ إجراءات استثنائية يجب تبريرها باستمرار حيث يجب استخدامها، فقط، في الحالات التي تهدد الأمن القومي. ويطبق قانون الطوارئ في مصر جزئيا، ويجب إلغاؤه كاملا.

***تنفيذ عملية كتابة دستور يعبر عن جموع الشعب المصري و يأخذ في الاعتبار مختلف الآراء السياسية الموجودة في المجتمع المصري:*** من المهم أن تكون لجنة كتابة الدستور التي سيختارها البرلمان ممثلة للمجتمع المصري. وبشكل خاص يجب أن تتضمن اللجنة 30% من النساء كحد أدنى، كما يجب أن يكون هناك كوتا للمجموعات الحساسة.

***حماية المبادئ الديمقراطية، والحقوق الأساسية، والحريات في الدستور:*** عندما يتم وضع الدستور فمن الصعب تغييره. ولذلك من الضروري أن يحمي الدستور المصري الجديد حقوق

وحريات كل المصريين، وأن يتضمن فصلا واضحا بين السلطات، وأن يتم إقرار الدستور من خلال استفتاء حقيقي وذو مصداقية.

وبالنسبة لانتخابات ما بعد الفترة الانتقالية، يؤكد مركز كارتر على التوصيات الآتية:

***إنشاء لجنة مستقلة للانتخابات:*** يوصي مركز كارتر بإنشاء جهاز انتخابي دائم ومحترف وكامل الاستقلال خاص بالانتخابات المقبلة. ويجب أن يكون هناك إطار قانوني هيكلي واضح ومطرد لدعم مثل هذا الجهاز.

***إعادة تصميم كوتا النساء:*** طبقا للالتزامات الدولية، من الضروري ضمان مشاركة المرأة في الشؤون العامة ومساهمتها في الحوار المجتمعي العام. ويوصي المركز بأن تكون كوتا المرأة بنسبة 30% على الأقل لضمان تمثيل فعال للمرأة في البرلمان المصري.

***إلغاء نسبة العمال والفلاحين:*** إن استخدام التصنيفات المهنية كأساس لأهلية الترشح إنما يقوض حق الترشح بشكل اعتباطي. ولذلك يوصي مركز كارتر بإزالة هذا الشرط في الانتخابات المقبلة.
مرفق بهذا بيان مركز كارتر الكامل بخصوص انتخابات مجلس الشورى بمصر، ويمكن الحصول عليه من الرابط التالي: www.cartercenter.org، باللغتين العربية والإنجليزية. وبعد نهاية المهمة سيتم نشر تقرير مفصل يحتوي على تقييم وتوصيات مركز كارتر الخاصة بانتخابات البرلمان المصري بغرفتيه. لقد قام المركز بتقييم الانتخابات المصرية على أساس الإطار القانوني المصري وثيق الصلة بالموضوع، وطبقا لالتزامات مصر بإجراء انتخابات ديمقراطية المنصوص عليها في الاتفاقات الإقليمية والدولية. وقد قام المركز بمهمات المتابع للانتخابات طبقا لإعلان 2005 لمبادئ المراقبة الدولية للانتخابات.

####

*"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل".*

*باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.*

# الانتخابات البرلمانية في مصر 2011 – 2012

THE
CARTER CENTER

يلخص هذا البيان ملاحظات بعثة مركز كارتر لمتابعة انتخابات مجلس الشورى المصري في 2012. وبانتهاء انتخابات مجلس الشورى تكتمل انتخابات البرلمان المصري بغرفتيه. وقد تابع المركز المرحلة الأولى[1] لانتخابات مجلس الشورى في 4 فبراير 2012 وأصدر بيانا عنها. ويجيء البيان الحالي بعد نهاية المرحلة الثانية[2] من الاقتراع والتي تمت في 14–15 فبراير 2012، والإعادة والتي تمت في 22 فبراير 2012. وسيعقد مجلس الشورى أول جلسة له في 28 فبراير 2012.[3]

ولم تحظ انتخابات مجلس الشورى، والتي تمت تحت إشراف اللجنة القضائية العليا للانتخابات، إلا باهتماما قليلا من قبل الناخبين، والمرشحين، والأحزاب السياسية، ووسائل الإعلام، ومنظمات المجتمع المدني. وبينما بدت النتائج وكأنها تعكس إرادة من شاركوا فيها. فإن المستوى المتدني لحضور الناخبين يطرح السؤال حول أهمية انتخابات مجلس الشورى في المرحلة الانتقالية في مصر. ووسط النقص التقني المستمر الذي يكتنف العلمية الانتخابية، فإن البيئة الانتقالية تؤثر بشدة على المستوى الضئيل من الاشتباك. وبشكل خاص، فإن الغموض والافتقار إلى الإجماع حول الطريق والاتجاه الذي يجب أن تسلكه مصر خلال المرحلة الانتقالية يؤثر بشكل سلبي على الاهتمام العام بالانتخابات.

**البيئة الانتخابية**

منذ تولي المجلس الأعلى للقوات المسلحة السلطات التنفيذية والتشريعية الانتقالية بعد 11 فبراير 2011، شاب التوتر العلاقة بين المجلس العسكري والعديد من المواطنين المصريين، وقد تصاعد هذا التوتر، في بعض الأحيان، إلى حد العنف. وقد أدى استمرار بعض الأجزاء الرئيسية

[1] تضمنت المرحلة الأولى من انتخابات مجلس الشورى دوائر في 13 محافظة ألا وهي: الإسكندرية، وأسيوط، والقاهرة، والدقهلية، ودمياط، والفيوم، والغربية، والمنوفية، والوادي الجديد، وشمال سيناء، وقنا، والبحر الأحمر، وجنوب سيناء.
[2] تضمنت المرحلة الأولى من انتخابات مجلس الشورى دوائر في 13 محافظة ألا وهي: أسوان، والبحيرة، وبني سويف، والجيزة، والإسماعيلية، وكفر الشيخ، والأقصر، ومطروح، والمنيا، وبور سعيد، والقليوبية، والشرقية، وسوهاج، والسويس.
[3] القرار 315 الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة في 13 ديسمبر 2011.

من قانون الطوارئ، واستخدام المحاكمات العسكرية ضد المدنيين، واستخدام القوة المفرطة من قبل قوات الأمن، والهجوم على منظمات المجتمع المدني، إلى خلق مناخ من عدم الثقة.

هذا وقد رسم المجلس العسكري خريطة طريق للمرحلة الانتقالية تتضمن إجراء انتخابات مجلس الشعب الذي يتكون من 508 مقاعد، وانتخابات مجلس الشورى الذي يتضمن 270 مقعدا. وقد كلف الإعلان الدستوري للمجلس العسكري والصادر في 30 مارس 2011[4] الأعضاء المنتخبين[5] في المجلسين باختيار لجنة لكتابة الدستور مكونة من 100 عضو، وسوف يطرح الدستور للاستفتاء، وبعد ذلك يتم إجراء الانتخابات الرئاسية. وسيتم عقد الجلسة الأولى المشتركة لمجلسي الشعب والشورى في 4 مارس 2012.

ولكن مازال الغموض يكتنف كيفية تشكيل هذه اللجنة، وإذا ما كان الدستور الجديد سيتم كتابته وإقراره قبل إجراء الانتخابات الرئاسية، وإذا ما كانت هذه العملية ستتم تحت إدارة مدنية. ويكرر مركز كارتر اقتراحاته الخاصة بأن يكون للبرلمان السلطة الحصرية في اختيار لجنة كتابة الدستور، وأن تعكس هذه اللجنة المجتمع المصري بما في ذلك أن يكون 30% من عدد أعضائها من النساء، وأن تضمن اللجنة أن عملية كتابة الدستور ستأخذ في الاعتبار آراء مختلف التيارات السياسية في المجتمع المصري، كما يجب على الأطراف المعنية العمل على أن يحمي الدستور الجديد المبادئ الديمقراطية والحقوق الأساسية والحريات.

يبدو أن النجاح الذي حققه حزبا الحرية والعدالة، والنور في انتخابات مجلس الشعب (46%، و25% على التوالي)، قد أثر على الحسابات السياسية لمنافسين في انتخابات مجلس الشورى حيث أن زخم هذه الانتصارات تم النظر إليه باعتباره مقدمة لنتيجة حتمية. وأيضا، وبسبب الصفة الاستشارية لمجلس الشورى، فإن إمكانية تأثيره على صنع القرار البرلماني تصبح ضئيلة. هذه الأبعاد السياقية للبيئة التي جرت فيها انتخابات مجلس الشورى ساهمت في افتقارها إلى الكثافة والمنافسة السياسية.

[4] تم تعديل بعض مواد من دستور 1971 من خلال استفتاء أجري في 19 مارس 2011. وقد تم إلحاق هذه المواد بالإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011، والذي تضمن المواد التي استفتي عليها بتعديل طفيف في بعض الأحيان، والعديد من المواد الإضافية التي لم يتضمنها الاستفتاء.

[5] بالرغم من الاعتقاد الشائع بأن سلطة مجلس الشورى محدودة، إلا أنه يمتلك وظيفتين من المحتمل أن تؤثرا على الفترة الانتقالية. وطبقا للخطة الانتقالية التي وضعها المجلس العسكري سيقوم الأعضاء الـ180 المنتخبون في مجلس الشورى مع الأعضاء المنتخبون في مجلس الشعب باختيار لجنة من 100 عضو لكتابة الدستور.

وقد اتسمت انتخابات مجلس الشورى بمعدل منخفض جدا من الاهتمام والمشاركة بين الناخبين، والأحزاب السياسية، والمنظمات غير الحكومية. ومن بين التفسيرات الشائعة لهذا، عدم اليقين فيما يخص الهدف أو الغرض من وجود مجلس الشورى، ويرجع هذا، جزئيا، إلى التثقيف غير الكافي للناخبين، والإجهاد الذي أصاب الناخب.[6] وبينما وصلت نسبة الحضور في انتخابات مجلس الشعب إلى أكثر من 55% شهدت انتخابات مجلس الشورى انخفاضا حادا وصل إلى ما يقل عن 14% في الجولات الأولى، وأقل من 7% في جولات الإعادة.[7]

وقد بدأت المرحلة الثانية من الانتخابات في 14 فبراير 2012، في أعقاب وفاة أكثر من 70 شخصا بعد انتهاء مباراة لكرة القدم في بورسعيد في 1 فبراير 2012. وقد تم التعامل مع سلسلة المظاهرات التي تبعت المأساة بالقوة المميتة من قبل قوات الأمن مما أدى إلى وفيات إضافية الأمر الذي ساهم في انخفاض الاهتمام بانتخابات مجلس الشورى. وبالمثل فإن تركيز وسائل الإعلام على الجدل الدائر حول التحقيقات مع المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية، والتخمين المكثف حول استعدادات الانتخابات الرئاسية والمرشحين المحتملين للرئاسة، كل هذا قد زاد من تشتيت الانتباه لهذه الانتخابات.

**خلفية انتخابات مجلس الشورى**

تم إنشاء مجلس الشورى طبقا لدستور 1971 كمجلس استشاري للبرلمان وقد تم انتخابه للمرة الأولى عام 1980. وقد شكلت كل محافظة من محافظات مصر الـ27 دائرة انتخابية واحدة باستثناء محافظات القاهرة والجيزة والدقهلية حيث قسمت كل محافظة إلى دائرتين، مما جعل مجموع الدوائر 30 دائرة. وحدد القرار 2011/122[8] الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة حدود هذه الدوائر كما خصص لها المقاعد. ويتكون مجلس الشورى من 270 مقعدا، منها 180 مقعدا بالانتخاب و90 مقعدا يقوم الرئيس بتعيينها. ومثلما هو الحال بالنسبة لمجلس الشعب، فهناك حصة 50% من العمال والفلاحين.[9] ومن الـ180 مقعدا، يتم انتخاب 60 مقعدا

[6] بدأت انتخابات مجلس الشعب في 28 نوفمبر 2011 وانتهت في 22 يناير 2012. ولم يكن هناك ستة أيام انتخابية فقط (يومان لكل مرحلة من المراحل الثلاث)، بل كان هناك يومان للإعادة لكل مرحلة، وأيام عديدة إضافية لإعادة الانتخابات في الدوائر المطعون عليها.

[7] 15إن المعلومات عن نسب الحضور قد تشوهت بسبب إعادة انتخابات القائمة في المنوفية وقنا خلال المرحلة الأولى، وإعادة انتخابات القائمة في الأقصر خلال المرحلة الثانية.

[8] تم إصداره 26 سبتمبر 2011.

[9] تم تعريف مصطلحي "الفلاح" و"العامل" في المادة الثانية لقانون مجلس الشعب. (ومن الجدير بالذكر أن هذه التعريفات لا يتضمنها القانون الانتخابي الأساسي لمجلس الشورى وهو القانون رقم 120 لسنة 1980 والخاص بانتخابات مجلس الشورى بشكل مباشر.) ويقصد بالفلاح من تكون الزراعة عمله الوحيد ومصدر رزقه الرئيسي، ويكون مقيما في الريف وبشرط ألا يحوز هو وزوجته وأولاده القصر ، ملكا أو إيجارا ، أكثر من عشرة أفدنة. ويعتبر عاملا من يعتمد بصفة رئيسية على دخله بسبب عمله اليدوي أو الذهني في الزراعة أو الصناعة أو الخدمات ، ولا يكون منضما إلى نقابة مهنية أو يكون مقيدا في السجل التجاري أو من حملة المؤهلات العالية.

بالنظام الفردي، حيث يمكن أن يكون المرشحون مستقلين أو منتمين إلى حزب ما، ويحدد فوزهم عن طريق نظام الأغلبية المطلقة في 30 دائرة انتخابية ذات مقعدين. كما يتم انتخاب أربعة مقاعد في كل من الدوائر الانتخابية الثلاثين بنظام القائمة، والذي يجري بين أربع قوائم لمرشحي الأحزاب التي تشكلها الأحزاب أو الائتلافات.

ويجب أن تتضمن كل قائمة حزبية مرشحة واحدة، على الأقل، ليسمح للقائمة بالتنافس في الانتخابات، ولكن تكوين القائمة لا يحدد موقع المرشحات في القائمة. ولأن الحد الأقصى للمرشحين في قائمة واحدة هو أربعة مرشحين، فقد أدت هذه القاعدة إلى أن 25% من مرشحي القائمة هن من النساء. ومثلما حدث في انتخابات مجلس الشعب، فقد تم وضع المرشحات في النصف الأسفل لهذه القوائم، حيث أحتل ما يزيد على 80% منهن الوضع الثالث والرابع. وبالنسبة للمرشحات اللاتي تنافسن في الدوائر الفردية، فقد شكل حجم الدوائر الانتخابية (أي حجم المحافظات) تحديا لجمع موارد كافية للحملة من أجل التنافس بفاعلية. ونتيجة لهذا، ومثلما كانت النتيجة في انتخابات مجلس الشعب، فإن تمثيل المرأة، في مجلس الشورى، يعتبر ضئيلا جدا، حيث فازت المرأة بـ5 مقاعد من مجموع 180 مقعدا بالانتخاب (أو أقل من 3%). وبدون بذل جهود مشتركة بين القيادات السياسية والانتخابية، فمن المحتمل أن يبقى تمثيل المرأة في الحكومة تحت المستويات المنصوص عليها في التزامات مصر الدولية. وللوفاء بهذه الالتزامات،[10] يحث مركز كارتر الأطراف المعنية، بما في ذلك لجنة كتابة الدستور، أن تتخذ خطوات نهائية لتعزيز مشاركة وتمثيل المرأة.

تم إجراء انتخابات مجلس الشورى على مرحلتين في 13 محافظة في المرحلة الأولى، و14 محافظة في المرحلة الثانية. وقد كانت قوائم الناخبين في انتخابات مجلس الشورى هي نفس القوائم التي استخدمت في انتخابات مجلس الشعب في 20 يوليو 2011.[11] وتتطلب القائمة من الناخبين التصويت في مراكز اقتراع معينة. وقد تم تسجيل أقل من 50 مليون ناخب بقليل لانتخابات مجلس الشورى، منهم 365 ألف تم تسجيلهم في الخارج. وقد تم إجراء عملية تسجيل المرشحين والقوائم لمجلس الشورى في نفس الوقت مع مجلس الشعب وذلك في أكتوبر 2011[12].

(ويستثنى من ذلك أعضاء النقابات المهنية من غير حملة المؤهلات العالية، وكذلك من بدأ حياته عاملا وحصل على مؤهل عال ، وفى الحالين يجب لاعتبار الشخص عاملا أن يكون مقيدا في نقابة عمالية.) ولا تتغير صفة العامل بعد انتهاء خدمته طالما توافرت فيه الشروط السابقة ويكون مقيداً في نقابة عمالية.

[10] الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 7 تنص على أن تقوم الدول الأطراف بالقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة وبوجه خاص تكفل للمرأة الحق في التصويت في جميع الانتخابات وأهلية الانتخاب؛ والمشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة وفي شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية؛ والمشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية.

[11] قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 5 مكرر.

[12] اللجنة القضائية العليا للانتخابات، القرار 2011-11، المادة 1.

وقد تم تسجيل 2036 مرشحا للتنافس على 60 مقعدا في الانتخابات الفردية، بينما تم تسجيل 272 قائمة للتنافس على 120 مقعدا في انتخابات القوائم.

**الإدارة الانتخابية والإطار الانتخابي**

تشرف على السلطة الانتخابية الانتقالية المصرية لجنة قضائية كاملة، ألا وهي اللجنة القضائية العليا للانتخابات.[13] وتشرف اللجنة القضائية العليا للانتخابات على أمانة عامة قضائية وحكومية مختلطة[14] مسؤولة عن تنسيق وتطبيق الإجراءات الانتخابية. وتتلقى اللجنة القضائية العليا للانتخابات دعما في عملها من قبل لجان انتخابية فرعية مكونة من قضاة فقط في كل محافظة إلى جانب لجان عامة في كل دائرة. وعند عمليات الاقتراع والفرز، يشرف القضاة مباشرة على عمل الموظفين القادمين من الخدمة المدنية المحلية (غالبا من بين مدرسي وزارة التربية والتعليم)، فيما تشرف اللجان الانتخابية القضائية على مراكز الفرز في انتخابات مجلس الشورى.

ويعتبر عدم وجود عنصر نسائي في المستويات العليا بين المسؤولين على العملية الانتخابية عاملا مثيرا للقلق المستمر في التكوين الحالي للجنة القضائية العليا للانتخابات واللجان الانتخابية.[15] وطبقا للتشريع الحالي يجب شغل هذا المنصب من بين النساء أصحاب المناصب القضائية. وتتضمن أهمية تمثيل المرأة في الانتخابات وجودهن، أيضا، في الإدارة الانتخابية، وبشكل خاص لأخذ آرائهن في الاعتبار على مستوى تشكيل السياسات من أجل ضمان معالجة قضايا النوع الاجتماعي على مستوى القرارات التنفيذية. ولضمان أن تأخذ السياسات الانتخابية كل هذا بعين الاعتبار، يوصي مركز كارتر بأن يتضمن أي تشكيل مستقبلي للإدارة الانتخابية شروطا خاصة لتمثيل المرأة في المستويات العليا. وكإجراء انتقالي يحث مركز كارتر السلطات الانتخابية المصرية على أن تأخذ في الاعتبار تطبيق لجنة استشارية عليا تختص بقضايا المرأة لتقديم المشورة للجنة القضائية العليا للانتخابات على المستوى التنفيذي.

[13] سميت اللجنة القضائية العليا للانتخابات باللجنة العليا للانتخابات طبقا لقانون 73 الصادر في 1956 بعد التعديل، غير أن اللجنة قامت بتغيير اسمها.

[14] قانون مباشرة الحقوق السياسية، المادة 3 مكرر (1)، قانون 73 الصادر في 1956. تتكون الأمانة العامة المسؤولة عن تطبيق الانتخابات، من قضاة وممثل من وزارة الداخلية، ووزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، ووزارة الدولة للتنمية الإدارية.

[15] الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 7 تنص على أن تقوم الدول الأطراف بالقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة وبوجه خاص تكفل للمرأة الحق في التصويت في جميع الانتخابات وأهلية الانتخاب؛ والمشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة وفي شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية؛ والمشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية.

إن استقلال اللجنة القضائية العليا للانتخابات ليس منصوصا عليه بطريقة مباشرة في الإعلان الدستوري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة. وكسلطة تنفيذية وتشريعية في المرحلة الانتقالية، لديه القدرة على تعريف وتقييد أعمال اللجنة القضائية العليا للانتخابات بواسطة تعديلات تشريعية مما يقلل من استقلالية السلطة الانتخابية من الناحيتين القانونية والعملية. وقد تم عمل مراجعات رئيسية على القوانين الانتخابية منذ 19 مايو 2011[16]، التي كانت موضوعا لتعديلات تدريجية مستمرة. وقد تم تعيين اللجنة القضائية العليا للانتخابات في 19 يوليو 2011، وتم الإعلان عن انتخابات مجلسي الشعب والشورى في 27 سبتمبر 2011.

لقد كان لدى اللجنة القضائية العليا للانتخابات وقتا قصيرا للغاية للإجراءات الإنشائية، وتعريف العلاقات بين المؤسساتية، وتطور العمليات الانتخابية، وتدريب الموظفين. ومع ذلك فقد اكتسب موظفو السلطة الانتخابية خبرة كبيرة أثناء المراحل الثلاث لانتخابات مجلس الشعب، ومرحلتي انتخابات مجلس الشورى. وتدريجيا، أصدرت اللجنة القضائية العليا للانتخابات كتيبات إرشادية للقضاة المشرفين، ولكن مثلما كان الحال علية في انتخابات مجلس الشعب، لم تكن هذه الكتيبات في متناول اليد إلا قبل بدء عمليات الاقتراع للمرحلة الأولى ببضعة أيام كما كانت تفتقر إلى التفاصيل في بعض المجالات. وقد أدى الافتقار إلى إطار إجرائي متكامل لتوفير تفسير معياري ومطرد لمختلف الشروط القانونية إلى الغموض، مما دفع القضاة المشرفين إلى استخدامهم حكمهم الشخصي لتطبيق إجراءات معينة.[17] ونتيجة لذلك، أفاد متابعو مركز كارتر بأن تطبيق الإجراءات من قبل القضاة المشرفين كان غير مطرد. ولذلك يحث مركز كارتر السلطات الانتخابية المصرية على تطوير إطار إجرائي متكامل للانتخابات المستقبلية إلى جانب منهج تدريب لمسؤولي الانتخابات يضمن معاملة إجرائية مطردة.[18]

صرحت المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بأن الانتخابات يجب أن تتم تحت إشراف سلطة انتخابية مستقلة.[19] وفي هذا الإطار يوصي مركز كارتر بأن ينص الدستور المقبل على استقلالية السلطة الانتخابية المصرية. ولكن، ما يؤثر على هذه الاستقلالية هو قدرة السلطة الانتخابية ليس فقط على الإشراف على الانتخابات، بل أيضا على تطبيق هذه الانتخابات.

[16] انظر القرار رقم 46 للمجلس الأعلى للقوات المسلحة الصادر في 19 مايو، 2011، وما يليه.
[17] يعتبر إجراء غمس الإصبع في الحبر الفسفوري، ومساعدة الناخبين الأميين ( لا ينص القانون على ذلك)، والتأكد من صلاحية بطاقات التصويت التي تم تسويدها، ومعالجة الطعون، كلها مجالات لاحظ فيها متابعو مركز كارتر تضاربا في الإجراءات بين قضاة وموظفي مراكز الاقتراع.
[18] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة 19: "وينبغي [...] أن تكون الانتخابات نزيهة وحرة تجري دوريا في إطار قوانين تضمن ممارسة حقوق الانتخاب ممارسة فعلية."
[19] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة 11.

وتعتمد اللجنة القضائية العليا للانتخابات على وزارة الداخلية في تطبيق عمليات انتخابية أساسية، ولكنها ليست لديها القدرة على الإشراف الكامل على هذه العمليات. ولذلك يوصي مركز كارتر بإنشاء إدارة انتخابية محترفة ودائمة ذات فروع في كل محافظات مصر.

إن تكلفة الانتخابات ليست بسيطة. وكما تم تداوله في وسائل الإعلام فقد قدرت اللجنة القضائية العليا للانتخابات تكلفة انتخابات مجلس الشورى بحوالي مليار جنيه مصري. وبالتالي فإن التعرف على بعض الفرص لتخفيض تلك التكلفة والتي لا تقلل من جودة هذه الانتخابات أو دوريتها يجب أن يؤخذ عين الاعتبار. وبالنسبة لانتخابات مجلس الشورى، وبالتوافق مع ملاحظات مركز كارتر بالنسبة لانتخابات مجلس الشعب، فقد يقدم النظام الانتخابي فرصا عدة لتخفيض تكلفة الانتخابات المصرية. وعلى سبيل المثال، فإن استبدال نظام الأغلبية المطلقة بالنسبة للانتخابات الفردية بنظام الأغلبية الضئيلة سوف يزيل الحاجة إلى انتخابات الإعادة. كما أن التخلص من كوتا الفلاحين والعمال سوف يؤدي إلى تبسيط عمليات إدارة الانتخابات. ولذلك يوصي مركز كارتر بأن تؤخذ عملية تبسيط النظام الانتخابي بعين الاعتبار، مع النظر إلى جعل الانتخابات المستقبلية فعالة الكلفة.

لقد كان الإقبال القليل على انتخابات مجلس الشورى متوقعا من قبل الأطراف الانتخابية المعنية بما في ذلك الإدارة الانتخابية. وكانعكاس لذلك، تم إجراء بعض التعديلات الإجرائية المذكورة أدناه بالنسبة لانتخابات مجلس الشورى. وبسبب من هذا الإقبال القليل لم تكن هذه التعديلات بمستوى التوتر الإجرائي الذي سببته المنافسة الشديدة والإقبال العالي لانتخابات مجلس الشعب. ولذلك فإن تنفيذ مثل هذه الإجراءات التي تمت مراجعتها لم يختبر تحت ضغط المنافسة الشديدة للانتخابات.

وقد لاحظ متابعو مركز كارتر انخفاض الضغط الواقع على مسؤولي الانتخابات أدى إلى تعامل غير رسمي مع الإجراءات. وعلى سبيل المثال، فإن دقة مواعيد حضور القضاة واستكمالهم لإجراءات فتح مراكز الاقتراع والتي تحسنت خلال انتخابات مراحل انتخابات مجلس الشعب، هذه الدقة قد ساءت أثناء انتخابات مجلس الشورى؛ كما أن غمس إصبع الناخب في الحبر الفسفوري كإجراء وقائي ضد التصويت المتعدد أصبح أقل تطبيقا وخلال المرحلة الثانية لوحظ أنه في بعض الحالات لم يتم تطبيقه على الإطلاق؛ وأيضا لاحظ متابعو مركز كارتر، بعد أيام قليلة من عدم إقبال الناخبين، بعض الحالات من إغلاق مراكز الاقتراع قبل موعد إغلاقها الرسمي في السابعة مساء وفي حالتين، خلال المرحلة الثانية، لاحظ متابعو مركز كارتر بدء

عملية الفرز قبل إغلاق اللجنة. وأخيرا، لوحظ وجود قوات الأمن بكثرة داخل مراكز الاقتراع، كما تم إطالة أمد وعرقلة دخول المتابعين إلى مراكز الاقتراع بسبب الأسئلة الكثيرة من قبل قوات الأمن. وبالتالي كلما تقدمت انتخابات مجلس الشورى خلال مرحلتيها، لوحظ استمرار هذه الانتهاكات للإجراءات.

**بيئة المتابعة**

لقد لاحظ متابعو مركز كارتر مستوى منخفض جدا من المشاركة في انتخابات مجلس الشورى من قبل منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية، بالإضافة إلى المرشحين ووكلاء الأحزاب. وفيما بين الأحزاب السياسية والمرشحين، كان المستوى المنخفض لمشاركة الوكلاء والممثلين يعود إلى عدة عوامل، بما في ذلك استنفاذ موارد الحملات منذ انتخابات مجلس الشعب، وخيبة الأمل من المرحلة الانتقالية، وعدم الاهتمام بانتخابات مجلس الشورى. وقد أشارت المناقشات مع ممثلي المجتمع المدني إلى أن العديد من المنظمات لم تتابع الانتخابات نتيجة للتصور المسبق الخاص بعدم الاهتمام وعدم أهمية مجلس الشورى، إضافة إلى قرار هذه المنظمات بالحفاظ على مواردها من أجل الاستفتاء الدستوري المتوقع والانتخابات الرئاسية. وفي بعض الحالات، قيل إن التوتر الناتج عن التحقيقات المستمرة مع منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية هو السبب في الانسحاب من متابعة الانتخابات.

وقد واجه متابعو مركز كارتر، في حالتين اثنتين، سلوكا عنيفا يكاد يكون عدوانيا، من قبل ممثلي الأحزاب. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ المتابعون كثرة الأسئلة من قبل مسؤولي الانتخابات وقوات الأمن فيما يخص وضعهم، وسلطاتهم، والمؤسسة التي ينتمون إليها. ومن الجدير بالذكر أنه في بعض الحالات الأخرى كانت هذه الأسئلة تعود إلى الفضول بخصوص البيئة الصعبة الحالية التي تواجهها بعض المنظمات غير الحكومية الأخرى. وبالنسبة للمستقبل وخاصة ما يتعلق بالانتخابات بما في ذلك الانتخابات الرئاسية، والاستفتاء الدستوري والتي سيتم إجراؤها لاحقا في 2012، يحث مركز كارتر السلطات الانتخابية على منح الاعتماد لمنظمات المتابعة المحلية والدولية في أقرب فرصة ممكنة مما سيؤدي إلى تعزيز شفافية العملية الانتخابية عن طريق ضمان إتاحة الفرصة لمتابعين محايدين لمتابعة كافة عناصر العملية الانتخابية والإفادة عنها.

**الاقتراع**

أدت الخبرة التي كونتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات، خلال انتخابات مجلس الشعب، إلى عدة تعديلات فيما يخص العملية الانتخابية. فالبطاقات الانتخابية التي استخدمت في انتخابات مجلس الشعب تم استخدامها في انتخابات مجلس الشورى، ولكن تم إجراء تعديل على البطاقات الانتخابية الخاصة بالانتخابات الفردية حيت تم إزالة الرقم الخاص بكل مرشح من البطاقة. وقد أرسلت اللجنة القضائية العليا للانتخابات إخطارا يشير إلى أن هذا التعديل كان بغرض أن يتجنب الناخبون الارتباك، حيث أن انسحاب المرشحين سيؤدي إلى اضطراب ترتيب المرشحين. ومع ذلك فقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن إزالة هذه الأرقام قد خلق مشكلتين أساسيتين. المشكلة الأولى، أن العديد من المرشحين قد قالوا للمتابعين إنهم قد قاموا بحملات لاطلاع الناخبين الأميين على هوية البطاقة على أرقامهم الموجودة في البطاقة الانتخابية، وبالتالي أدت إزالة هذه الأرقام إلى إحباط جهودهم. أما بخصوص المشكلة الثانية، فقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن عدم وجود الأرقام جعل عملية الفرز أكثر صعوبة. وقد ظهرت هذه الصعوبة عندما اضطر موظفو الفرز إلى استخدام أسماء المرشحين لفرز الأصوات، الأمر الذي استغرق وقتا أطول، وفي بعض الحالات، سبب صعوبات نتيجة تشابه أسماء المرشحين. ولتجنب هذه الصعوبات في المستقبل، يوصي مركز كارتر بالإبقاء على أرقام المرشحين في البطاقات الانتخابية لدعم عملية الحملات السياسية ولتسهيل مشاركة الناخبين الأميين. ولتجنب مشاكل أرقام المرشحين على بطاقة التصويت، يمكن تمديد المهلة المحددة لانسحاب المرشحين من 15 يوما، كما ينص القانون الآن، إلى 30 يوما ويجب تطبيق هذا بحسم.

ومن التحسينات التي تم إجراؤها، كان هناك استبدال صناديق الانتخابات الخشبية والصناديق المصنوعة من زجاج البلكسي والتي كان يتم إغلاقها بالأقفال، والقماش والشمع، بصناديق بلاستيكية ذات غطاء بلاستيكي به فتحة يمكن تأمينها من خلال أقفال ذات أرقام دقيقة وفريدة.[20] وقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن هذه الصناديق تبدو أكثر أمانا ودقة (عن طريق التأكد من أرقام الأقفال) من قبل وكلاء الأحزاب والمرشحين، عند تخزينها ليلا وإعادة فتحها في اليوم الثاني من الاقتراع. كما لاحظ متابعو مركز كارتر أيضا أن بخلاف المرحلة الأولى، حيث واجه

[20] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة 20: "ويجب أن تضمن ... سلامة صناديق الاقتراع وأن تفرز الأصوات في حضور المرشحين ووكلائهم. وينبغي أن تدقق جهات مستقلة في عملية الاقتراع وفرز الأصوات وتتاح إمكانية المراجعة القضائية أو غيرها من الإجراءات المشابهة لضمان ثقة الناخبين بأمانة الاقتراع وفرز الأصوات ويجب توفر المساعدة المتاحة للمعوقين، فاقدي البصر، أو الأميين عن طريق جهات مستقلة. كما يجب السعي لاطلاع الناخبين على هذه الضمانات على أكمل وجه."

بعض القضاة صعوبات في التعامل مع الأقفال الجديدة ففي قرابة كل الحالات خلال المرحلة الثانية، كان مسؤولو الانتخابات يبدون أكثر ثقة في التعامل مع المعدات الجديدة. وكما ذكر آنفا، فإن التعامل مع الحبر الفسفوري كان أقل اطرادا وصرامة مما كان الوضع عليه في انتخابات مجلس الشعب. وفي معظم الحالات قام القضاة المشرفون بمساعدة الناخبين الأميين من خلال طرق عديدة وغير مطردة.[21]

وقد لوحظ انخفاض الحملات غير القانونية خلال فترة الصمت الانتخابي، والتي كانت مصدرا للعديد من الشكاوي أثناء انتخابات مجلس الشعب، خلال انتخابات مجلس الشورى إلى جانب انخفاض للحملات السياسية. وبالرغم من ذلك لاحظ متابعو مركز كارتر وجود حملات غير قانونية في عدد من المناطق.

**عملية الفرز**

خلال المرحلة الثانية، استمرت اللجنة القضائية العليا للانتخابات في فرز الأصوات داخل لجان الاقتراع، الأمر الذي كان قد تم تقديمه أثناء المرحلة الأولى من انتخابات مجلس الشورى. وقد لوحظ، على نطاق واسع، أن لامركزية الفرز هذه قد سمحت لمسؤولي الانتخابات القيام بالفرز في بيئة أكثر تحكما عما كانت عليه الحال في مراكز الفرز التي تم استخدامها في انتخابات مجلس الشعب، حيث كان الفرز يتم في مواقع مركزية لكل لجان الاقتراع في خمس دوائر انتخابية على الأقل. هذا وقد أخبر العديد من الأحزاب والمرشحين متابعو مركز كارتر بأن هذه اللامركزية جعلت من المستحيل للأعداد المحدودة من الوكلاء متابعة الفرز في كل لجان الاقتراع. وقد كان الحال هكذا، خاصة، في الانتخابات الفردية.

أحد الإجراءات الرئيسية في أي عملية انتخابية هي المعايير التي يتم على أساسها احتساب ما إذا كان الصوت صالحا أم باطلا،[22] أي ما إذا كانت البطاقة قد تم تسويدها بطريقة تسمح باحتسابها في عملية فرز الأصوات. وقد لوحظ في انتخابات مجلس الشعب أنه قد تم تسجيل أعداد متزايدة من الأصوات الباطلة خلال المراحل الثلاث للانتخابات. وبما أن انتخابات مجلس

[21] لقد قام بعض القضاة بتسويد بطاقات الناخبين بشكل علني، وأحيانا داخل لجنة الاقتراع، وأحيانا أخرى رفض القاضي تسويد البطاقة ولكن أعطى الناخب إرشادات في كيفية تسويدها. وفي بعض الحالات الأخرى قام القاضي بذكر عملية المساعدة في تقريره/ها، بينما البعض الآخر لم يبد أنه فعل ذلك.

[22] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)، حق التصويت؛ المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة 19: "وينبغي [...] أن تكون الانتخابات نزيهة وحرة تجري دوريا في إطار قوانين تضمن ممارسة حقوق الانتخاب ممارسة فعلية."

الشورى قد استخدمت نفس البطاقات التي استخدمت في مجلس الشعب، فقد كان من المتوقع أن ينخفض عدد الأصوات الباطلة خلال هذه الانتخابات. ولكن معدل الأصوات الباطلة التي تمت الإفادة عنها من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات قد تزايد خلال انتخابات مجلس الشورى. ويوصي مركز كارتر بشدة أن يتخذ مسؤولو الانتخابات خطوات لكي: 1) توحيد المعايير التي تحدد ما إذا كان الصوت صالحا أم باطلا، 2) التأكد من أن القضاة، وموظفي الاقتراع، والمرشحين، والأحزاب، والأطراف الانتخابية المعنية الأخرى على معرفة بهذه المعايير، 3) ضمان إتاحة الفرصة لممثلي الأحزاب والمرشحين، والمتابعين، وآخرين لمتابعة عملية التأكد من صلاحية الأصوات.

وفي العديد من الحالات قام القضاة ومسؤولو الأمن بمنع متابعي مركز كارتر ووكلاء الأحزاب والمرشحين من دخول غرف الفرز حيث سمحوا، فقط، لمسؤولين غير انتخابيين، بمتابعة العملية من الخارج. وقد لاحظ متابعو المركز أن هذا كان بسبب الفراغ المحدود داخل غرف الفرز في العديد من الحالات. وبالتالي فبينما تم اعتبار لامركزية عملية الفرز من خلال توزيعها على لجان الاقتراع تحسينا بالنسبة للعديد من عناصر عملية الفرز، فقد أدت لإلى انخفاض الشفافية بالنسبة لوكلاء المرشحين والأحزاب، والمتابعين.[23] ولكي يتم التأكد من شفافية هذه العملية في أي انتخابات مستقبلية، يوصي مركز كارتر بأن تقوم السلطات الانتخابية مراكز للاقتراع والفرز تسمح بدخول عدد كاف من وكلاء المرشحين والأحزاب والمتابعين.
وقد أخبرت اللجنة القضائية العليا للانتخابات مركز كارتر بأنه ليس من المطلوب، رسميا، من القضاة الإعلان عن أو وضع نسخة من نتائج الفرز في لجنة الاقتراع. ومع ذلك، لاحظ متابعو مركز كارتر أن القضاة المشرفين، في العديد من الحالات، قاموا بإعلان النتائج لأي من وكلاء الأحزاب أو المرشحين الموجودين. ويعتبر هذا خطوة إيجابية، ويوصي مركز كارتر بأن يقوم كل القضاة بإعلان نتائج الفرز رسميا داخل لجان الاقتراع بعد انتهاء عملية الفرز.

وبعد ذلك احتفظ القضاة بالبطاقات الانتخابية التي استعملت والتي لم تستعمل، ومحضر لجنة الاقتراع، وأوراق الاقتراع، واستمارات الفرز لنقلها إلى مراكز العد على مستوى المحافظة. ومن الملاحظ أن القضاة قد قاموا بوضع استمارات الفرز في أظرف لنقلها. وفي بلاد أخرى يتم استخدام أكياس خاصة، تظهر أي عبث قد يكون تم بها، في عملية النقل مما يحمي مسؤولي

[23] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25 على "حق المشاركة في الأمور السياسية، وحق التصويت، والحق في الفرص المتساوية للحصول على الخدمات العامة"، الفقرة 20: "ويجب أن تضمن ... سلامة صناديق الاقتراع وأن تفرز الأصوات في حضور المرشحين ووكلائهم."

الانتخابات من الاتهام بالعبث بالاستمارات خلال عملية النقل.[24] ولتعزيز الشفافية والمحاسبة والدقة، يحث مركز كارتر السلطات الانتخابية أن تطلب من القضاة المشرفين ضمان نقل أوراق الاقتراع والفرز في هذه الأكياس الخاصة إلى مراكز العد.

**احتساب الأصوات**

تم إجراء عملية احتساب الأصوات في مراكز العد الموجودة في كل من الدوائر الانتخابية الثلاثين. وقد سافر القضاة المشرفون بمصاحبة عدد من موظفي الاقتراع من مركز الاقتراع إلى مركز العد ومعهم البطاقات الانتخابية، وسجل رسمي بأوراق الاقتراع والفرز. وفي مركز العد، يقوم القضاة وموظفوهم بتسليم البطاقات الانتخابية وأوراق الاقتراع والفرز إلى اللجان الفرعية. وقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن الفصل بين الفرز والعد سمح بإدارة مراكز العد بطريقة أكثر تنظيما مما كان عليه الوضع في مراكز الفرز خلال انتخابات مجلس الشعب.

ومع ذلك فقد واجه مركز كارتر صعوبات مستمرة في الدخول إلى مراكز العد. ففي بعض الحالات تم إعاقة متابعي مركز كارتر من دخول الموقع من قبل مسؤولي قوات الأمن بالرغم من أنه قد تم اعتمادهم كما أنهم يحملون بطاقة تعريف من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. وفي حالتين، رفض رئيس مركز العد دخول متابعي مركز كارتر بدون خطاب إضافي مختوم من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. وفي كل الحالات تم حل هذه المشاكل، وبالرغم من ذلك فقد ألقت هذه المشاكل الضوء على القلق المستمر من أن قوات الأمن المسؤولة عن دخول هذه المواقع يجب أن تكون تحت إشراف السلطات الانتخابية بطريقة أوضح من ذلك، كما يجب تدريبهم بشكل أفضل بخصوص الأشكال المختلفة للاعتماد والاستحقاقات التي يتم منحها للأطراف المعنية المختلفة في العملية الانتخابية. ويعتبر دور المتابعين المحليين والدوليين وسيلة مهمة للغاية لتقوية شفافية ومصداقية العملية الانتخابية ولذلك فمن المهم ضمان دخول المتابعين المعتمدين إلى مراكز الاقتراع والفرز بدون إعاقة. ويكرر مركز كارتر توصيته بأن يشرف مسؤول قضائي على دخول مواقع الاقتراع وتنسيق ذلك مع قوات الأمن، وأن يتم تدريب قوات الأمن، بشكل أفضل، فيما يخص دورها وواجباتها في العملية الانتخابية.

[24] سبق ذكره؛ انظر أيضا الممارسة السليمة المنصوص عليها في الدليل للمراقبة المحلية للانتخابات لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الفقرة 2.5.4، والتي تؤكد على أهمية "الإجراءات الأمنية والضمانات ضد التزوير: لضمان أخذ الإجراءات الملائمة لأمن مراكز الاقتراع وأوراق وصناديق الاقتراع خلال وبعد عملية الاقتراع وخلال وبعد الفرز".

وقد لاحظ متابعو مركز كارتر أن أوراق الاقتراع التي سلمها القضاة المشرفون قامت اللجان الفرعية، التي تم توزيعها على مناطق جغرافية فرعية في الدائرة الانتخابية، بالتأكد منها تحت الإشراف الشامل للجان الانتخابية. وعند التأكد منها بنجاح تم تسليم الاستمارات إلى موظفين إداريين يعملون على الكمبيوتر لإدخال المعلومات في بيانات مجدولة. كما لاحظ متابعو مركز كارتر أن إدارة هذه العمليات كانت منتظمة كما كان بوسع وكلاء الأحزاب والمرشحين متابعة هذه العملية في غالبية الأحيان. ولكن في بعض مراكز العد، لم يكن بوسع المتابعين والوكلاء دخول المنطقة التي يتم فيها إدخال النتائج إلى الكمبيوترات. [25] وفي انتخابات أكثر تنافسية يمكن لهذه الأشياء أن تصبح أكثر حساسية وموضوعا للشكوى. ولذلك يوصي مركز كارتر بأن يتم تنظيم مراكز العد لضمان المتابعة المباشرة للوكلاء والمتابعين لعملية إدخال المعلومات.

وفي المرحلة الثانية لانتخابات مجلس الشورى، قامت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإجراء اختبار محدد لنظام تكنولوجي جديد لاحتساب الأصوات في دائرتي محافظة الجيزة الأولى والثانية. ولفترة وجيزة، استخدم هذا النظام تطبيقا على الإنترنت قام باستخدامه الموظفون المدربون في مراكز العد للإدخال الفوري لمعلومات الاقتراع والفرز مزود مركزي وقاعدة بيانات. كما استخدم النظام مختلف الإجراءات الأمنية لدخول المزود المركزي عن طريق شبكة خليوية. وقد لاحظ متابعو مركز كارتر في دائرة الجيزة الأولى أن النظام كان يبدو وكأنه يعمل بسهولة، وسمح بإدخال المعلومات بطريقة أسرع من طريقة نظام البيانات المجدولة. ولكن في دائرة الجيزة الثانية تم الإفادة بأن الحد الأقصى لعرض النطاق الترددي للشبكة الخليوية قد تم الوصول إليه، وبالتالي لم يستطع العاملون استخدام هذا التطبيق. ونتيجة لذلك، أعاد مركز العد في دائرة الجيزة الثانية استخدام نظام البيانات المجدولة لعملية الاحتساب. ويعترف مركز كارتر بأن إدخال أي تكنولوجيا جديدة إلى عملية انتخابية قد يشكل تحديا في أي بيئة. وبالرغم من ذلك، تؤكد هذه التحديات على وجوب تقييم الكنولوجيات الجديدة، وتصميمها، واختبارها بشكل صارم قبل تطبيقها، كما يجب حماية الانتخابات نفسها من التجربة والخطأ. ولذلك يحث مركز كارتر اللجنة القضائية العليا للانتخابات على تقوية عمليات البحث والتطوير والاختبار الداخلية لتفادي المخاطرات غير الضرورية في الانتخابات المقبلة.

[25] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة 20؛ وقد لاحظ المعهد الانتخابي لاستدامة الديمقراطية في أفريقيا أن "الإجراءات الخاصة بالفرز يجب أن تكون معروفة لدى مسؤولي الانتخابات، ووكلاء الأحزاب الذين من المسموح لهم بالحضور عند عملية الفرز وأية أشخاص مخول لهم ذلك". المعهد الانتخابي لاستدامة الديمقراطية في أفريقيا ومنتدى اللجنة الانتخابية لدول منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، معايير إدارة ومراقبة وملاحظة الانتخابات في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ص 26.

ومثلما كان عليه الحال في انتخابات مجلس الشعب بالنسبة للتصويت في الخارج، فقد سمح للناخبين المصريين الذين يتمتعون بحق الانتخاب بالمشاركة في انتخابات مركز الشورى. وبعد أن تم تسجيلهم قبل انتخابات مجلس الشعب، استطاع هؤلاء الناخبون المشاركة في انتخابات مجلس الشورى من خلال خليط من تكنولوجيات الإنترنت وسفارات مصر في الخارج. ولم يكن لدى مركز كارتر الفرصة لمتابعة عمليات هذه الأنشطة ولكنه لاحظ أن إدخال أصوات المصريين في الخارج كان غامضا. ويوصي مركز كارتر بأنه يجب على اللجنة القضائية العليا للانتخابات بذل مجهود أكبر من أجل إطلاع الأطراف الانتخابية المعنية على عملية التصويت في الخارج، ونتائج فرز الأصوات من الخارج وكيفية إدخال هذه الأصوات في وضع جداول بنتائج الانتخابات.

**إعلان النتائج**

تعتبر عملية إعلان نتائج انتخابات ما من أكثر المهام، التي تقوم بها السلطة الانتخابية، حساسية. وإذا كانت نتائج الانتخابات موثوق بها، وفي وقتها، ودقيقة، فإنها تساهم بشدة مصداقية الانتخابات كما أنها تقلل حالة الغموض التي قد تكتنف فترة ما بعد الانتخابات. ويحتل إعلان النتائج في الوقت المحدد وبطريقة موثوق فيها، بعد نهاية الجولة الأولى من الاقتراع وقبل سباق الإعادة، أهمية خاصة لحملات المرشحين الذين سيدخلون جولة الإعادة. وكما ذكر في بيان مركز كارتر عن انتخابات مجلس الشعب، فإن عملية إعلان النتائج تتطلب تطويرا وتحسينا أكثر. وجزئيا، يبدو أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات قد تعاملت مع هذا الموضوع عن طريق نشر النتائج من خلال موقعها الإلكتروني http://www.elections2011.eg. ولكن ظهر واضحا من خلال انتخابات مجلس الشورى أن العملية تتطلب تقدما أكبر لضمان إعلان المعلومات التفصيلية في الوقت المحدد. وتشير عملية فرز الأصوات في لجان الاقتراع إلى أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات يجب أن تأخذ في الاعتبار نشر نتيجة الفرز على مستوى لجنة الاقتراع. ومع وجود عدد محدود من وكلاء الأحزاب، يصبح هذا النشر آلية تكميلية تزيد من شفافية العملية. وأيضا لاحظ مركز كارتر أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات لم تكشف عن جنس المرشحين الفائزين، وفي حالة المقاعد الفردية لم تكشف عن التيار السياسي الذي ينتمي إلية المرشح الفائز. وكنتيجة لذلك اكتنفت نتيجة الانتخابات حالة من الغموض والتكهنات. ولتجنب هذه الصعوبات، يحث مركز كارتر، بشدة، اللجنة القضائية العليا للانتخابات على تحسين دقة المواعيد الخاصة بإعلان نتائج الانتخابات، وأن تقدم تفاصيل أكثر عن المرشحين الفائزين ، وأن تنشر نتائج الفرز على مستوى لجنة الاقتراع.

**الطعون**

إن عملية تقديم والفصل في الطعون الانتخابية والتي كانت تمثل مشكلة في انتخابات مجلس الشعب استمرت في التواجد خلال انتخابات مجلس الشورى. فقدرة الأطراف الانتخابية المعنية على تقديم الطعون، والاستجابة لها من خلال عملية دقيقة تقوم على الشفافية والمحاسبة، تمثل مفتاحا أساسيا لأي انتخابات حقيقية تتمتع بالمصداقية.[26] وبالنسبة للإدارة الانتخابية، يجب أن تكون القرارات التي تصدرها المحاكم المختصة تسمح للسلطات أن تستجيب لحكم المحكمة، بدون تعريض الجدول الزمني للعملية الانتخابية للخطر أو خلق حالة من الغموض.[27] وتعتبر عملية تقديم الطعون من خلال طرق قانونية متنوعة وحالة الغموض التي تكتنف كيفية تقديمها من قبل الأطراف الانتخابية المعنية (الأحزاب، والمرشحون، والناخبون) من المشاكل المستمرة حتى الآن. وقد لاحظ متابعو مركز كارتر أثناء محادثاتهم مع الأطراف المعنية أن الكثير منهم لم يكونوا على معرفة بعملية تقديم الطعون. وأيضا، فإن حزب المصريين الأحرار قد أكد على أن مقاطعة الحزب لانتخابات مجلس الشورى قد جاءت على أساس من عدم رضاهم عن عملية الطعون، واعتقادهم بأن الطعون التي تقدموا بها لم يتم التعامل معها بالطريقة الملائمة.

وبينما نص قانون الانتخاب على مهل واضحة لتقديم الطعون والفصل فيها،[28] فإن عدد من المحاكم قد فشلت في الالتزام بهذه المهل المحددة. ففي انتخابات مجلس الشعب، كانت نتيجة القرارات المتأخرة من قبل محكمة النقض – في بعض الحالات تم إعلام السلطة الانتخابية بهذه القرارات قبل يوم الاقتراع بيوم واحد – أن أعيدت الانتخابات في 18 دائرة. ومع كل الاحترام الواجب تجاه السلطة القضائية وأحكامها، فإن هذه القرارات والتدابير الناتجة عنها قد خلقت حالة من الغموض بين مسؤولي الانتخابات، والمتنافسين السياسيين، والناخبين. وبصفة خاصة الأحزاب السياسية والمرشحون الذين كان مطلوبا منهم القيام بحملات في وقت لاحق بعد أن

[26] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (3) 2، تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد:أ) بأن تكفل توفير سبيل فعال للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد، حتى لو صدر الانتهاك عن أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية، ب) بأن تكفل لكل متظلم على هذا النحو أن تبت في الحقوق التي يدعى انتهاكها سلطة قضائية أو إدارية أو تشريعية مختصة، أو أية سلطة مختصة أخرى ينص عليها نظام الدولة القانوني، وبأن تنمى إمكانيات التظلم القضائي، ج) بأن تكفل قيام السلطات المختصة بإنفاذ الأحكام الصادرة لمصالح المتظلمين.

[27] يقول المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية إن "القانون يجب أن يشترط أن تقوم الهيئة الإدارية الانتخابية المناسبة أو المحكمة باتخاذ قرار سريع لتجنب فقدان الفريق المظلوم لحقوقه الانتخابية. كما يجب على محكمة النقض إصدار قرارها بسرعة. ويجب أن يضع الإطار القانوني مواعيد مناسبة من أجل مراجعة الطعون وتحديدها وتوصيل القرار إلى المدعي." المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، مدونة السلوك الخاصة بالمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية: الإدارة الأخلاقية والمهنية للانتخابات، ص 93.

[28] انظر مثلا الفقرة 9، و9 مكرر، و9 مكرر (ب) لقانون مجلس الشعب المتعلقة بعملية الترشيح الخاصة بانتخابات مجلسي الشعب والشورى، والتي تنص على تحديد مهلة 7 أيام بعد إقفال باب الترشيح للحكم القضائي فيما يخص اعتراضات المرشحين من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات، بما في ذلك أخطاء ارتكبت مثلا في حصص العمال والفلاحين أو عدم هجاء الأسماء بشكل صحيح. وهناك مهلة إضافية مدتها 7 أيام للحكم القضائي من قبل محكمة الاستئناف فيما يخص أحكام هذه اللجنة.

قاموا بصرف كل مواردهم قبل بداية الانتخابات المقررة. وبينما لم تعان انتخابات مجلس الشورى من هذه المشكلة بنفس الدرجة التي كانت موجودة عليها في انتخابات مجلس الشعب، إلا أنه كانت هناك إعادة للانتخابات في دائرتين للقوائم في كل من محافظتي قنا والمنوفية في المرحلة الأولى، وفي دائرة واحدة، في محافظة الأقصر[29] في المرحلة الثانية. ولتجنب هذه المشاكل في الانتخابات المستقبلية، يحث مركز كارتر بشدة على أن يكون الإطار القانوني وعمليات الطعون المتعلقة به موضوعا لمراجعة شاملة من أجل ضمان أن يتم التعامل مع الطعون المتعلقة بالانتخابات بشفافية، ودقة، ومحاسبة مما يؤدي إلى دعم أفضل للعملية الانتخابية.

ومثلما كان الحال عليه في انتخابات مجلس الشعب، لم تكن هناك معلومات متاحة عن عدد الطعون بالنسبة للمزاعم الخاصة بسوء إدارة الانتخابات من قبل المواطنين للجنة القضائية العليا للانتخابات. ولقد قامت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بإحالة الكثير من هذه الطعون إلى مكتب النائب العام للتحقيق فيها، ولكن ليس من الواضح ما إذا كان سيتم الإعلان عن معلومات موحدة خاصة بالحكم النهائي الخاص بهذه الطعون بشكل يمكن الوصول إليه من قبل الأطراف الانتخابية المعنية. ويجب اتخاذ خطوات لتقويم هذا الافتقار إلى الشفافية.

**حملات التوعية ووسائل الإعلام**

تعتبر المعلومات الرسمية التي تقدم للناخب وحملات التوعية من نقاط الضعف المستمرة في الانتخابات المصرية. فجهود تثقيف الناخبين ضرورية لضمان أن يكون هناك ناخبا واعيا قادرا على ممارسة حقه في الانتخاب بفاعلية.[30] وكما ذكر في بيانات مركز كارتر السابقة الخاصة بانتخابات مجلس الشعب، فإن وجود موارد متكافئة لاطلاع وتثقيف الناخبين، والمتنافسين السياسيين، والأطراف المعنية الأخرى بالنسبة للانتخابات، مازال يمثل مشكلة.[31] وفي حالة انتخابات مجلس الشورى، لاحظ متابعو مركز كارتر تضاؤل المعلومات العامة المتوفرة عن العملية الانتخابية. وفي مناسبات عديدة قال المتنافسون السياسيون لمتابعي المركز أن هناك افتقار في توفر المعلومات عن موضوعات أساسية خاصة بالعملية الانتخابية، وخصوصا عملية الطعون. ويقتر مركز كارتر أن يكون هناك معلومات موثوق بها وفي وقت دقيق متاحة للمتنافسين السياسيين.

[29] لم يحضر متابعو مركز كارتر هذا الجزء من العملية الانتخابية في الأقصر.

[30] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة 20.

[31] مركز كارتر، بيان تمهيدي حول المراحل الثلاث من انتخابات مجلس الشعب المصري، ص 24-22.

لقد سرقت بعض الأحداث الأخرى الأضواء من انتخابات مجلس الشورى. وجزئيا، ساهمت التغطية الإعلامية الضئيلة في الافتقار إلى الوعي والاهتمام من قبل الناخبين بالعملية الانتخابية. وبينما كانت هناك ظروف يمكن القول بأنها كانت عائقا أمام التغطية الإعلامية، إلا أنه كان من الملاحظ، أيضا، أن السلطات الانتخابية قد قدمت للإعلام فرصا محدودة، فقط، للحصول على المعلومات الخاصة بالانتخابات. إن انتخابات مجلس الشورى تؤكد على أن نشر الانتخابات إنما يتطلب بذل جهود ملموسة من قبل السلطات الانتخابية للتعامل مع وسائل الإعلام. ولذلك يوصي مركز كارتر بأن تطور السلطات الانتخابية من قدراتها في التعامل مع الإعلام من أجل إيجاد مشاركة فعالة، كوسيلة لتعزيز المشاركة والوعي.

* * *

لقد تم اعتماد بعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات البرلمانية المصرية من قبل اللجنة القضائية العليا للانتخابات. وفي المرحلة الأولى من انتخابات مجلس الشورى، أرسل مركز كارتر 30 متابعا إلى 11 محافظة من المحافظات الـ13 المشاركة في المرحلة الأولى، كما تم إرسال 30 متابعا إلى 10 محافظات من المحافظات الـ14 المشاركة في المرحلة الثانية. لقد تم إرسال متابعي المركز قبل بداية الاقتراع بعدة أيام وظلوا في المحافظات خلال مرحلة الإعادة وبعدها بأيام قليلة. وينتمي متابعو مركز كارتر إلى 19 دولة وهي: أستراليا، وفرنسا، وألمانيا، والعراق، وأيرلندا، وإيطاليا، وكينيا، ولبنان، وماليزيا، والمغرب، وهولندا، والنرويج، وفلسطين، والفلبين، وإسبانيا، والسودان، وتونس، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية.وسيقوم هؤلاء المتابعون بمتابعة إدارة الانتخابات، والحملات، وعمليات التصويت والفرز، والأنشطة الأخرى المتعلقة بالعملية الانتخابية في مصر.

إن المهام الانتخابية التي يقوم بها مركز كارتر إنما تتم وفقا للدليل الإرشادي ومدونة قواعد السلوك لمتابعي الانتخابات والتي أصدرتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات، إلى جانب إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك للمراقبين الدوليين والتي تبنتهما الأمم المتحدة في 2005 وتم التصديق عليها من قبل 37 مجموعة لمراقبة الانتخابات. وسوف يقوم المركز بتقييم العملية الانتخابية بناء على الإطار القانوني المصري والتزامات مصر بإجراء انتخابات ديمقراطية المنصوص عليها في الاتفاقات الإقليمية والدولية.

# لمحة عامة عن مركز كارتر

**نظرة عامة:** قام الرئيس الأمريكي السابق جيمي كارتر وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر في 1982 بمشاركة جامعة إيموري، لدفع عملية السلام والصحة في جميع أنحاء العالم. وباعتباره منظمة غير حكومية، أسهم المركز في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل النزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية، وحقوق الإنسان، والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية، وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل.

**الإنجازات:** قام المركز بمراقبة 85 انتخابا في 34 بلدا؛ وساعد المزارعين على زيادة إنتاجهم من الحبوب إلى ضعفين أو 3 أضعاف في 15 بلدا أفريقيا؛ عمل على منع وحل الصراعات الأهلية والدولية في جميع أنحاء العالم؛ قام بالتدخل لمنع الأمراض التي لا ضرورة لها في أمريكا اللاتينية وأفريقيا؛ ويسعى المركز إلى إزالة وصمة العار التي تسم الأمراض العقلية.

**الميزانية:** 96 مليون دولارا أمريكيا هو حجم الميزانية العاملة في 2011–2012.

**التبرعات:** المركز هو 501 (3) (c) منظمة خيرية، يتم تمويلها من خلال التبرعات الخاصة من الأفراد، والمؤسسات، والشركات، ووكالات دعم التنمية الدولية. ووفقا للقانون فإن التبرعات التي تقدم إلى المركز من المواطنين الأمريكيين يتم خصمها من الضرائب.

**التسهيلات:** إن كنيسة سيسل بي دايهي كنيسة غير طائفية، والتسهيلات الأخرى متاحة لمراسم الزواج، وحفلات واجتماعات الشركات، ، ومناسبات أخرى خاصة. للمزيد من المعلومات، (404) 420 5112.

**الموقع:** يقع المركز على مساحة 35 إكرا من الحدائق، حوالي 1.5 ميل شرق وسط المدينة في أطلانطا. إن مكتبة ومتحف جيمي كارتر، الملحقان بالمركز، وتقوم إدارة الأرشيف الوطني والسجلات على ملكيتهما وإدارتهما، وهما مفتوحان للجمهور.

**الموظفون:** 160 موظفا، معظمهم في أطلانطا.